الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر

– بسكرة -

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الموضـــــــوع:

الإقليمية الاقتصادية الدولية بين الحمائية والتحرير التجاري الدولي في ظل النظام التجاري الدولي الجديد.

– دراسة تحليلية للاتحاد الأوربي –

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في قسم العلوم الاقتصادية

تخصـــص: اقتصاد دولي.

إعداد الطالبة:

حـــدة طويل

إشراف الدكتور:

بشير بن عيشي

أعضاء لجنة المناقشة:

الدكتور / حامد نور الدين..... (أستاذ محاضر – أ – جامعة بسكرة) رئيسا

الدكتور / بن عيشي بشير..... (أستاذ محاضر – أ – جامعة بسكرة) مقررا

الدكتورة / حساني رقية..... (أستاذ محاضر – أ – جامعة بسكرة) ممتحنا

الدكتورة / قطاف ليلى..... (أستاذ محاضر – أ – جامعة سطيف) ممتحنا

السنة الدراسية:2012/2011.

الإهـــداء:

إلى روح والدتي طيب الله ثراها في جنة الخلد دعواتي لها؛

إلى والدي أكرمه الله وأطال عمره؛

إلى إخوتي كل باسمه، وكل من وقف إلى جانبي صدقا وإخلاصا؛

أهدي هذا العمل المتواضع.

حـــــدة طويـــــل.

شكر وعرفان:

نسجد لله شكرا وعرفانا بفضله أن تم إنجاز هذا العمل، ونحمده حتى الرضا، ونحمده إن رضا وله الحمد بعد الرضا. فسبحانك ربي لا إله إلا أنت.

وبعد شكر الله أتقدم بالشكر الوافر الجزيل للأستاذ المشرف الدكتور: **بن عيشي بشير** على توجيهاته ونصائحه القيّمة والتي لم يبخل بها.

كما أتقدم بالشكر الخالص للأستاذة "ماجدولين دهينة" والتي ساعدتني ووجهتني نحو الأحسن، كما لا أنسى أن أشكر أستاذتي في مرحلة الليسانس "سناء جبيرات" والتي شجعتني على خوض امتحان الماجستير.

وأخص بالشكر أيضا زميلتي " بوغديري حكيمة" على بذل الجهد والوقت لتزويدي ببعض مرجع جامعة خنشلة.

حـــدة طويل.

الملخص:

تهتم هذه الدراسة بواقع السياسة التجارية للإقليمية الاقتصادية الدولية في ظل النظام التجاري الدولي الجديد، ونظرا لأهمية التكتلات الاقتصادية الدولية لما تحققه من مكاسب تجارية واقتصادية، أصبحت مظهر من مظاهر العلاقات الاقتصادية الدولية المعاصرة، رغم مولد المنظمة العالمية للتجارة سنة 1995 ذلك الإطار العالمي الملزم بالتحرير التجاري الدولي، وبغية فهم واقع العلاقة بين هذين الإطارين حاولنا دراسة الاتحاد الأوربي باعتباره أحد التكتلات الاقتصادية الإقليمية الدولية الفاعلة على الساحة الدولية والمسيطرة على ما نسبته 40٪ من التجارة الدولية، كما أن نشأته تزامنت والإرهاصات الأولى لانبثاق النظام التجاري الدولي متعدد الإطراف سنة 1947 والذي تعتبر المنظمة العالمية للتجارة امتداد له، لنقف على الآثار التي يخلفها كلا الإطارين على العلاقات الاقتصادية الدولية من جهة وعن التصادم المحتمل بينهما، وقد بينت الدراسة وجود صراعات تجارية بين الاتحاد الأوربي وباقي أعضاء المنظمة العالمية للتجارة المتقدمة منها والنامية وإن كانت موضوعاتها تختلف إلا أن شدة الصراع في الفترة 1999 حتى 2009 تبدو في غاية الشدة وهو ما يفسره فشل المؤتمرات الوزارية الخمس الأخيرة انطلاقا من مؤتمر سياتل 1999 حتى مؤتمر جنيف 2009.

الكلمات المفتاحية: الإقليمية الاقتصادية الدولية، التكامل الاقتصادي الدولي، الحرية التجارية، النظام التجاري الدولي.

RUSEME:

Cette étude est concernée par la politique commerciale de la région économique internationale sous le système d'échanges et de la nouvelle internationale, en raison de l'importance des blocs économiques pour atteindre les gains tirés du commerce et de l'économie, sont une manifestation de relation économiques internationales, contemporaines, malgré la naissance de l'organisation mondiale du commerce en 1995 que la libéralisation cadre global contraignant de commerce internationale, afin de comprendre la réalité de la relation entre ces deux cadres, nous avons essayé d'étudier l'UE comme un des blocs économiques régionaux des acteurs internationaux sur la scène internationale et dans le contrôle de 40٪ du commerce international, et que sa création a coïncidé premiers précurseurs de l'émergence du système commercial international année multilatérale 1947 et qui est organisée l'extension mondiale du commerce elle, de se tenir sur les effets de deux cadres en relation économiques internationales d'une part et le potentiel de collision entre eux, l'étude montre l'existence de naissains commerciales entre l'UE et le reste de l'organisation mondiale du commerce, les pays développés et en développement, bien que les sujets sont différents, mais l'intensité du conflit dans la période 1999 à 2009 semble très sévère, ce qui s'explique l'échec de ces cinq dernières conférences ministérielles de Seattle de 1999 à la conférences de Genève de 2009.

Les mottes clé: la régionéconomique internationale, intégrationéconomique internationale, la liberté commerciale, système commercial international.

Abstract:

فهـــرس المحتويـــات

فهرس المحتويات:

فهرس المحتويات..... I
فهرس الجداول..... VI
فهرس الأشكال..... VIII
المقدمة العامة ..... أ

الفصل الأول: الإطار النظري للإقليمية الاقتصادية الدولية (7-65).

المبحث الأول: ماهية الإقليمية الاقتصادية الدولية 09
المطلب الأول: مفهوم الإقليمية الاقتصادية الدولية..... 09
الفرع الأول: تعريف الإقليمية الاقتصادية..... 09
الفرع الثاني: مفهوم التكامل الاقتصادي الدولي..... 11
المطلب الثاني: أسس ودوافع التكامل الاقتصادي الدولي..... 16
الفرع الأول: أسس التكامل الاقتصادي الدولي..... 16
الفرع الثاني: دوافع التكامل لاقتصادي الدولي..... 17
المطلب الثالث: مقومات ومعوقات التكامل الاقتصادي الدولي..... 19
الفرع الأول: مقومات التكامل الاقتصادي الدولي..... 20
الفرع الثاني: مشاكل التكامل الاقتصادي الدولي..... 22
المبحث الثاني: مراحل وخصائص التكامل الاقتصادي الدولي..... 25
المطلب الأول: نماذج التكامل الاقتصادي الدولي..... 25
الفرع الأول: النموذج التقليدي للتكامل الاقتصادي الدولي..... 25
الفرع الثاني: النموذج الحديث للتكامل الاقتصادي الدولي..... 29
المطلب الثاني: خطوات إنجاح التكامل الاقتصادي الدولي..... 33
المطلب الثالث: خصائص التكاملات الاقتصادية الدولية..... 34
المبحث الثالث: النظريات المفسرة للتكامل الاقتصادي الدولي..... 37
المطلب الأول: النظريات الأساسية للتجارة الدولية وتقسيم العمل..... 37
الفرع الأول: المذهب التجاري..... 37
الفرع الثاني: النظريات الكلاسيكية والنيوكلاسيكية..... 40
الفرع الثالث: الاتجاهات الحديثة للتجارة الدولية..... 47
المطلب الثاني: النظريات الأساسية للتكامل الاقتصادي الدولي..... 50
الفرع الأول: نظرية الاتحاد الجمركي..... 50

الفرع الثاني: نظرية التكامل النقدي ومنطقة العملة المثلى..... 56
المطلب الثالث: أحدث التطورات في نظرية التكامل الاقتصادي الدولي..... 59
الفرع الأول: تطوير نظرية الاتحاد الجمركي..... 59
الفرع الثاني: إطلاق الحركة الحرة لعوامل الإنتاج..... 61
الفرع الثالث: تنسيق سياسات الاقتصاد الكلي..... 64
الفصل الثاني: أبعاد النظام التجاري الدولي (66-130).
المبحث الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة..... 68
المطلب الأول: نشأة النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف..... 68
الفرع الأول: ظروف نشأة الاتفاقية العامة للتجارة..... 68
الفرع الثاني: الإطار العام للاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة..... 71
الفرع الثالث: الجولات التفاوضية للجات..... 78
المطلب الثاني:المنظمة العالمية للتجارة..... 82
الفرع الأول: نشأة وعمل المنظمة العالمية للتجارة..... 83
الفرع الثاني: وظائف وآلية مراجعة السياسات التجارية وفض النازعات للمنظمة العالمية للتجارة 87
الفرع الثالث: أوجه الاختلاف بين المنظمة العالمية للتجارة واتفاقيات الجات..... 90
المطلب الثالث: قواعد تنظيم التجارة الدولية..... 91
الفرع الأول: العوائق الفنية..... 91
الفرع الثاني: التقييم الجمركي..... 92
الفرع الثالث: تراخيص الاستيراد..... 92
الفرع الرابع: قواعد المنشأ..... 93
الفرع الخامس: فحص البضائع قبل الشحن..... 93
الفرع السادس: التجمعات التجارية الإقليمية..... 94
الفرع السابع: مكافحة الإغراق..... 94
الفرع الثامن: الدعم والرسوم التعويضية..... 95
المبحث الثاني: اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة 97
المطلب الأول: اتفاقية السلع وشروط الاستثمار الأجنبي..... 97
الفرع الأول: تحرير تجارة المنتجات الزراعية..... 97
الفرع الثاني: اتفاقية المنسوجات والملابس..... 100
الفرع الثالث: السلع الأخرى..... 101
الفرع الرابع: الإجراءات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي..... 102

المطلب الثاني: اتفاقية الخدمات..... 103
المطلب الثالث: اتفاقية حقوق الملكية الفكرية..... 107
الفرع الأول: مجالات حقوق الملكية الفكرية..... 108
الفرع الثاني: المبادئ العامة لاتفاقية حقوق الملكية الفكرية..... 111
المطلب الرابع: المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة..... 112
الفرع الأول: المؤتمر الوزاري الأول بسانغفورة 1996..... 112
الفر ع الثاني: المؤتمر الوزاري الثاني بجنيف 1998..... 113
الفرع الثالث: المؤتمر الوزاري الثالث بسياتل 1999..... 114
الفرع الرابع المؤتمر الوزاري الرابع بالدوحة 2001..... 116
الفرع الخامس: المؤتمر الوزاري الخامس بكانكوك 2003..... 117
الفرع السادس: المؤتمر الوزاري السادس هونج كونج 2005..... 117
الفرع السابع: المؤتمر الوزاري السابع 2009..... 118
المبحث الثالث: آثار المنظمة العالمية للتجارة على العلاقات الاقتصادية الدولية..... 119
المطلب الأول: المزايا المتوقعة للمنظمة العالمية للتجارة على الاقتصاد العالمي..... 119
المطلب الثاني: السلوك التجاري للدول المتقدمة في ظل المنظمة العالمية للتجارة..... 120
المطلب الثالث: آثار المنظمة العالمية للتجارة على الدول النامية..... 121
الفرع الأول: الآثار السلبية..... 121
الفرع الثاني: الآثار الإيجابية..... 126
المطلب الرابع: عيوب النظام التجاري الدولي..... 128
الفصل الثالث: الاتحاد الأوربي في ظل المنظمة العالمية للتجارة (131– 209).
المبحث الأول: التكامل الاقتصادي الأوربي..... 133
المطلب الأول: مراحل نشأة الاتحاد الأوربي..... 133
الفرع الأول: مرحلة إقامة إتحاد جمركي..... 133
الفرع الثاني: مرحلة إقامة السوق المشتركة..... 136
الفرع الثالث: إقامة السوق الموحدة..... 138
الفرع الرابع: الاتحاد الأوربي..... 140
الفرع الخامس: توجهات المشاركة التجارية للإتحاد الأوربي 142
الفرع السادس: تطور عضوية الإتحاد الأوربي..... 143
المطلب الثاني: أجهزة الإتحاد الأوربي..... 144
الفرع الأول: المجلس الأوربي..... 144

الفرع الثاني: البرلمان الأوربي..... 145
الفرع الثالث: اللجنة الأوربية المشتركة..... 145
الفرع الرابع: المجلس الوزاري..... 146
الفرع الخامس: محكمة العدل الأوربية..... 146
الفرع السادس: مجلس المدققين..... 146
الفرع السابع: بنك الاستثمار الأوربي..... 147
الفرع الثامن: المجلس الاقتصادي والاجتماعي..... 147
الفرع التاسع: المصرف المركزي الأوربي..... 147
المطلب الثالث: الاتحاد الأوربي قوة اقتصادية..... 148
الفرع الأول: الوزن الاقتصادي للاتحاد الأوربي..... 149
الفرع الثاني: عوامل القوة الاقتصادية للاتحاد الأوربي..... 152
المطلب الرابع: السياسات الاقتصادية للاتحاد الأوربي..... 153
الفرع الأول: السياسة التجارية لاتحاد الأوربي..... 154
الفرع الثاني: السياسة المالية للاتحاد الأوربي..... 162
الفرع الثالث: السياسة النقدية للاتحاد الأوربي..... 163
الفرع الرابع: السياسات المشتركة الأخرى..... 165
المبحث الثاني: الاتحاد الأوربي والمنظمة العالمية للتجارة..... 168
المطلب الأول: الأحكام التجارية الخاصة بنشاط التكتلات الاقتصادية الدولية في إطار OMC.... 168
الفرع الأول: ميثاق هافانا والاتحاد الجمركي..... 168
الفرع الثاني: الاتفاق العام للتعريفات والتجارة وظاهرة التكتلات الاقتصادية..... 169
الفرع الثالث: جولة الأورغواي ووثيقة التفاهم الخاصة بتفسير المادة الرابعة والعشرين..... 172
المطلب الثاني: آثار الاتحاد الأوربي على النظام التجاري الدولي متعدد الإطراف..... 173
الفرع الأول: آثار الاتحاد الأوربي على نتائج النظام التجاري متعدد الأطراف..... 174
الفرع الثاني: أثر الاتحاد الأوربي على حجم التبادل الدولي..... 178
المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية للاتحاد الأوربي على اقتصاديات الدول..... 184
الفرع الأول: المشاكل الاقتصادية التي يخلفها الاتحاد على الو.م.أ..... 184
الفرع الثاني: المشاكل الاقتصادية التي يخلفها الاتحاد الأوربي على الجزائر..... 186
المبحث الثالث: الاتحاد الأوربي وظاهرة العولمة الاقتصادية 192
المطلب الأول: العولمة الاقتصادية..... 192
الفرع الأول: أشكال العولمة الاقتصادية..... 193

الفرع الثاني: مؤسسات إدارة العولمة الاقتصادية..... 194
الفرع الثالث: أدوات العولمة الاقتصادية..... 196
الفرع الرابع: مظاهر العولمة الاقتصادية..... 198
المطلب الثاني: تفاعل الاتحاد الأوربي مع العولمة الاقتصادية..... 201
الفرع الأول: مؤشرات العولمة الاقتصادية للاتحاد الأوربي..... 201
الفرع الثاني: آثار العولمة الاقتصادية على الاتحاد الأوربي..... 203
الخاتمة..... 210
قائمة المراجع..... 216

فهرس الجـــداول

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	رقم الصفحة
01	مقارنة بين الصيغتين التقليدية والبديلة للتكامل الاقتصادي.	32
02	نفقات إنتاج القمح والأقمشة.	42
03	نفقات إنتاج الخمور والمنسوجات.	43
04	جولات الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة.	28
05	أهم المؤشرات الاقتصادية للاتحاد الأوربي خلال 1996-2002.	150
06	حجم الناتج المحلي وحجم التجارة لسلعية البينية للاتحاد الأوربي خلال 2000-2010	151
07	مقارنة القوة الاقتصادية للاتحاد الأوربي بالمناطق الأقوى في العالم لعام 2006.	153
08	يوضح تصاعد التعريفة الجمركية للمنتجات المصنعة (الجلد والقطن) للاتحاد الأوربي.	159
09	حجم الدعم المقدم من طرف الاتحاد الأوربي للمنتجات الفلاحية خلال 2000-2005.	160
10	يمثل تقييم الحواجز اللاتعريفية باستعمال مؤشر التكرار سنة 1997.	178
11	تقييم الحواجز الاتعريفية باستعمال مؤشر التغطية سنة 1997.	178
12	أهم صادرات وواردات الاتحاد الأوربي خلال الفترة 2006- 2010	180
13	يوضح حجم صادرات الاتحاد الأوربي ونسبتها من إجمالي الصادرات العالمية خلال 2000-2007.	180
14	يبين حجم الواردات الاتحاد الأوربي ونسبتها من إجمالي الصادرات العالمية خلال الفترة 2002 - 2010.	182
15	يوضح تجارة الاتحاد الأوربي مع دول جنوب المتوسط بوحدة المليار يورو.	183
16	أسعار دخول لبعض المنتجات الزراعية الطازجة إلى الاتحاد الأوربي.	184
17	الحصص الكمية التي يضعها الاتحاد الأوربي لسبع منتجات زراعية أردنية لعام 2010.	184
18	حجم التجارة الخارجية للاتحاد الأوربي مع الولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة 2006-2010.	186
19	حجم تجارة المنتجات الفلاحية بين الاتحاد الأوربي والو.م.أ خلال فترة 2003-2006	186
20	الخسارة الجبائية من جراء التفكيك الجمركي كنسبة من الإيرادات العمومية خلال 2000-2004	189
21	حجم وطبيعة واردات الجزائر من الاتحاد الأوربي سنة 2010	190
22	نسبة نمو العمل في بعض الدول المتوسطية من 1973- 2015.	192
23	تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر ك(٪) من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة2000-2010.	203

فهرس الأشكـــــال

فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	رقم الصفحة
01	مراحل التكامل الاقتصادي	29
02	دورة حياة المنتج	48
03	الآثار الساكنة للإتحاد الجمركي	52
04	تقليص قوة الاحتكار	60
05	الحركة الحرة للعمل	62
06	الحركة الحرة لرأس المال	63
07	الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة	68
08	تغير GDP لبعض دول الاتحاد الأوربي خلال 2000-2010	152
09	معدل البطالة في الاتحاد الأوربي	167
10	أهم الشركاء التجاريون للاتحاد الأوربي سنة2005.	180
11	طبيعة وحجم الصادرات الجزائرية للاتحاد الأوربي سنة 2010	188
12	تراجع معدل التعريفة الجمركية بين 1980-2000	199
13	يوضح تراكم الاتفاقيات التجارية الإقليمية خلال العقود الأخيرة.	202
14	الإنتاج الصناعي في أوربا	209

□□□□□□ □□□□

□□□ □□□□□	□□□□□□ □□□□□	□□□□□
32	.□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□ □□□□□	01
42	.□□□□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□	02
43	.□□□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□□□□	03
28	.□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□□ □□□□	04
150	.2002□1996 □□□ □□□□□□ □□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□	05
151	2010□2000 □□□ □□□□□□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□□ □□□□□ □□□□□ □□□	06
153	.2006 □□□□ □□□□□ □□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□□□□ □□□□ □□□□□	07
159	.□□□□□ □□□□□ (□□□□□ □□□□) □□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□	08
160	.2005□2000 □□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□ □□ □□□□□ □□□□ □□□	09
178	.1997 □□□ □□□□□□ □□□□ □□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□	10
178	.1997 □□□ □□□□□□ □□□□ □□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□	11
180	2010 □2006 □□□□□ □□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□□	12
180	.2007□2000 □□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□ □□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□ □□	13
182	.2010 □ 2002 □□□□□ □□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□ □□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□ □□□	14
183	.□□□□ □□□□□ □□□□ □□□□□ □□□ □□□ □□ □□□□□ □□□□ □□□□ □□	15
184	.□□□□□ □□□□ □□ □□□□□ □□□□□ □□□□□ □ □□□ □□□□ □□□□	16
184	.2010 □□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□ □□□□□ □□□□ □□□□ □□□	17
186	.2010□2006 □□□□□ □□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□□ □□ □□□□□ □□□□ □□□□□ □□□□ □□□	18
186	2006□2003 □□□ □□□ □.□.□□□ □□□□□ □□□□ □□□ □□□□□ □□□□□ □□□□ □□□	19
189	2004□2000 □□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□ □□□□ □□□□□ □□□□□ □□□ □□ □□□□□ □□□□	20
190	2010 □□□ □□□□□ □□□□ □□ □□□□□ □□□□ □□□□ □□□	21
192	.2015 □1973 □□ □□□□□□□ □□□□ □ □□ □□ □□□□ □□□ □□□	22
203	.2010□2000□□□□□ □□□ □□□□□ □□□□ □□□□ □□ (□)□ □□□□□ □□□□ □□□□	23

□□□□□ □□□□

□□□ □□□□□	□□□□ □□□□□	□□□□
29	□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□	**01**
48	□□□□□□ □□□□ □□□□	**02**
52	□□□□□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□□	**03**
60	□□□□□□ □□□ □ □□□	**04**
62	□□□□ □□□ □□□□	**05**
63	□□□□ □□□ □□□ □□□□	**06**
68	□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□ □□□□□)	**07**
152	2010□2000 □□□ □□□□□ □□□□□ □□□ □ □□ GDP □□□	**08**
167	□□□□□ □□□□□ □□ □□□□□□ □□□□	**09**
180	**.**2005□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□	**10**
188	2010 □□ □□□□□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□ □□□□	**11**
199	2000□1980 □□ □□□□□□ □□□□□□ □□□□ □□□□	**12**
202	**.**□□□□□ □□□□□ □□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□ □□	**13**
209	□□□□ □□ □□□□ □□ □□□□	**14**

المقدمـــة العامـــــة

مقدمة:

بعد الحرب العالمية الثانية وفي النصف الثاني من القرن العشرين شهد الاقتصاد العالمي تطورا كبيرا، خاصة من ناحية اتساع نطاق السوق، وهذا بقيام العديد من التكتلات الاقتصادية الإقليمية حتى أصبحت موضوع بحث لمّا تكتسيه من أهمية في معالجة المشاكل الاقتصادية، و ما تحققه من مكاسب على المستوى التجاري في توسع حجم التجارة الخارجية وزيادة حجم التبادل التجاري الدولي وتوحيد التوجه الدولي نحو ثقافة كونية واحدة.

إن التطورات الحاصلة على مستوى الاقتصاد العالمي والتجارة الدولية خصوصا، جعلت من تكوين التكتلات الاقتصادية، مظهر من مظاهر العلاقات الاقتصادية للعالم المعاصر، وهو ما جعل الكثير من الدول المتشابهة الخصائص الاقتصادية والسياسية وحتى الاجتماعية والثقافية تلجأ إلى التعاون والتكامل. وتعززت هذه الرغبة بوجود الإرادة القوية فترجمت إلى تكتلات اقتصادية إقليمية قائمة على التعاون والعمل المشترك.

لقد أدى انتهاء الحرب الباردة في ثمانينات القرن الماضي تحديدا 1989م إلى الأحادية القطبية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية التي لم تهنأ بهذه الزعامة بتزامن التطور الكبير للتكتلات الاقتصادية مع موجة العولمة المتصاعدة والتي أفرزت تحولات إستراتيجية هامة؛ برزت فيها قوى اقتصادية تبحث عن تزعم العالم منافسة بذلك الولايات المتحدة الأمريكية، فقد كبر حجم المجموعة الأوربية مشكلة اتحادا أوروبيا؛ يشمل أوربا كلها بدولها الغنية والفقيرة، بل تريد أن تستغل إطارها الإقليمي عبر البحر المتوسط لإنشاء تعاون اقتصادي بينها وبين دول جنوب المتوسط، ومن ناحية أخرى ظهرت دول جنوب شرق آسيا كقوة اقتصادية صاعدة، وذات وزن هام في التجارة العالمية؛ عرفت بمنطقة التجارة الحرة للأسيان واستطاعت أن تمد دائرة اتساعها من خلال انضمامها لتكتل دول المحيط الباسيفيكي.

وَخوفًا من فقدان الولايات المتحدة الأمريكية لسيطرتها على السوق العالمي، وخشيتها من العزلة الاقتصادية، عمدت إلى تكوين تكتل اقتصادي إقليمي عرف بـــ "منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية" سنة 1993م، رغم محاولتها الجادة منذ نهاية العقد الرابع من القرن الماضي (1947) لإنشاء نظام تجاري حر متعدد الأطراف (المنظمة العالمية للتجارة) يكون الإطار القانوني الوحيد لتنظيم التجارة الدولية؛ ليتأسس في العقد الأخير من القرن الماضي (1995)، إلا أن تكوين و.م.أ. لتكتل إقليمي جعل الكثير من دول العالم تتأكد أن التكتل والاندماج هو أقرب طريق لحل المشاكل الاقتصادية و مواجهة مختلف التحديات.

إشكالية الدراسة:

مع نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين تزايدت شدة المنافسة بين الدول من أجل إقامة تكتلات اقتصادية إقليمية وظهورها في مختلف أنحاء العالم، هادفة إلى تحقيق اقتصاديات قوية من خلال زيادة الاعتماد المتبادل بين الدول الأعضاء، وإزالة مختلف العوائق والحواجز التي تقف أمام انسياب سلعها وخدماتها في الأسواق الدولية وفي نفس الوقت حماية أسواقها من غزو السلع والخدمات الدولية، وفي ظل وجود المنظمة العالمية للتجارة التي تمثل الإطار القانوني الوحيد لتحرير التجارة العالمية، وتعميق الاتجاه نحو الاعتماد المتبادل؛ الذي يعني تعاظم التشابك بين الأطراف المتاجرة؛ أي خلق علاقة في اتجاهين بين كل بلد وآخر أو بين مجموعة وأخرى. وهنا يبدو التناقض بين أهداف التكتل ومبادئ المنظمة العالمية للتجارة، وبغية دراسة هذا التناقض وتحديد آثار التكاملات الاقتصادية الدولية على النظام التجاري العالمي " المنظمة العالمية للتجارة" نعمد إلى تحليل العلاقة التفاعلية بين الإتحاد الأوربي والمنظمة العالمية للتجارة، باعتبار الاتحاد الأوربي من أضخم التكتلات الاقتصادية المسيطرة على أكبر قدر من التجارة الدولية من جهة و تزامن نشأته مع النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف.

ومن هنا أثيرت إشكالية دراستنا الأساسية وهي:

✓ هل تعيق الإقليمية الاقتصادية الدولية (الإتحاد الأوربي) تحرير التجارة الدولية في إطار النظام الدولي متعدد الأطراف؟

ولتوضيح هذه الإشكالية يمكننا إدراج التساؤلات التالية:

1- ماهية الإقليمية الاقتصادية الدولية وكيف تؤدي إلى تحويل التجارة وكيف يتم خلقها؟

2- ما هي أبعاد النظام التجاري الدولي الجديد وهل يستطيع تنظيم المبادلات التجارية للتكتلات الاقتصادية الدولية؟

3- هل الأساليب الحمائية التي تتبعها التكتلات الاقتصادية الدولية (الإتحاد الأوربي) تلحق أضرارا بالعلاقات التجارية متعددة الأطراف متعددة الأطراف وبما تم انجازه في إطار المنظمة العالمية للتجارة؟

4- هل هناك توافق وتفاعل بين الإقليمية الاقتصادية (الإتحاد الأوربي) والمنظمة العالمية للتجارة؟ وما مستقبل التكتلات الإقليمية في ظل العولمة الاقتصادية؟

فرضيات الدراسة:

وتعتمد دراستنا على فرضية رئيسية وهي:

✓ تعمل التكتلات الاقتصادية الدولية (الاتحاد الأوربي) على تعظيم المكاسب التجارية للدول الأعضاء فيه وإعاقة التحرير التجاري الدولي في إطار المنظمة العالمية للتجارة.

وتندرج تحت هذه الفرضية فرضيات فرعية:

1- تعمل التكتلات الاقتصادية الدولية (الإتحاد الأوربي) على الاستفادة من المزايا النسبية لكل الدول الأعضاء من خلال تحرير التجارة البينية لها.

2- يعتبر التكتل الاقتصادي الدولي (الاتحاد الأوربي) محولا للتجارة عندما يعتمد على أسلوب الحماية التجارية من غير مبرر.

3- تحاول المنظمة العالمية للتجارة تنظيم وتحرير التجارة للتكتلات الاقتصادية الإقليمية (الاتحاد الأوربي) مع الدول خارج التكتل من خلال التفاوض في إطار المتعدد الأطراف.

4- نمو التكتلات الاقتصادية يستفيد من مبادئ العولمة الاقتصادية.

أسباب اختيار الموضوع:

وعن أسباب اختيار هذا الموضوع يعود إلى سببين أحدهما ذاتي يعود إلى ميولاتي الشخصية ورغبتي في دراسة ظاهرة التكتلات في إطار التوجه نحو التوحيد الدولي، أما السبب الثاني فهو موضوعي يعود إلى بروزه بشكل كبير على الساحة الاقتصادية الدولية خاصة مع الانتشار الواسع للعولمة، وإيمانا منا بضرورة التعاون والتكتل العربي من أجل الاندماج في الاقتصاد العالمي، وتحقيق قفزة نوعية؛ من اجل ضمان مواقع اقتصادية أقوى في العالم.

أهمية الدراسة:

يكتسي موضوع الدراسة أهمية بالغة، وذلك من خلال:

✓ تزايد الحاجة لمزيد من التعاون والتكامل الدولي لتعظيم مكاسب التجارية.

✓ دور التكتلات الإقليمية في دفع عجلة النمو الاقتصادي للدول المتحدة من خلال الاستفادة من المزايا النسبية لكل منها.

✓ دور العولمة في تسريع حركية الدول نحو إقامة هذه التكتلات والنظر في مستقبلها وتطوريها من أجل تحقيق نمو اقتصادي .

أهداف الدراسة:

تكمن أهداف الدراسة في تسليط الضوء على أهم التكتلات الإقليمية في العالم (الاتحاد الأوربي)، وعلى طبيعة العلاقة بينها وبين منظمة التجارة العالمية كإطار متعدد الأطراف لتحرير التجارة العالمية، والوقوف على مختلف أبعادها، وما قد تسفر عنه هذه العلاقة من مكاسب أو تحديات ينبغي التحسب

لها والاستعداد الجيد للتعامل معها، و مدى إمكانية الدول النامية خاصة منها العربية لمسايرة هذا الزخم من التطورات الهائلة في ظل العولمة والانتشار السريع لظاهرة التكتل.

منهج الدراسة:

بغية الإلمام بمختلف جوانب الموضوع، ونظرا للطبيعة المتشابكة والمعقدة لهذا البحث؛ ارتأينا إتباع المنهج التاريخي التحليلي والمنهج الوصفي التحليلي؛ الذي نعتقد بأنه يتوافق مع طبيعة الموضوع المتطلب سرد أفكار وتعاريف وحقائق تاريخية، ويظهرا جليا في الجانب النظري:الفصل الأول أين نتناول التكامل الاقتصادي أسس ومفاهيم والفصل الثاني حيث نتطرق فيه إلى أبعاد التنظيم التجاري الدولي كذلك في الفصل الثالث نستخدم المنهجين السابقين لدراسة تفاعل الاتحاد الأوربي مع المنظمة العالمية للتجارة مع استخدام بعض الإحصائيات والاتفاقيات.

حدود الدراسة:

✓ اعتمدنا في بحثنا على دراسة التكامل الاقتصادي الأوربي المكون من 27 دولة تهدف إلى التحرير التجاري بينها من جهة وتبني سياسة تجارية موحدة تجاه الدول الغير أعضاء، وهذا في ظل النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف، بغية فهم العلاقة التفاعلية بينهما.

✓ ومن أجل الكشف عن كيفية التفاعل بين التكتلات الاقتصادية والمنظمة العالمية لتجارة، ومدى التكامل أو التعارض بين هذين الإطارين تم اختيار الحقبة الزمنية الممتدة من نصف القرن الماضي إضافة إلى العقد الثالث للألفية الحالية نظرا لما تحتويه من محطات هامة على صعيد التحرير التجاري الدولي.

الدراسات السابقة:

هناك دراسات تطرقت إلى موضوع التكتلات الاقتصادية الإقليمية وهناك من تطرقت إلى أبعاد النظام التجاري الدولي نذكر منها:

✓ عبد لوهاب رميدي، التكتلات الاقتصادية في عصر العولمة وتفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية " دراسة تجارب مختلفة"، أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة، جامعة الجزائر، 2007/2006، وقد تناولت ضمن إطارها النظري التكامل الاقتصادي وعرض بعض التجارب التكاملية الاقتصادية الفاعلة في الدول النامية، تجربة الكوميسا "السوق المشتركة لشرق وجنوب إفريقيا"، تجربة رابطة جنوب شرق آسيا ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، ومحاولة ربط التكتلات الاقتصادية بأهم المتغييرات الراهنة.

✓ شريط العابد، دراسة تحليلية لواقع وآفاق الشراكة الاقتصادية الأورومتوسطية – حالة دول المغرب العربي –، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004/2003. وتناولت الدراسة تحديد لطبيعة الدور الذي ستلعبه دول المغرب العربي في العولمة الاقتصادية ومعرفة الحوافز والعراقيل المواجهة لمسعى هذه الدول كونها شريك للاتحاد الأوربي.

✓ مفتاح حكيم، السياسات التجارية والاندماج في النظام التجاري العالمي الجديد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، 2003/2002، وتناولت في إطارها النظري التجارة الخارجية في الفكر الاقتصادي والسياسات التجارية ضمن المنظمة العالمية للتجارة، أما جانبها التطبيقي فقد اهتم بموضوع انضمام الجزائر إلى النظام التجاري العالمي واستشراف الآثار الناجمة عن الانضمام.

إلا أن الدراسات المتعلقة بالتكتلات الاقتصادية وحرية التجارة العالمية في ظل المنظمة العالمية للتجارة لم نجد سوى مذكرة ماجستير للطالبة "آسيا الوافي" تحت عنوان التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، فرع اقتصاد دولي 2007/2006 جامعة باتنة، حيث أكدت نتائج بحثها على إمكانية إحداث التوافق بين العولمة والإقليمية تلك النتيجة التي تتلخص في كون الاتجاه نحو تكوين المزيد من التكتلات الإقليمية ينطوي على المزيد من تحرير التجارة العالمية ولوفي نطاق الإقليم الاقتصادي للتكتل، وهو ما يولد درجة تحرير أبعد مما تحدثه اتفاقيات تحرير التجارة العالمية في ظل العولمة، بل إن تحرير التجارة داخل الإقليم قد يؤدي إلى آثار مولدة للتجارة خارج التكتل، فزيادة الدخل داخل التكتل تسفر عن زيادة الطلب على الواردات من خارج التكتل فتزداد التجارة العالمية، وتصبح التكتلات الإقليمية عامل بناء ونقطة انطلاق نحو إزالة الحواجز وتحقيق مزيد من انفتاح الأسواق وتحرير التجارة العالمية.

صعوبات الدراسة:

لكل بحث ودراسات مجموعة من الصعوبات وإن اختلفت حدتها، وفي إطار إعداد هذه الدراسة واجهتنا عدة صعوبات أهمها:

✓– ندرة المراجع الحديثة المتناولة صميم الموضوع.

✓– تضارب بعض الإحصائيات باختلاف مصادرها.

هيكل الدراسة:

جاءت الدراسة في ثلاث فصول، يتناول الفصل الأول أساسيات حول التكامل الاقتصادي من نظريات مفسرة للتكامل، ثم مفاهيم عامة حول التكامل، أسبابه، أهميته، أشكاله، مزاياه وتكاليفه.

ثم ندرس في الفصل الثاني أبعاد التنظيم التجاري الدولي، والتحول الذي طرأ عليه بإنشاء منظمة التجارة العالمية مع تناول كل ما يتصل بها من مهام ومبادئ ومؤتمرات وكذا أهدافها، وآثاره على الاقتصاد العالمي.

ثم نتطرق في الفصل الثالث إلى دراسة العلاقة التفاعلية بين التكتلات الاقتصادية الإقليمية وبين الإطار المتعدد الأطراف المتمثل في المنظمة العالمية التجارية؛ من خلال دراسة الاتحاد الأوربي وسياساته التجارية الخارجية وكيفية تفاعله مع الأحكام التي تضعها المنظمة العالمية للتجارة، وما هي المشاكل التي يخلفها الإتحاد الأوربي وتعيق عمل المنظمة العالمية للتجارة، وما هي المعايير التي تضعها لتجنب هذه المشاكل على الحرية التجارية الدولية، وصولا إلى تحديد علاقة التفاعل بين الإطارين؛ للوقوف على مدى تعارض أو تكامل كل من التكتلات الاقتصادية والمنظمة العالمية للتجارة.

[illegible]

[illegible]: [illegible]

[illegible]: [illegible]

[illegible]: [illegible]

:□□□□

□□ □□□□ □□□□ □□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□ □□ □□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□□ □□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□

.:

.

.

.:

.

.

.:

.

:(2)

1- .

---

[1] 2002 :169. – " "

[2] 1998 : 46. "

2- [illegible] .

3- [illegible] .

4- [illegible] .

5- [illegible].

[illegible] **.** [illegible] **(1)** .

[illegible] **(2)** [illegible] **.**

[1] [illegible] 2001 [illegible] 50 :

[2] [illegible] 1999 [illegible] 07 :

[illegible]

[1] [illegible] 2005، 2006، [illegible] 3.

[2] [illegible] 2004، [illegible] 36.

[illegible]

2 [illegible]

[illegible]

√ [illegible]

√ [illegible]

[illegible]

---

[1] [illegible] 32 :.

[2] [illegible] 8: 9 [illegible] 2004 [illegible] :2.

[3] [illegible] 2004/2005 [illegible] : 100.

[4] [illegible] 2010 [illegible] : 115/116.

[5] [illegible] http://ency.reefnet.gov.sy [illegible] 2011/03/20 [illegible] 11:37.

3 **:** **:**

:

: **:**

√ **(1):** **...**

.

√ **[2]:** **.**

.

√ **(3):**

.

: **:**

√ **(4):** **:** **.**

[1] **.101 100 :**

[2] **.114 113:**

[3] **.58 :**

[4] **.61 :**

□□□□□ □□□□ □□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□

1969

.01:

.22:

[illegible]

[1] [illegible] 2009، ص: 32.
[2] [illegible] ص: 2.
[3] [illegible] 1999، ص: 226-227.
[4] [illegible] ص: 2.

□□□□ □□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□ □□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□

.

:(1) .

.

:(2) .

.

:(3) .

.

:(4) .

[1] . 182 :

[2] .214:

[3] . 183 :

[4] . 460 :

.461

[illegible]

[illegible] **(1):** [illegible]

2- [illegible] **(2):** [illegible]

3- [illegible] **(3):** [illegible] **(**[illegible]**)** [illegible]

ثانيا: [illegible]:

[illegible]

[1] [illegible] "[illegible] – [illegible]" [illegible] 2003 [illegible] : 157-158.

[2] [illegible] : 274-275.

[3] [illegible]: : 276-277.

.

:

1 :

:(1)

.

:(2) **.**

" **:** **."(3)** **.**

(4)

---

[1] : 177 178.

[2] : 194.

[3] " " **:** 1985 : 47.

[4] : 178.

[illegible]

2 [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[1] [illegible] : 225.

[2] [illegible] : 43.

[3] [illegible] : 279.

[4] [illegible] : 194.

[5] [illegible] : 280.

.

:

:

1 :[1]

:

.

.

.

.

[1] 1988 : 130.

[2] 2006 2007 : 24 25.

1948.

219 – 218.

25.

[illegible]

[1] [illegible] : 6.

[2] [illegible] : 304–305.

[3] [illegible] : 303–304.

.

:

.

:

.

:

.

1 **:**

. **(1)** **.**

[1] **.388 :**

2 [illegible] **:** [illegible] **(1)**. [illegible] **(2)**: [illegible] **.**

[illegible] **(3)**. [illegible] **(4)**. [illegible]

[1] [illegible] 2007 [illegible] : 40.

[2] [illegible] 2002 [illegible] : 102.

* [illegible]

[3] [illegible] : 103.

[4] [illegible] 1998 [illegible] : 31.

[illegible]

3 [illegible][2]: [illegible]

4 [illegible][3]: [illegible]

[illegible]

1 [illegible] : 32.

2 [illegible] 2000 [illegible] : 144.

3 [illegible] : 169.

5- الإقليمية الاقتصادية الدولية[1]: هي تلك الإقليمية التي تتم بين دول متجاورة جغرافيا، وتتميز بوجود درجة عالية من التكامل الاقتصادي بين أعضائها، وتتم عادة بين دول متقاربة في مستوى التنمية الاقتصادية، وتتشابه في هياكلها الاقتصادية، وتتميز بوجود درجة عالية من التكامل الاقتصادي بين أعضائها، وتتم عادة بين دول متقاربة في مستوى التنمية الاقتصادية، وتتشابه في هياكلها الاقتصادية.

6- الإقليمية الاقتصادية الدولية[2]: هي تلك الإقليمية التي تتم بين دول متجاورة جغرافيا، وتتميز بوجود درجة عالية من التكامل الاقتصادي بين أعضائها، وتتم عادة بين دول متقاربة في مستوى التنمية الاقتصادية، وتتشابه في هياكلها الاقتصادية، وتتميز بوجود درجة عالية من التكامل الاقتصادي بين أعضائها، وتتم عادة بين دول متقاربة في مستوى التنمية الاقتصادية، وتتشابه في هياكلها الاقتصادية.

ثانيا: أسباب ظهور الإقليمية الاقتصادية الدولية:

[1] - [illegible] : 210.

[2] - [illegible] : 227.

(1): .

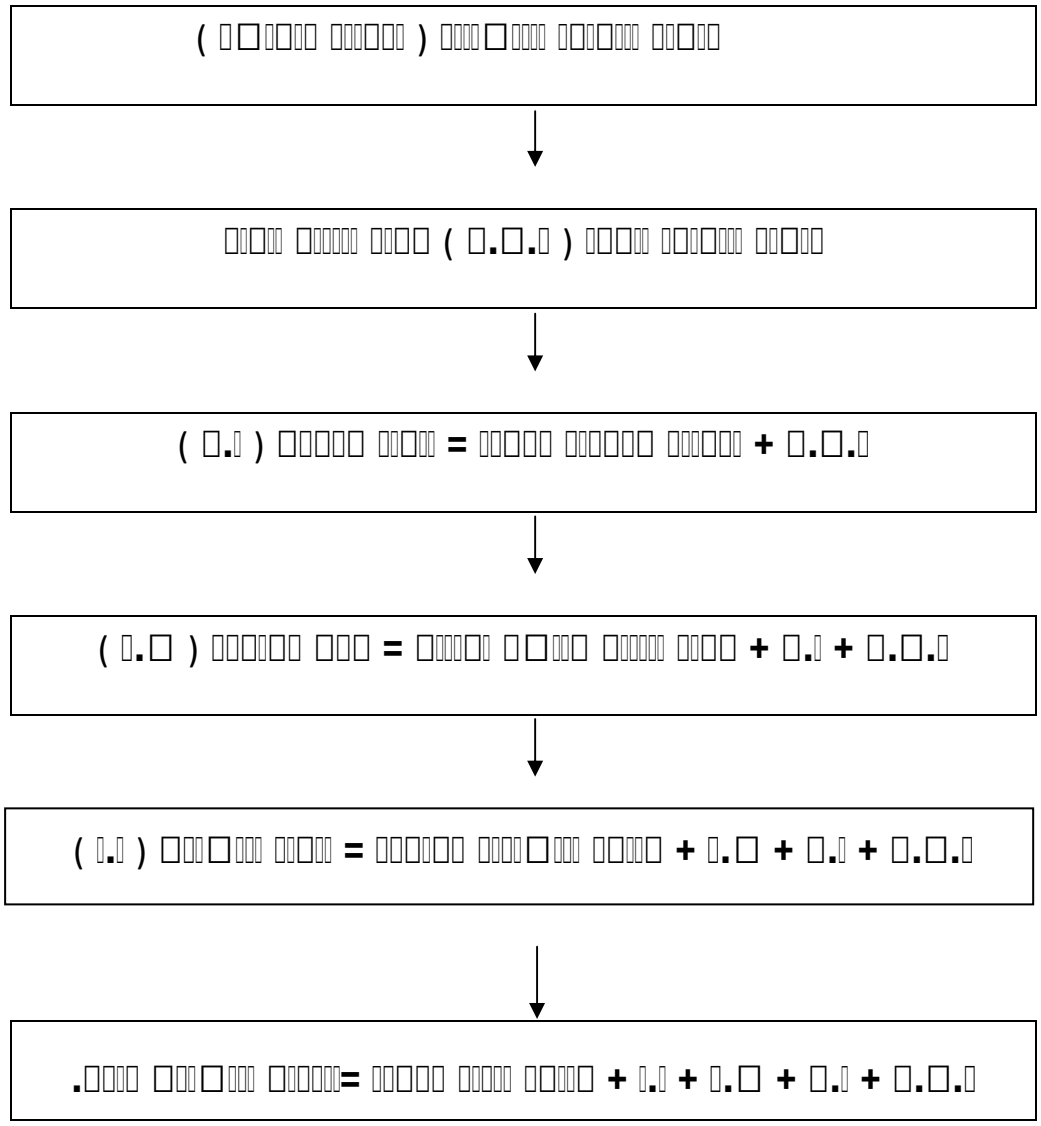

.16 :

: .

( ) .)) . . .

[illegible]

[illegible]

[illegible] [1].

[illegible] [2]:

1- [illegible]:

2- [illegible]:

3- [illegible]:

[1] [illegible] 2001 [illegible] 49.

[2] [illegible] 2002 [illegible] 16-18.

4- [illegible]

5 [illegible]

6- [illegible]

7- [illegible]

8- [illegible]

9- [illegible]

10- [illegible]

-11 [illegible]: [illegible]

-12 [illegible]: [illegible]

[illegible]:

[illegible] (01) [illegible] : [illegible].

[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible].	[illegible].
[illegible]	[illegible].	[illegible].
[illegible]	[illegible].	[illegible].
[illegible]	[illegible].	[illegible].
[illegible]	[illegible]/[illegible].	[illegible].
[illegible]	[illegible].	[illegible].
[illegible]	[illegible].	[illegible].
[illegible]	[illegible].	[illegible].
[illegible]	[illegible]	[illegible].

	.	

: " " . 84.

.

: .

.

.(1):

1- .

.

[1] . 17 :

2 - [illegible]

3- [illegible]

4- [illegible]

5- [illegible]

6- [illegible]

7- [illegible]

8- [illegible]

[illegible]

[illegible]:

[illegible][1]:

1- [illegible]

[1] [illegible] : [illegible] 36.

.

2- .

3- .

4- .

5- .

6- .

7- .

8- .

9 .[1]

10 .

[1] : .27

.[1]

11 .

.[2]

[1] : .26

[2] : .26

.

: **.**

« » 1950 **.**[1]

: **.**

: **.**

) " " **(** 1500 – 1750 1776 **:** " " **.**[2]

1 **:** **.** **.**[3]

[1] **.** 182 : 2005

[2] **.** 45 : 2000

[3] **.** 142: 1999

[illegible] [illegible] [illegible] [

:[1]

: **.**

: **.**

.

.

.

.[2]

.[3]

.[4]

.12 : [1]

[2] Dominick Salvatore, « ECONOMIE INTRNATIONALE- cours et problemes»,François contensou, MC GRAW – HILL , paris, 1982 ,p: 2.

.18 : 1999 " [3]

[4] Alain samuelson, «LES GRANDS COURANT DE LA PENSEE ECONOMIQUE », OPU, ALGER,1993, p : 23.

[illegible] [1].

[illegible]

[illegible] [2] [illegible]

1- [illegible]:

[illegible] [3].

[illegible] [4]. [illegible]

[1] [illegible] 2009، [illegible]: 344.

2- [illegible] 4 [illegible] 1995، [illegible]: 9.

[3] [illegible] 1992، [illegible]: 13.

4- Henner (H.F), « commerce international », Montchrestien, Paris ,1989,p34 .

[illegible]

[1] [illegible] : 345.

[2] [illegible] 2003، [illegible] : 70.

[3] [illegible] 2000، [illegible] : 245.

[illegible] (1).

[illegible] "[illegible]" [illegible] (2):

[illegible] (2): [illegible].

[illegible]	[illegible]	
6	1	[illegible] (1[illegible]=[illegible])
1	2	[illegible] (1= [illegible])

[illegible]: [illegible] "[illegible]" [illegible] 1993، ص: 10.

[illegible]

[illegible] (3).

ب- [illegible]: [illegible] "[illegible]" [illegible] " [illegible] " [illegible] 1817 [illegible] " [illegible] "(4). [illegible] " [illegible] " [illegible]

[1] [illegible] "[illegible]" [illegible] 1999، ص: 47.

[2] Dominick Salvatore. IPId, P:3.

[3] [illegible] "[illegible]" [illegible] 2006، ص: 26.

[4] [illegible]، ص: 39.

[illegible] "[illegible]
[illegible]
[illegible](1):

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible](2). [illegible](3). [illegible] ([illegible]). [illegible]:

[illegible](3): [illegible].

	[illegible]	[illegible]
[illegible]	120 [illegible]	100 [illegible]
[illegible]	80 [illegible]	90 [illegible]

[illegible]: [illegible] : 84.

[illegible] "[illegible]" [illegible].

[1] [illegible] : 18 – 19.
[2] [illegible] : 351.
[3] [illegible] : 84.

[illegible]

$0.89 = \frac{80}{90}$ [illegible] 0.89

[illegible]

$1.2 = \frac{120}{100}$ [illegible]

1.2 [illegible]

[illegible]

:(1) [illegible]

√ [illegible]

√ [illegible]

√ [illegible]

√ [illegible]

(1) [illegible] 2001، ص: 38.

[illegible] [1].

√ [illegible] [2].

2 [illegible]:

[illegible] ("[illegible]" – "[illegible]" [illegible]) [illegible]

"[illegible]" [illegible] "[illegible]".

أ- [illegible] "[illegible]" [illegible] 1919 [illegible]

[illegible] 1933.

[illegible] [3]:

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible].

√ [illegible] "[illegible]" "[illegible]" [illegible].

---

1 [illegible] 2003 [illegible] : 49 – 50.

2 [illegible] : 23.

3 [illegible] 2007 [illegible] : 73.

[illegible]

[1] [illegible] : 87.

[2] [illegible] : 88.

[3] [illegible] : 103 – 105.

□□□□□□ □□□□□ □□ □□□□□ □□ □□ □□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□ □□□□□ □□ □□□□□□□□ □□□□□ □□□□□□□□ □□ □□□□□□□□ □□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□

[illegible]

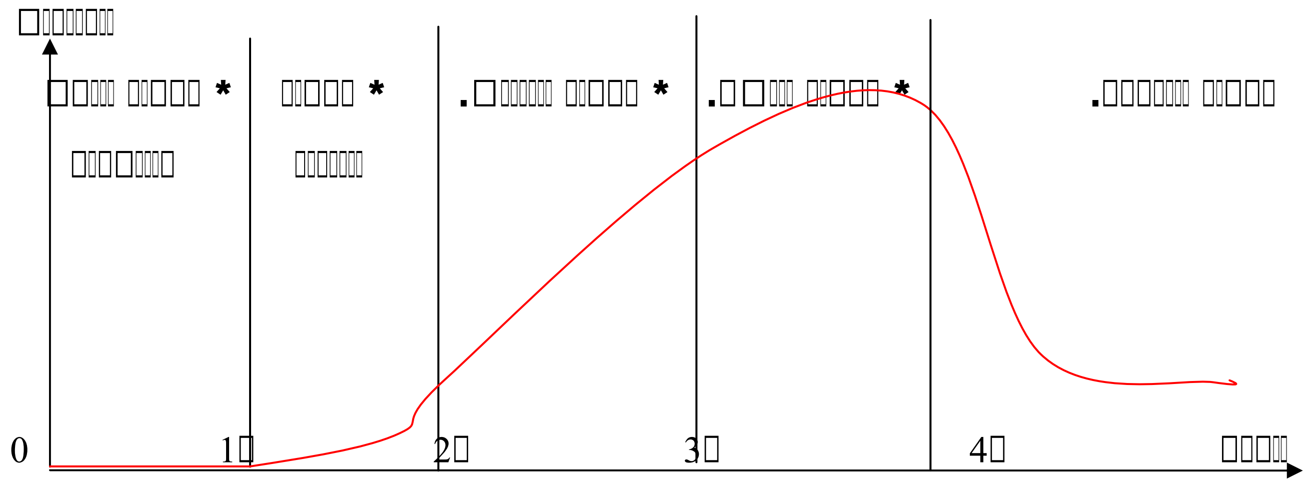

[illegible] 2007 [illegible] 558.

[illegible]

[1] [illegible] 72 – 73.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

3- [illegible][1]:

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible][2].

[1] [illegible]: 92 – 93.

[2] [illegible]: 161.

[illegible] (1) [illegible]

[illegible]

[illegible] (2) [illegible]

[illegible] (3) [illegible]

1 [illegible]

2 [illegible]

[illegible] (4) [illegible]

1 [illegible]

2 [illegible]

---

[1] [illegible] 370.

[2] [illegible] 2005 [illegible] 48.

[3] [illegible] 133.

[4] [illegible] 2001 [illegible] 152.

3 .

:[1]

4

5

.

:

1 ( ) .

:

.[2]

:

:

[1] 2002 " " : 287 – 288.

[2] " " : 573 – 574.

* .

[illegible] (3): [illegible].

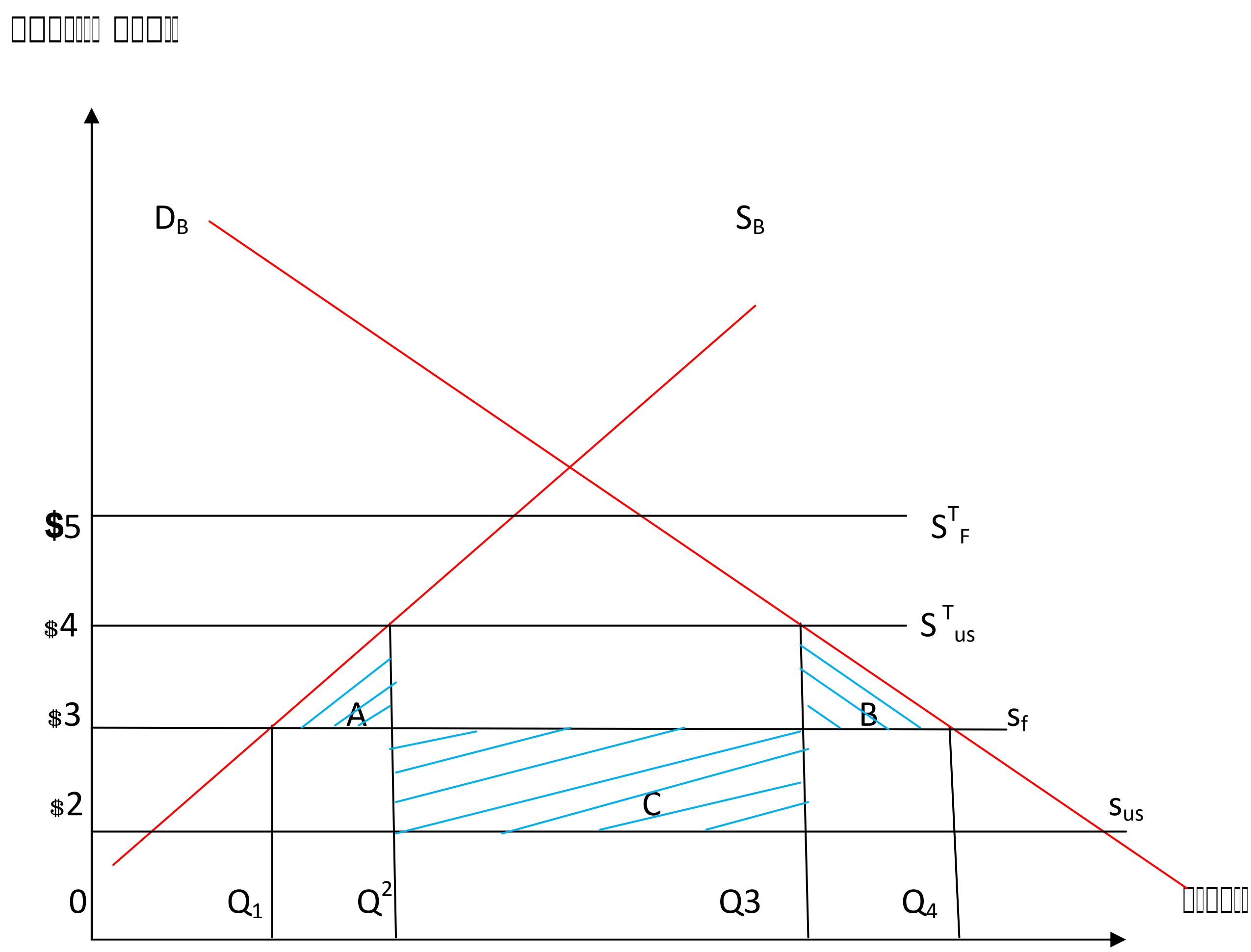

[illegible] : 574.

[illegible]:

S_B [illegible].

D_B: [illegible].

s_{us}: [illegible].

s_f: [illegible]

[illegible] 2 [illegible]. [illegible] S^T_{us} 4 [illegible] S^T_F 5 [illegible].

[illegible] 4 [illegible]

[illegible] (Q_2 - Q_3) [illegible] (Q_2).

[illegible] 2 [illegible]

[illegible] 4 [illegible]

[illegible] 3 [illegible] (Q1 –Q4) [illegible] Q2 [illegible] Q1 [illegible]

[illegible] (Q3-Q4).

[illegible]:

√ [illegible]: [illegible] (Q1-Q2).

√ [illegible]: [illegible] (Q3-Q4) [illegible] 4 [illegible] 3 [illegible] A، B [illegible].

[illegible].

[illegible]: [illegible].[1]

[1] [illegible]: 203.

□□□□□□□ □□□□ □□□□ □□□□□□ □□□□ □□□ □□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□ □□□ □□□□□ □□□□□□

.□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□□□□

□□□□□□ 4 □□□□ **(Q2-Q3)** □□□□□ □.□.□ □□ □□□□□□□□□ □□□□□ □□□□ □□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□□

□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□ □□□□ .□□□□□□ □□□□□□□

□□□□□ □□□□□ □□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□ □□□□ □□□ □□□□□□□□ □□□□ 2 □□□ □□□□□□ □□□□□□ □□□ □□□□□□

□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□ □□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□ .□□□□□□ □□ □□□□□□□□□

□□□□ □□□□ □□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□ □□□□□□□□□ □□□□□ □□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□ □□□□

.1 □□□ □□□□□ □□ C □□□□□□□ □□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□□□□□□□ **.(Q2-Q3)** □□□□□□ □□□□□□□

□□□□□□ □□□□□ **(A+B)** □□□□□□ □□□ □□□□ □□□□□□□ □□□ □□□□□□ □□□□□ □□□□□ □□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□ □□□□

□□□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□ □□□□□□□□ □□□□□ □□□ □□□ □□□□□□□ □□□ □□□ □□□□ □□□□ □**(c)** □□□□□□□

.□□□□ □□□□□□ □□□□□□□□□ □□□□□ □□□□□□□□ □□ □□□□□□□

□□□□□□ □□□ □□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□ □□□□ □□ □□□□□ □ □□ **:**□□□□□ □□□□□□ □□□□ □□

□□□ □□□ □□□ □□□□□□□□ □□□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□ □□□□□□□□□ □□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□ □□□□□□□

□□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□ □□□□ □□□□ .□□□□□□□ □□□□□ □□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□ □□□□

.□□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□

2□ □□□□□ □□□□□□□□□□□□□ □□□□□ □□ □□□□ □□□□□□ □□□□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□ **:**

□□□□□□□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□

.□□□□□□□ □□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□

.□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□ □□□□□ □□□ □□□□ **:**□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□

[illegible] [1] [illegible] [2] [illegible]

√ [illegible] [3]

[illegible]

√ [illegible] [4] [illegible]

---

1 [illegible] : 259 – 260.

2 [illegible] P. Ranci [illegible] P. Sh walbah [illegible] 1988 [illegible] 15%21% [illegible] 25 % [illegible] 7 % [illegible]

3 [illegible] : 261.

4 [illegible] 2005 [illegible] : 230.

[illegible]

[2] Fritz Machlup, « Economic integration: wordwide, regional, sectoral», Macmillan, London,1976,p: 9.

[illegible]

2 [illegible] (1) [illegible] (2).

[illegible] (3):

[illegible]

[illegible]

---

1 [illegible]: 599.

2 [illegible] 2007، [illegible]: 387.

3 [illegible]: 170، 172.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

:

.

.

.

.

.

:

.

:

.

:

.

:

.(

).

.[1]

(

).

:

.

[1]

1 [illegible].

2 [illegible].

[illegible] Q_2 [illegible] P_2 [illegible] MC_1 [illegible] P_1 [illegible] Q_1 [illegible]. [illegible] Q_3. [illegible] (3) [illegible].

[illegible] (4): [illegible].

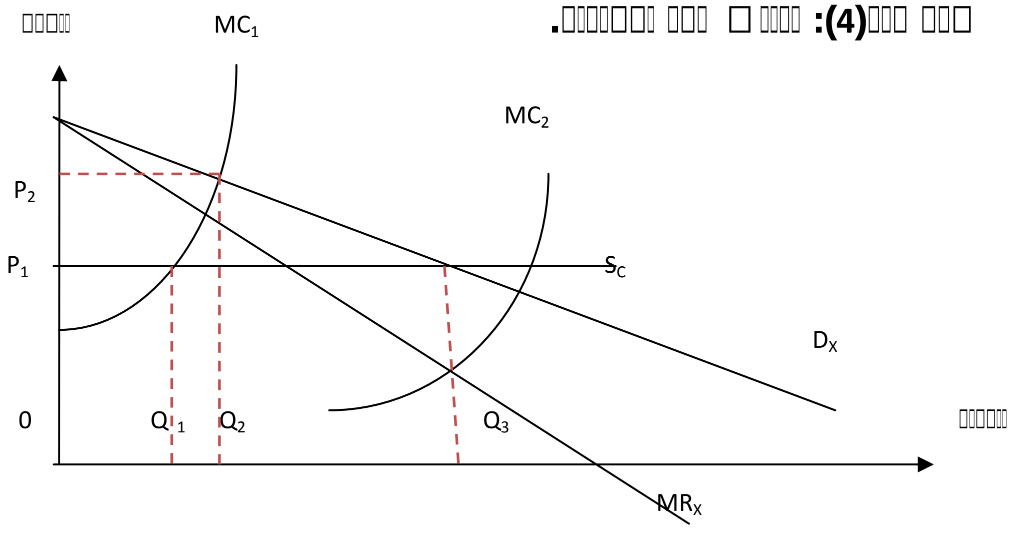

[illegible]: [illegible] 178.

[illegible] **:** [illegible] **.**[1]

[illegible] [illegible] [illegible] [

.(5) :

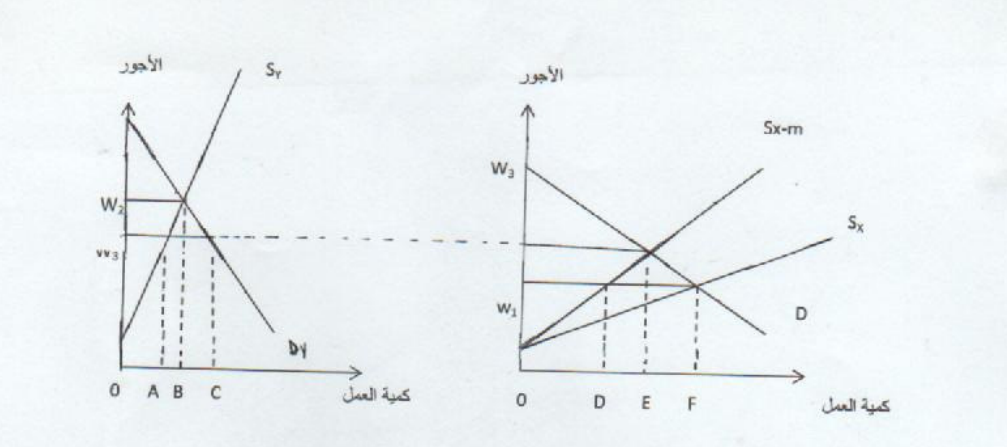

.181 :

3 M_X k_1 x **.(7+8+6)** **(8+9)** Y **.(3+2+1)** R_2 X Y **.(4+2+1)** **(10+7)** Y **.10** 10 **.7** Y X **.3** **(5+3)** X y **(5+3)** x **.y**

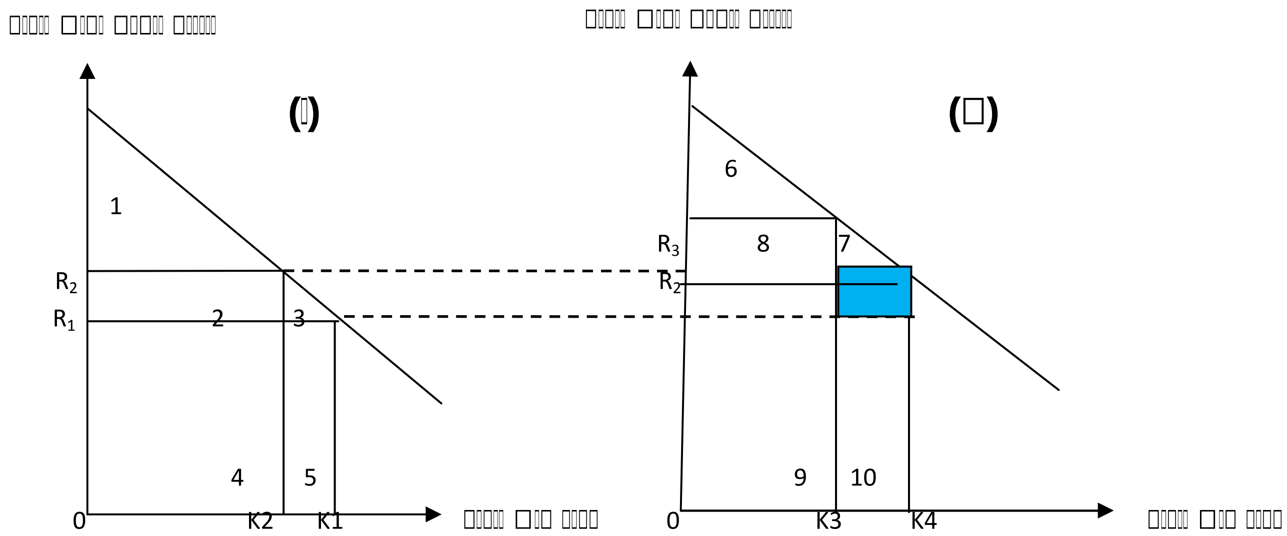
1
R2
R1
2
3
4
5
0
K2
K1
6
R3
8
7
R2
9
10
0
K3
K4

[illegible]

[1] [illegible] : 191، 194.

[illegible]:

[illegible]

[illegible] 1995 [illegible]

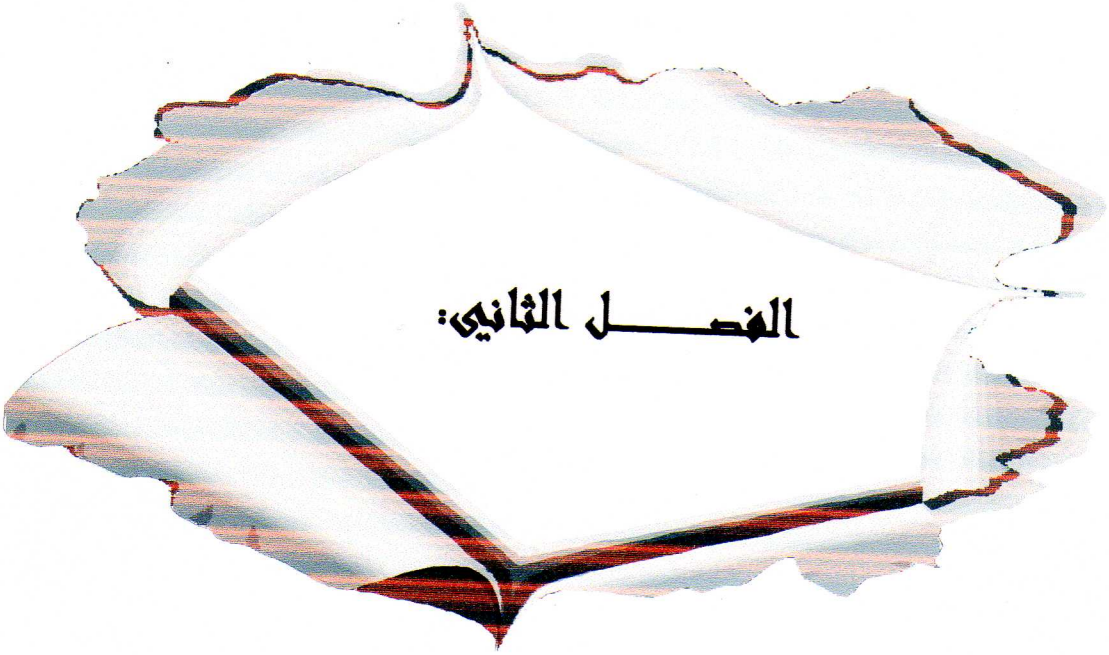

الفصـــــل الثاني:

أبعاد النظـــــام التجـــــاري الدولـــــي

المبحث الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة.

المبحث الثاني: اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة.

المبحث الثالث: آثار المنظمة العالمية للتجارة على العلاقات الاقتصادية الدولية.

تمهيـــد:

لم يتميز النصف الثاني من القرن الماضي بتصاعد موجة التكاملات الاقتصادية الدولية لبناء اقتصاديات إقليمية قوية تسيطر على التجارة العالمية مغيرة الخريطة السياسية وتوازنات القوى في العالم؛ على رأسها المجموعة الأوربية كأهم نموذج فحسب؛ بل تميز أيضا ببحث الولايات المتحدة الأمريكية عن إطار لتنظيم وتحرير التجارة العالمية مستكملة بناء أركان النظام الاقتصادي الدولي الليبرالي؛ بعد إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، ولإعادة ترتيب الأوضاع الاقتصادية الدولية بما يتماشى ومصالحها، تحت شعار تحقيق الاستقرار في العلاقات الاقتصادية الدولية ودعم السلم وزيادة الرفاه الاقتصادي العالمي، فكانت الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة عام 1947 م بـــ: جينيف، واحدة من بين الأجهزة التي مهدت لإنشاء المنظمة العالمية للتجارة التي تأخر انبثاقها إلى سنة 1995م بسبب الخلافات الحادة بين المجموعة الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية.

تقود المنظمة العالمية للتجارة العمليات التي تتضمنها الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة إضافة إلى الإشراف على تجارة الخدمات وحقوق الملكية الفكرية، ولها في سبيل ذلك الحق القانوني في مراقبة السياسات التجارية لجميع الدول الأعضاء حتى تتوصل إلى ضمان حرية التجارة العالمية ومحاربة أية سياسة حمائية، لتصبح المنافسة هي القانون الحاكم في كافة الأسواق العالمية، وذلك بالقضاء على مختلف صور المعاملة التمييزية فيما يتعلق بانسياب التجارة الدولية، وإزالة مختلف القيود والعوائق التي تمنع تدفق حركة التجارة عبر الدول. كما تقوم بتسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء.

ونسعى في هذا الفصل للتعرف على أبعاد المنظمة العالمية للتجارة وحيثيات عملها وآثارها على العلاقات الاقتصادية الدولية الايجابية منها والسلبية من خلال ثلاث مباحث؛ إذ نتعرف في المبحث الأول على النظام التجاري الدولي وأهم المؤتمرات الوزارية المنعقدة منذ ظهور المنظمة العالمية للتجارة ، لنتناول في المبحث الثاني أهم الاتفاقيات المكونة له ، ونتكلم في المبحث الأخير عن الآثار التي تخلفها المنظمة العالمية للتجارة على العلاقات الاقتصادية الدولية.

المبحث الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة.

مع مطلع ثلاثينيات القرن الماضي شهد العالم مشاكل وصعوبات سببتها الأزمة الاقتصادية العالمية 1929، والتي ما كادت تنتهي حتى دخل العالم في حرب عالمية ثانية زادت معها شدة المشاكل والمصاعب على مستوى العلاقات الاقتصادية الدولية، وجرّت الحكومات إلى تطبيق سياسات حمائية ضد الحركة التجارية الدولية بفرض رسوم جمركية مرتفعة منها ما كان بغرض الحماية ومنها ما كان بغرض الانتقام والمعاملة بالمثل، مخلفة كفاءة إنتاجية منخفضة وانكماشا في حجم التجارة العالمية، وبات العالم أمام إمكانية نشوب حرب تجارية شاملة. إزاء هذا الوضع كان لابد من إزالة الرسوم الجمركية، وباقي العوائق التي تقف حجر عثرة في طريق انسياب التجارة الدولية وتكوين إطار متعدد الأطراف يسمح بتحرير الحركة التجارية، وبالفعل تم التوقيع على الاتفاقية متعددة الأطراف أطلق عليها تسمية الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة، وقد تضمنت ثماني جولات لتأسيس المنظمة العالمية للتجارة الإطار الإلزامي لتحرير التجارة الدولية.

نهدف في هذا المبحث إلى التعرف على الإطار المتعدد الأطراف وظروف نشأته، مبادئه وأهدافه إضافة إلى القواعد التجارية التي تحكم أعضاءه.

المطلب الأول: نشأة النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف.

نتطرق في هذا المطلب إلى ظروف نشأة الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية (GATT)* والإطار العام لها بالإضافة إلى أهم جولاتها التفاوضية.

الفرع الأول: ظروف نشأة الاتفاقية العامة للتجارة.

تعتبر أزمة الكساد الاقتصادي العالمي في ثلاثينيات القرن الماضي نقطة تحول في السياسات الاقتصادية للدول الرأسمالية، بسبب المشاكل التي خلفتها؛ أهمها ارتفاع معدلات الرسوم الجمركية في الولايات المتحدة الأمريكية نتيجة تطبيق قانون "سموت هاولي" للتعريفة الجمركية وهو قانون يرمي لحماية الصناعة المحلية صدر في عام 1930م، ما أدى إلى تدهور ميزان مدفوعات الدول الشريكة للولايات المتحدة الأمريكية، التي اضطرت لمعاملتها بالمثل وفرضت رسوم جمركية انتقامية ضد صادراتها، مخفضة بذلك حجم التجارة

---

* General Agreement of Tariffea and Trade

الدولية مخلفة وراءها انخفاض في الكفاءة الاقتصادية[1]، إزاء هذه التطورات أدركت الدول الرأسمالية أهمية التجارة الدولية في تنشيط الاقتصاد العالمي. وبعد انتصارها في الحرب العالمية الثانية سعت لتشكيل خارطة العالم وفق متطلبات مصالحها الاقتصادية والسياسية من خلال تأسيسها لهيئة الأمم المتحدة الراعي الوحيد للمصالح الدولية العامة، ودعت الولايات المتحدة من خلالها إلى إيجاد أدوات ووسائل قوة للمحافظة على وضعها المهيمن واسترداد زمام المبادرة في المجال الاقتصادي[2]؛ لذا عقد مؤتمر دولي سنة 1944م في "بريتون وودز" لبحث وإيجاد الصيغة الملائمة لإدارة النظام الاقتصادي الدولي وقد عقد هذا المؤتمر في مدينة "نيوهاميشير" بالولايات المتحدة الأمريكية في يوليو عام 1944 وشاركت فيه 44 دولة تمثل أغلب شعوب العالم، تمخض عن المؤتمر مولد صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، أما بالنسبة للمنظمة العالمية للتجارة، فالدول الرأسمالية اقترحت عقد مؤتمر دولي للتجارة والتوظيف في "هافانا" في الفترة الممتدة من 21 نوفمبر 1947م إلى 24 مارس 1948م وقد سبقته سلسلة من المؤتمرات للإعداد له، والجدير بالذكر أن ميثاق هافانا اشتركت به 56 دولة وغاب عنه الاتحاد السوفياتي سابقا. توصل الميثاق إلى اتفاقية التجارة الدولية التي تعمل على إنشاء منظمة التجارة الدولية تكون على نفس مستوى صندوق النقد الدولي والبنك الدولي[3].

لقد خرج هذا الميثاق في أربعة فصول، حيث تناولت الفصول الثلاثة الأولى مشكلات السياسة التجارية الدولية، وما يشوبها من عوائق وأوجه قصور تؤثر سلبيا على التدفقات السلعية للدول، والاتفاقيات الخاصة بتجارة السلع الأولية والتجمعات التصديرية الأساسية وسياسات العمل والتوظيف. أما الفصل الرابع فيتولى وضع القواعد الأساسية للسياسة التجارية التي يقرها الميثاق. كما نص على مجموعة القواعد العامة التي تحكم سلوك الدول في مجال المبادلات الدولية، ويمكن تلخيص هذه القواعد في:

1- العمل على تطوير الإنتاج العالمي وزيادته كما ونوعا؛

2- مساعدة الدول المتخلفة عن طريق إقامة المشاريع والاستثمار فيها، وإمدادها برؤوس الأموال والتكنولوجيا التي تحتاجها من أجل التنمية؛

---

[1]- بسام الحجار، " العلاقات الاقتصادية الدولية"، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2003، ص: 223.

[2]- رفعت السيد العوضي، إسماعيل عل بسيوني، مرجع سابق، ص: 31.

[3]- عبد المطلب عبد الحميد، " الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من أورجواي لسياتل وحتى الدوحة "، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص:20.

3- القيام على أساس متبادل بتخفيض التعريفات الجمركية وسائر الحواجز أمام التجارة الدولية، والقضاء على المعاملة التمييزية؛

4- إرساء شرط الدولة الأولى بالرعاية؛

5- إلغاء الأساليب الاحتكارية التي تنتهجها الدول أو الاتحادات الصناعية من حيث تحديد أسعار السلع وشروط البيع، وتقسيم الأسواق مما يحد من المنافسة و يفرض القيود على التجارة؛

6- منع سياسة الإغراق، وإلغاء القيود الكمية إلا في بعض الحالات الاستثنائية؛

وبذلك ينظم "ميثاق هافانا" سلوك الدول في المبادلات التجارية من أجل تحقيق العدالة التجارية بين الدول المشاركة[1]. كما أجاز الميثاق إنشاء الاتحادات الجمركية ومناطق التجارة الحرة، ويتعرض لنظم الأفضلية القائمة ويطالب بالعمل على إلغائها بالتدريج. لقد استثنت مواد "ميثاق هافانا" بعض الدول من تخفيض القيود الجمركية في الحالات الثلاث التالية: السلع الخاصة بالمنتجات الزراعية، إنشاء صناعات جديدة، عجز ميزان المدفوعات. وأجاز "مؤتمر هافانا" سنة 1947 للدول الأعضاء مكافحة الإغراق بفرض رسم تعويضي[2]. إن جهود "مؤتمر هافانا" لم يكتب لها النجاح فقد تراجعت الدول الغنية عن تطبيق ما جاء بأحكام "ميثاق هافانا" على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية التي لم تصادق على بنوده، لأنها تقف سدا منيعا أمام مصالحها الشخصية وتسلبها بعض صلاحياتها التشريعية[3]، وبالرغم من كون ميثاق هافانا برنامجا طموحًا تجاوزت أهدافه تخفيف القيود على التجارة، بل كان يرمي إلى تنظيم العلاقات التجارية على أسس جديدة، حيث أنها اهتمت بالبلدان المتخلفة ومكنتهم من التقسيم الدولي العمل[4]. بالرغم من عدم مصادقة الدول الرأسمالية على وثيقة مؤتمر هافانا إلا أنه أرسى الأسس والقواعد الدولية في مضمار العلاقات التجارية الدولية. وإرهاصات سبقت عمليات ترسيم النظام التجاري الدولي.

بدأ التحضير لتأسيس منظمة أخرى تهتم بالتجارة الدولية ليس لها الصلة بكل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير كما كان مفترضا لميثاق هافانا. وخلال انعقاد مؤتمر هافانا دعت الولايات المتحدة الأمريكية إلى عقد مؤتمر دولي في جينيف عام 1947م حضرته 23 دولة ناقشت الأمور المتعلقة

---

[1]- مفتاح حكيم ، مرجع سابق، ص:65.

[2]- سمير محمد عبد العزيز، " التجارة العالمية بين جات94 ومنظمة التجارة العالمية "، مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية، الإسكندرية، 2001، ص: 12.

[3]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص:7.

[4] -Fereydoun , A. Khavand, «le nouvel ordre commercial mondial du GATT à l'O.M.C », Nathan, France, 1996, P:15.

بتحرير التجارة في ما بينها ونتج عن هذه المفاوضات الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة في 20 أكتوبر 1947م حيث جرى سريان مفعولها على 22 دولة من أصل 23 بحلول الفاتح جانفي 1948 وكانت الشيلي هي الدولة المستثناة. والجات اتفاقية متعددة الأطراف، تنظم التجارة الدولية من خلال المفاوضات الجماعية من أجل الوصول إلى اتفاقيات تجارية هدفها إزالة العوائق التي تعترض التجارة الدولية وإلى خلق علاقات تجارية دولية متوازنة، وتمت مراجعتها مرتين؛ المرة الأولى في عام 1955م والمرة الثانية عام 1965م حيث أضيف إلى الاتفاقية الجزء الرابع الذي يتعلق بوضع قواعد تؤدي إلى تحرير التجارة الدولية وتراعي الظروف الخاصة للدول النامية الأعضاء في الاتفاقية. واستمر الدول الأعضاء في عقد اجتماعات دورية. وفي الفترة ما بين 1947م حتى 1993م تم عقد ثماني جولات من المفاوضات وكان أبرزها الجولة الثامنة والأخيرة التي عقدت في الأورغواي واستمرت من1986م حتى 1993م وفي الشهر الرابع من عام 1994 اجتمعت 118 دولة في مراكش بالمغرب للتوقيع المبدئي على ما أتفق عليه في جولة الأورغواي وخرجت إلى حيز الوجود المنظمة العالمية للتجارة في الفتح جانفي 1995[1].

الفرع الثاني: الإطار العام للاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة.

تستند فلسفة (GATT) إلى أهمية تحرير التجارة العالمية، وتشجيع التجارة الدولية متعددة الأطراف بدلا من التجارة الثنائية، وتعتمد هذه الفلسفة على الميزة النسبية، حيث تتمتع كل دولة بمقومات اقتصادية مختلفة عن غيرها، وهذه المقومات تسمح لها بإنتاج السلع والخدمات بأسعار وجودة أفضل من غيرها، لذا تجد مجالها في الأسواق الدولية بميزات تفوق مثيلاتها من الدول الأخرى، وتعمل الـــGATT على إتاحة الحرية والمنافسة للسلع التي تنساب دون عوائق مما يؤدي إلى النمو والرخاء الاقتصادي للدول المصدرة والمستوردة على حد سواء، حيث يرجى أن تؤدي هذه الحرية إلى الاستخدام الأمثل للموارد العالمية. ورغم ظهور النظام في نهاية العقد الرابع من القرن العشرين إلا أن اتساع نطاق التجارة الدولية، وتعدد الأنظمة التي تحكم هذه التجارة نتيجة التكتلات الإقليمية والمنظمات الاقتصادية الدولية والشركات متعددة الجنسيات أدى إلى ضرورة استكماله بهدف إرساء المبادئ التي تحكم التجارة الدولية. [2]، وتسعى لتحقيق الأهداف المنشودة.

---

[1]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص: 421.

[2]- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب ، مرجع سابق،ص: 271.

1- مبادئ الجات: رغم أن هذه الاتفاقية ليست منظمة عالمية، لا من حيث الجانب الشكلي ولا الناحية القانونية، إلا أن هذا لم يمنعها الاعتماد على مجموعة الأسس أو القواعد، وضرورة التزام الأطراف المتعاقدة فيها لضمان إزالة كافة الحواجز المفروضة على التجارة الخارجية للدول المتعاقدة، للوصول إلى الأهداف المسطرة. وتتمثل المبادئ في:

أ- تحرير التجارة الدولية: وهو جوهر اتفاقيات الجات يتضمن تخفيض التدريجي للرسوم الجمركية وإزالة جميع أشكال القيود الكمية أمام حركة السلع عبر الحدود مختلف الدول المشاركة كما يلي:

√- **شرط تخفيض الرسوم الجمركية:** يتم تخفيض التعريفات الجمركية بصفة دورية من خلال ما يسمى بـــ: "دورات التعريفة الجمركية"، إذ تجرى مفاوضات للخفض المتبادل للتعريفات الجمركية، والالتزام بتثبيتها وعدم رفعها إلا وفقا لإجراءات محددة قد تنطوي على تقديم تعويضات للأطراف المتضررة من زيادة التعريفة. والنظام السائد في المفاوضات آنذاك يقتضي معالجة كل منتج على حدى ثم إجراء التخفيض الجمركي عليه بطريقة مستقلة. ولأن المفاوضات لا تتم في وقت واحد بين كل الدول، كان التنفيذ محدود، لاختلاف سعي الدول حول المنتجات المراد تخفيض الرسوم عليها. حيث اقتصر التفاوض في الجولات الخمس الأولى على التفاوض الثنائي[1].

وتنفذ التخفيضات الجمركية المتبادلة من خلال مطالبة كل دولة عضو في الجات بإعداد قائمتين رئيسيتين هما[2]:

- قائمة تتضمن المنتجات التي يرغب العضو في التوسع في تصديرها إلى العالم الخارجي، ويطلب بذلك من الدول تخفيض الرسوم الجمركية المعروضة عليها.

- قائمة تتضمن السلع التي يكون العضو مستعدا لإجراء التخفيضات عليها عندما يستوردها من العالم الخارجي.

---

[1]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص ص: 35 – 36.

[2]- مجدي محمود شهاب، " الاقتصاد الدولي المعاصر"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص: 161.

وخضع هذا الشرط بدوره لعدد من الاستثناءات أهمها[1]:

- حماية الصناعات الناشئة في الدول الآخذة في النمو حتى تقوى على المنافسة المحلية والدولية.

- ترتيبات المنتجات متعددة الأطراف، مثل ترتيب المنسوجات القطنية طويل الأجل والذي تم تطبيقه خلال الفترة 1962 - 1973. وتهدف إلى حماية صناعات المنسوجات بالدول الصناعية المتقدمة ضد اختلالات السوق التي تحدث عل يد الموردين الأقل تكلفة من الدول الآخذة في النمو.

√- **شرط حضر استخدام القيود الكمية:** لا تسمح اتفاقيات الجات باستخدام القيود الكمية على التجارة الدولية، إلا في حالات استثنائية هي: وقوع خلل في ميزان المدفوعات، لإجراء إصلاحات هيكلية في عملية الإنتاج، بإمكان الدول النامية فرض قيود كمية بغية السير الحسن في عملية التنمية إذا وافقت الجات على ذلك[2].

ب- مبدأ عدم التمييز: حسب المادة " 2 " من اتفاقية الجات فإنه يتم التعامل مع كل الأطراف المتعاقدة بنفس المعاملة، فأية ميزة أو معاملة تفضيلية تتعلق بالتعريفات الجمركية، أو أية رسوم أخرى، أو إجراءات لها ارتباط بالتجارة الدولية، تمنحها دولة متعاقدة للمنتج من أي بلد، سواء كان متعاقدا أو غير متعاقد في الاتفاقية، فإنها تلتزم بأن تعمم تلك المعاملة فورا لكل الدول المتعاقدة الأخرى[3]. ويقوم هذا المبدأ على شرطين هما:

√- **شرط المعاملة الوطنية:** هذا الشرط ورد في الفقرة الأولى من المادة الثالثة على النحو التالي: " المنتوجات الأصلية لكل طرف متعاقد في الاتفاقية العامة إذا تم استيرادها من دولة طرف متعاقد آخر سوف تخضع لضريبة أو رسوم داخلية إضافية ولا يمكن لأي طرف متعاقد أن يضع ضريبة داخلية جديدة أو ضريبة إضافية بالنسبة للمنتوجات الأصلية للأطراف المتعاقدة من أجل حماية منتج تجاري معين، يتعرض

---

[1]- نفس المرجع السابق، ص: 161.

[2]- جون هدسون، مارك هرندر، مرجع سابق، ص: 487.

[3]- مقنعي فتيحة، " تحسين الأداء الجمركي في ظل نظام التجارة العالمية - دراسة حالة الجزائر-"، نوميديا للطباعة والنشر والتوزيع، قسنطينة، 2009، ص:20.

لمنافسة مباشرة"[1]؛ أي عندما يتم استيراد سلعة ما وبعد تسديد الرسوم الجمركية المفروضة على هذه السلعة تصبح وكأنها سلعة وطنية[2].

√- **شرط الدولة الأولى بالرِّعاية:** تنص المادة الأولى من الاتفاقية على ضرورة منح كل طرف متعاقد، فورا وبدون شروط جميع المزايا، الحقوق والإعفاءات التي تمنح لأي بلد آخر دون الحاجة إلى اتفاق جديد، إذ ينطوي هذا الشرط على عدم التمييز بين الدول الأعضاء في الجات، بتحقيق المساواة في المزايا الممنوحة بغض النظر عن حجم الدولة و قدرتها الاقتصادية[3].

ونظرا لكون التنازلات الجمركية التي تقدمها الدول في إطار مفاوضات الجات تتم عن طريق المفاوضات الثنائية بين كلّ من الدولتين، فهذا يعني التزام العضو بمنح نفس المعاملة التي يتم الوصول إليها في إطار هذه المفاوضات الثنائية مع عضوا ما. لكافة الدول الأخرى الأعضاء في الجات؛ والتي لم تشارك معهما في التفاوض الثنائي.

ولهذا الشرط استثناءات للدول النامية يمكن إيجازها[4]:

- الترتيبات الحمائية للصناعات الناشئة في الدول النامية حتى تقوى على المنافسة العالمية.

- العلاقات التفضيلية التي تربط بين الدول الصناعية المتقدمة مثل: إنجلترا وفرنسا وإيطاليا. وبعض البلدان النامية التي كانت قديما مستعمرات لها.

- الترتيبات المتعلقة بالتكتلات الاقتصادية، وتشجيعا على تحرير التجارة الخارجية، يلاحظ أن الجات أجازت قيام الاتحادات الجمركية والمناطق التجارية الحرة، حيث تمنح الجات للدول الأعضاء في التكتل متعدد الأطراف مميزات تسري فقط بين الدول المشاركة في التكتل دون غيرها، وفي هذا الصدد تمت التفرقة بين التكتلات للدول النامية والدول المتقدمة كما يلي:

---

[1]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص: 32.

[2]- علي عباس، " إدارة الأعمال الدولية الإطار العام"، دار حامد، عمان، 2007، ص: 82..

[3]- بوطمين سامية، "انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة"، مذكرة ضمن متطلبات شهادة الماجستير غير منشورة في العلوم الاقتصادية – فرع: نظرية التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة الجزائر، 2001، ص: 126.

[4]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص: 31.

* التكتل الاقتصادي للدول المتقدمة: تعفي من شرط الدولة الأولى بالرعاية؛ إذا كانت الترتيبات الإقليمية لتحرير التجارة الخارجية تتم بين مجموعة من الدول المنتمية جغرافيا إلى إقليم اقتصادي معين.

* التكتل الاقتصادي للدول النامية: تعفي من شرط الدولة الأولى الرعاية كافة الترتيبات المتعلقة بالتبادل التجاري حتى ولو كانت تلك الدول غير منتمية إلى إقليم جغرافي معين، ويسري هذا على اتفاقيات التجارة التفضيلية والمناطق الحرة والاتحادات الجمركية.

هـ- مبدأ الشفافية[1]: تبعا لهذا المبدأ يتعين على الدولة العضو إتباع إجراءات وتدابير صريحة بشأن التعامل مع قضايا الصادرات والواردات؛ على سبيل المثال تفضل الرسوم الجمركية الصريحة دون الحواجز غير الجمركية، غير أن هذا المبدأ قد تعرض لعدة استثناءات في حالة تعرض الدولة العضو لواحدة أو أكثر من الظروف الآتية:

√- مواجهة العجز الحاد في موازين مدفوعات الدول المتعاقدة.

√- توفير الحماية الضرورية للصناعات الوليدة.

√- السماح بوضع حصص للواردات من السلع الزراعية والصناعية في حالات خاصة.

و- مبدأ المفاوضات التجارية: يقضي هذا المبدأ بضرورة الالتجاء إلى المفاوضات التجارية كوسيلة لدعم النظام التجاري العالمي وتسوية النزاعات التجارية الدولية بدلا من الإجراءات الانتقامية، وفقا لقاعدة تعدد الأطراف والقضاء على صفة الثنائية في العلاقات التجارية الدولية[2].

تنص المادة (22) من اتفاقية الجات أن تتم تسوية المنازعات بين الأطراف المتعاقدة بإحدى الوسائل التالية: التشاور، التوفيق أو التحكيم. كما أجاز للطرف المتضرر أن يلجأ إلى السلطات المختصة بوقف

---

[1]- عبد القادر فتحي لاشين وآخرون،" الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية"، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2005، ص: 51.

[2]- محمد السيد عابد، مرجع سابق، ص: 446.

التزاماته في حالة فشل الوسائل السابقة[1].

ح- الالتزام بتجنب سياسة الإغراق: يقصد بالإغراق بيع سلعة ما في سوق التصدير بسعر أقل من السعر الذي تباع به في البلد الذي ينتجها وغالبا ما يتم إتباع هذا الأسلوب للتغلب على المنافسة في السوق الدولية[2]، وقد أكدت المادة السادسة من اتفاقيات الجات إلزامية الدول الأعضاء عدم تصدير منتجاتهم بسعر أقل من السعر الطبيعي لهذه المنتجات في بلادهم لإيقاع الضرر في مصالح المنتجين المحليين في الدول المتعاقدة المستوردة.

ط- الالتزام بتجنب دعم الصادرات[3]: تلتزم الدولة المتعاقدة في الاتفاقية، بعدم منح إعانات التصدير، لأن ذلك قد يتسبب في إلحاق الضرر بطرف متعاقد آخر، وهذا وفقا للمادة السادسة عشر من الاتفاقية.

ي- الالتزام بالمعاملة التجارية التفضيلية للدول النامية: تم إدخال هذا المبدأ عام 1966م في إطار جولة "كنيدي" عند إضافة الجزء الرابع لأحكام الاتفاقية[4]، ومضمون هذا المبدأ هو منح الدول النامية علاقات جارية تفضيلية مع الدول المتقدمة بهدف دعم خطط الدول النامية على مستوى التنمية الاقتصادية وزيادة حصيلتها من العملات الأجنبية [5].

2- عضويتها: حسب الوثيقة الرسمية للاتفاقية بإمكان أي دولة أو إقليم جمركي يتمتع باستقلال ذاتي كامل في مجال إدارة علاقاته التجارية الخارجية، أن يتعاقد فيها وذلك طبقا للشروط التي يتفق عليها مع الأطراف المتعاقدة، حيث تقدم الدولة الراغبة في التعاقد قائمتين؛ أولى تدرج فيها السلع التي تطلب فيها الدولة تخفيف الرسوم لجمركية على صادراتها. والقائمة الثانية تحتوي السلع التي يمكن للدولة تخفيض الرسوم الجمركية عليها من الواردات. ويتم من خلال تشكيل لجنة، تضم الدولة الراغبة في التعاقد وباقي الأطراف المتعاقدة، وتصبح الدولة طرفا متعاقد إذا حصلت على ثلثي الأصوات، ويتم توقيع الاتفاقية، أما الانسحاب فيتم من

---

[1]- سامي حاتم العفيفي، " التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم"، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1991، ص: 263.

[2]- هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، مرجع سابق، ص: 305.

[3]- ناصر دادي عدون، متناوي محمد،" الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة- أسباب الانضمام والنتائج المرتقبة ومعالجتها-"، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2003، ص: 16

[4]- نوري منير، " السياسات الاقتصادية في ظل العولمة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص: 96.

[5]- جمال الجويدان الجمل، مرجع سابق، ص: 146.

خلال تقديم الطرف الراغب في الانسحاب طلب كتابي إلى السكرتارية العامة ويصبح الانسحاب ساري المفعول بعد ستة أشهر من تقديم الطلب[1].

3- أهداف الجات: إن الهدف الرئيسي للجات هو تكوين نظام تجاري دولي حر، إضافة إلى مجموعة من الأهداف يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ- رفع مستوى معيشة الدول الأعضاء: يتضمن هذا الهدف تحقيق سياسة من شأنها التوسع في حجم التجارة الدولية، وذلك برفع القيود الجمركية والغير جمركية التي تعترض التجارة الخارجية ورفع مستوى المعيشة بهدف الوصول إلى رفاهية المجتمعات. كما يشير إلى قيام الدول بتقديم خدمات وتأمينات اجتماعية إلى أفراد المجتمع بما يحقق تحسن وارتفاع مستوى المعيشة أو ضمان حد أدنى منها[2].

ب- السعي لتحقيق مستويات التوظيف الكامل: جاء هذا الهدف في سيق مضمون الاتفاق:" ضمان التشغيل الكامل وضمان حجم كبير من الدخل القومي الحقيقي تدريجيا وزيادة الطلب الحقيقي"، التركيز على هذا الهدف جاء في ظروف خلفتها الحرب العالمية مثبِتَة للعالم ضرورة التوظيف الكامل للعمالة حتى لا يتكرر ما حدث عام 1930م (مشكلة الحماية التجارية ومشكلة البطالة)[3].

ج- الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية العالمية: تؤكد اتفاقية الجات أن عملية تحرير التجارة برفع القيود الجمركية والغير جمركية، لا يمكن الوصول إليها إلا إذا تم الحفاظ على الثروات من خلال الاستخدام العقلاني، من أجل زيادة القوى الإنتاجية في الاقتصاد القومي لكل دولة وتأمين التبادل التجاري بين الدول بوسائل وقواعد قانونية للاستفادة من التخصص والتقسيم الدولي للعمل[4].

د- تشجيع حركة رؤوس الأموال الدولة: التي ترفع من حجم الاستثمارات العالمية سواء المباشرة أو الغير مباشرة وبالتالي تعظيم العائد بما يخدم عملية التنمية الاقتصادية على مستوى الدول الأعضاء[5].

---

[1]-ناصر دادي عدون، متناوي محمد، مرجع سابق، ص ص:20-21.

[2]- مقنعي فتيحة، مرجع سابق، ص: 19.

[3]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص:27.

[4]- مقنعي فتيحة، مرجع سابق، ص: 19.

[5]- عبد المطلب عبد الحميد،"الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من أرجواي لسياتل وحتى الدوحة"، مرجع سابق، ص: 29.

بالإضافة إلى أهداف أخرى هي[1]:

هـ- تنشيط الطلب الفعال.

و- رفع مستوى الدخل القومي.

ز- سهولة الوصول للأسواق ومصادر المواد الأولية.

ح- خفض الحواجز الكمية والجمركية لزيادة حجم التجارة الدولية.

ط- انتهاج المفاوضات كوسيلة لحل المشكلات المتعلقة بالتجارة الدولية.

الفرع الثالث: الجولات التفاوضية للجات.

نظرا لأن المفاوضات التجارية هي وسيلة الجات لتحرير التجارة العالمية فقد نظمت الجات منذ إنشائها حتى انبثاق المنظمة العالمية للتجارة ثماني جولات تفاوضية حيث تم التركيز في الجولات الخمس الأولى على موضوع خفض التعريفة الجمركية فقط، في حين ركزت الجولات الثلاث الأخير على عملية مراجعة وتوضيح المواد الأصلية للاتفاقية. في ما يلي نتناول هذه الجولات:

1- الفترة الأولى: تضمنت خمس جولات وهي: جولة جنيف وكانت سنة 1947، جولة أنسي بفرنسا سنة 1949، جولة توركاي ببريطانيا سنة 1951، ثم عقبتها جولة جنيف 1956، والجولة الخامسة عقدت بجنيف خلال 1960-1967 وعرفت بجولة " ديلون" [2].

2- الفترة الثانية: وتضمنت ثلاث جولات هي:

أ- الجولة السادسة: تعرف بجولة " كندي" عقدت خلال (1964- 1967) سويسرا؛ شاركت فيها 62 دولة تضطلع بنحو 75٪ من التجارة العالمية. دخلت الولايات المتحدة الأمريكية المفاوضات التجارية مصدرة قانون توسيع التجارة الذي خول إدارة الرئيس الأمريكي صلاحيات المفاوضات التجارية العالمية تحت رعاية

---

[1]- سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص: 19.

[2]- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، مرجع سابق، ص: 249.

الجات[1]، عقد الاجتماع التمهيدي لوزراء الدول الأعضاء في ماي1963م لتحديد أسس الجولة السادسة من المفاوضات حيث تم إحلال قاعدة التخفيض الجمركي بنسبة معينة على المجموعات السلعية محل قاعدة التخفيض الجمركي على سلعة مقابل سلعة[2]، سمح قانون توسيع التجارة بتخفيض الجمارك بحوالي 50٪ على جميع السلع دون استثناء، إضافة إلى ذلك فإن أية جمارك قائمة بأقل من 5٪ يجب زوالها كليا وكذلك زوال الجمارك على سلعة يصل نصيب الولايات المتحدة والمجموعة الاقتصادية الأوربية فيها حوالي 80٪ من التجارة الدولية. ويتم تعميم التخفيض للرسوم الجمركية من جانب و.م.أ على أساس مبدأ الدولة الأولى بالرعاية. ولأن الصناعات المحلية التي تعاني مواردها الإنتاجية من توزيع غير مثالي، لا يمكنها تجاوز مخاطر تحرير التجارة. مكن البند الثاني من قانون توسيع التجارة، حصول هذه الصناعات على الحماية من خلال "دعوى الخلاص" أو الحصول على إعانات لتساعدها على التأقلم مع الظروف الجديدة[3].

لقد أسفرت المفاوضات عن تخفيض عال للتعريفة الجمركية على المنتجات الصناعية بنسبة 34٪ وكذلك صيغت عدة إجراءات لمكافحة سياسة الإغراق بالإضافة إلى مجموعة اتفاقيات دولية لتنظيم أسواق الحبوب الزراعية على رأسها اتفاقية القمح الدولية [4]، غير أن قيمة التخفيض الجمركي على السلع الزراعية لم يكن بتلك الدرجة؛ إذ ظهرت صعوبات على مستوى تخفيض الرسوم الجمركية بسبب مجموعة من العوامل أهمها طبيعة السياسة الزراعية المقيدة؛ للمجموعة الاقتصادية الأوربية، على الرغم من أن العوائق لم تكن جمركية بل كانت غير جمركية. كما اعترفت جولة كيندي صراحة بمشاكل التجارة التي تواجه الدول النامية مثل تخفيض الرسوم الجمركية على صادرات الدول النامية دون أن يطلب منها التخفيض على وارداتها[5].

ب- الجولة السابعة: تعرف بجولة "طوكيو" جرت مباحثاتها خلال الفترة (1973- 1979) سويسرا؛ بدأت جولة طوكيو بمشاركة 99 دولة، لمحاولة تنشيط التجارة العالمية فيما بينها، في ظل ظروف اقتصادية صعبة ميزها انهيار نظام بريتون وودز والمناداة بإتباع الحماية التجارية[6]. مما جعل الولايات المتحدة الأمريكية تصدر قانون الإصلاح التجاري عام 1974م الذي حدد مجالات التفاوض في هذه الجولة، ويحل محل

---

[1]- جون هدسون، مارك هرندر، ص:490.

[2]- سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق،ص:30.

[3]- جون هدسون، مارك هرندر، مرجع سابق، ص ص: 490-491.

[4]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص: 423.

[5]- جون هدسون، مارك هرندر، مرجع سابق، ص: 494.

[6]- موسى مطروآخرون، مرجع سابق، ص:129.

قانون التوسع في التجارة ويعطي لإدارة الرئيس الأمريكي صلاحيات إضافية للتفاوض حول تخفيض التعريفة حتى تصل 60٪ والتخلص من أية رسوم جمركية تبلغ 5٪ أو أقل بشكل تام، إضافة إلى صلاحية التفاوض حول إزالة الحواجز الغير جمركية. وخلصت هذه الجولة إلى تخفيض التعريفة الجمركية على مدى ثماني سنوات تبدأ من عام 1980م، بنسبة 31٪ في الولايات المتحدة الأمريكية، و27٪ في الإتحاد الأوربي، ونسبة 28٪ في اليابان إضافة إلى بعض الإجراءات التحريرية[1]. تضمن هذا القانون إعطاء الدول النامية أفضلية جمركية تحت شروط معينة، إذ حددت الولايات المتحدة الأمريكية السلع التي يتم استيرادها من الدول النامية دون أية رسوم جمركية أو تزيد قيمتها عن 30 مليون دولار لأي سلعة وإلا يتم إلغاء هذه الميزة التفضيلية وحجبت هذه الميزة عن دول OPEC[2].

ويمكن حصر أهم النقاط المتوصل إليها في هذه الجولة[3]: تحديد وإزالة العوائق الفنية أمام التجارة، قواعد التقييم الجمركي، الإجراءات الخاصة بتراخيص الاستيراد، إجراءات مواجهة الإغراق، الدعم والإجراءات المضادة، المشتريات الحكومية، التجارة في لحوم الأبقار، التجارة في منتجات الألبان، التجارة في الطائرات المدنية.

ج- الجولة الثامنة: جرت مباحثاتها في أورغواي خلال الفترة الممتدة (1986 إلى 1993)؛ وهي آخر جولة من مفاوضات الجات وكانت من بين أصعب المفاوضات بسبب الخلافات الحادة بين الدول الأعضاء حول تجارة المنتجات الزراعية وتجارة الخدمات[4] وهي أيضا أسباب تأخر هذه الجولة إلى سنة 1986؛ ترتكز هذه الجولة على جزأين أساسيين؛ يعالج الجزء الأول للمفاوضات التجارة السلعية ويهدف إلى[5]:

√- ضمان التحرير المتزايد وتوسيع التجارة الدولية؛

√- تقوية دور الجات وتحسين نظام التجارة المتعددة الأطراف؛

√- مضاعفة قدرات نظام الجات لتتلاءم مع تطور المحيط الاقتصادي الدولي؛

---

[1]- سهير محمد السيد حسن، محمد محمد البنا، مرجع سابق، 237.

[2]- موسى مطروآخرون، مرجع سابق، ص:129.

[3]- مقنعي فتيحة، مرجع سابق، ص:27.

[4]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص: 426.

[5]- مقنعي فتيحة، مرجع سابق، ص:28.

√- تشجيع التعاون لغرض تدعيم التنافس والانسجام بين السياسات التجارية والسياسات الاقتصادية الأخرى التي تؤدي إلى عدم عرقلة النمو والازدهار، وكان يرجي من المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بالإضافة إلى ماسبق الإعلان عن سياسة تجارية جديدة تقوم على المحاور التالية:

√- تعديل بعض نصوص اتفاقية الجات لا سيما ما يتعلق بشرط الوقاية وتسوية النزاعات؛

√- تخفيض الإجراءات الغير جمركية (الإدارية)؛

√- تخفيض التعريفات على المنتجات الزراعية؛

أما الجزء الثاني فيعالج من خلال عناوينه إرساء غطاء جديد من القواعد لتجارة الخدمات وحقوق الملكية الفكرية.

لقد خلصت جولة الأورغواي إلى ما يلي: تحرير تجارة الصناعية، تحرير المنتجات الزراعية، حضر الحواجز الغير جمركية، الإلغاء التدريجي لاتفاق المنتجات متعددة الألياف، اتفاق حول المنتجات الخدمية، اتفاق حول التجارة المتصلة بحقوق الملكية الفكرية، تدابير مكافحة الإغراق [1]. كما تم استحداث نظام جديد لتسوية المنازعات. إضافة إلى الاتفاق حول إنشاء المنظمة العالمية للتجارة كمؤسسة دولية تشرف على تطبيق اتفاقيات الجات[2].

والجدول التالي يلخص الجولات التفاوضية لاتفاقيات الجات:

جدول رقم (04): جولات الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة.

الجـــــــولات	التاريخ	عدد المشاركين	الموضوع المتناول	خفض التعريفات	متوسط خفض التعريفة
جولة جنيف	1947	23	تخفيض التعريفات الجمركية	٪63	٪32
جولة أنسي	1949	23	تخفيض التعريفات الجمركية		
جولة توركاي	1951-1950	38	تخفيض التعريفات الجمركية		

[1]- عبد القادر محمد عبد القادر عطية وآخرون،" قضايا اقتصادية معاصرة"، الناشر جامعة الاسكندرية، مصر، 2005، ص: 258.

[2]- ناصر دادي عدون، متناوي محمد، مرجع سابق، ص:37.

جولة جنيف	1952- 1956	26	تخفيض التعريفات الجمركية		
جولة ديلون	1960- 1967	26	تخفيض التعريفة وتنسيق اتفاق التعريفة مع الاتحاد الأوربي.		
جولة كندي	1964- 1967	62	التعريفة الجمركية المضادة للإغراق	٪50	٪35
جولة طوكيو	1973- 1979	102	تعريفات وإجراءات غير جمركية في إطار العلاقات التجارية	٪33	٪34
جولة الأورغواي	1986- 1993	123 وعدد الدول الغير موقعة 117.	تعريفات وإجراءات غير جمركية، الزراعة المنسوجات والملابس، الخدمات، حماية حقوق الملكية الفكرية، الاستثمار، المنظمة العالمية للتجارة	٪40	٪36

المصدر: عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق، ص: 37.

يلاحظ أن الجولات الخمس الأولى للاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة ركزت على تخفيض الرسوم الجمركية لتسهيل حركة التبادل التجاري الدولي وقد بلغ متوسط خفض التعريفة 32٪ في حين تناولت الجولات الأخيرة مراجعة التخفيضات الجمركية التي بلغ متوسط التخفيض لها 36 ٪ إضافة إلى مواضيع أخرى تمكن من التحرير التجاري الدولي مثل تحديد وإزالة العوائق الفنية كتحديد قواعد التقييم الجمركي، الإجراءات الخاصة بتراخيص الاستيراد، وإجراءات مواجهة الإغراق، وتعتبر الجولة الأخيرة أهم هذه الجولات من حيث النتائج المتوصل إليها لتحرير التجارة الدولية فقد تم طرح مواضيع جديدة على طاولة المفاوضات ولأول مرة وتتعلق بـــ: التجارة في الخدمات، الاستثمار، وحقوق الملكية الفكرية إضافة إلى إلغاء اتفاقية الألياف المتعددة وتحرير المنتجات الزراعية.

المطلب الثاني: المنظمة العالمية للتجارة.

شهدت سنوات التسعينيات ظهور ملامح نظام تجاري دولي جديد يقوم أساسا على حرية التجارة والتبادلات الدولية للسلع والخدمات ورؤوس الأموال، وفتح أسواق جميع الدول بلا تمييز، وترك المجال للمنافسة الكاملة في كل القطاعات والسعي إلى إنهاء كل الممارسات التجارية التي تقوم على الحمائية في شتى أشكالها، سواء دعم الصادرات أو تقييد الواردات وغيرها من الأساليب. وجاء "إعلان مراكش" البيان الختامي للجولة الثامنة

لمفاوضات الجات ليضع أحد أهم الأسس لهذا النظام الجديد والمتمثل في المنظمة العالمية للتجارة، والتي سنتناولها بشرح في هذا المطلب.

الفرع الأول: نشأة وعمل المنظمة العالمية للتجارة.

نشأة المنظمة العالمية للتجارة في ظل ظروف تجارية صعبة وبعد ثماني جولات من المفاوضات، في ما يلي نتعرف على المنظمة العالمية للتجارة من حيث النشأة، هيكلها التنظيمي، آلية اتخاذ القرار فيها، وسبل الانضمام إليها.

1- نشأة المنظمة العالمية للتجارة: أنشئت المنظمة العالمية للتجارة (WTO) World Trade Organization، في الفاتح جانفي من عام 1995م، بعد إعلان مراكش ضمن الوثيقة الختامية في 15 ديسمبر1993م. والمصادقة علية 15 أفريل 1994م، وشاركت في أعمال المؤتمر الوزاري المنبثق عنه المنظمة العالمية للتجارة 125 دولة عضو بالجات بالإضافة إلى عدد من الدول التي تقدمت بطلبات الانضمام ولم تستوفي إجراءات العضوية بعد فشاركت بصفة مراقب[1]. وهي أصغر المنظمات العالمية عمرا، وإن كانت خَلِيفَة للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة وتتمثل مهمتها الأساسية في ضمان انسياب التجارة الدولية بأكثر قدر ممكن من السلاسة والانسياب[2]. لكونها تمثل الإطار التنظيمي والمؤسسي الوحيد الذي يحتوي جميع الاتفاقات التي أسفرت عنها جولة الأورغواي ذات صفة قانونية مستقلة[3]، ومتمتعة في نفس الوقت بقدر كبير من الاستقلالية المالية والإدارية، وهي على نفس مستوى كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير إلا أنها ليست تابعة للأمم المتحدة[4]، تضم المنظمة العالمية للتجارة 152 دولة ومن المتوقع أن يزداد هذا العدد في غضون السنوات القادمة؛ تتفاوض 32 دولة[5].

2- الهيكل التنظيمي للمنظمة: لقد حددت المادة 4 من الاتفاقية بنية الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة، إذ يتألف من مؤتمر وزاري، مجلس عام، مجالس متخصصة، لجان وسكرتارية وفي ما يلي نعرض الأجهزة المكونة للمنظمة:

---

[1]- مقنعي فتيحة، مرجع سابق، ص:31.

[2]- السيد محمد أحمد السريتي، مرجع سابق، ص: 365.

[3]- سايمان المنذري، "السوق العربية المشتركة في عصر العولمة"، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1999، ص: 208.

[4]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص: 343.

[5]- السيد محمد أحمد السريتي، مرجع سابق، ص: 366.

أ- المؤتمر الوزاري[1]: و يضم في عضويته ممثلي كافة الدول الأعضاء بمستوى وزير، يجتمع مرة كل سنتين على الأقل و يعتبر السلطة العليا المشرفة على تنفيذ مهام المنظمة من اتخاذ القرارات و الإجراءات اللازمة في جميع المسائل التي تتعلق بأي من اتفاقيات التجارة المتعددة الأطراف بناءا على طلب الدول الأعضاء كمراجعة السياسات التجارية وفض المنازعات.

ب- المجلس العام[2]: يعد مثابة مجلس إدارة المنظمة، يضم في عضويته كافة الدول الأعضاء و يجتمع كلما دعت الحاجة إلى ذلك، يتولى المجلس العام مهام المؤتمر الوزاري في الفترات التي تفصل بين اجتماعاته، فضلا عن توليه مهام هيئة تسوية النزاعات و مهام هيئة مراجعة السياسة التجارية للدول الأعضاء.

ج- المجالس المتخصصة[3]: يعد أحد الأجهزة الرئيسية للمنظمة العالمية للتجارة، و يشمل ولايته كافة المجالس التالية : مجلس الشؤون التجارة في السلع، مجلس الشؤون التجارة في الخدمات، مجلس الشؤون حماية الملكية الفكرية. والعضوية في هذه المجالس مفتوحة أمام دول الأعضاء إذ تعمل هذه المجالس تحت إشراف المجلس العام، كما يقوم بالمهام الموسدة إليها عبر اتفاقيات خاصة تحت إشراف المجلس العام.

د- اللجان الفرعية[4]: ينشئ المؤتمر الوزاري لجنة للتجارة و التنمية، لجنة لقيود ميزان المدفوعات و لجنة للميزانية و المالية والإدارة. كما يمكن المؤتمر إنشاء لجان أخرى كلما دعت الحاجة إلى ذلك و المهام الموكلة إليها تكون بموجب الاتفاقيات المتعددة الأطراف، و كذا بما يعهد إليها المجلس العام من مهام إضافية كما تضطلع لجنة التجارة و التنمية كجزء من مهامها بدراسة دورية لتطبيق أحكام المؤقتة الواردة في اتفاقية التجارة المتعددة الأطراف لصالح الدول النامية، لترفع تقريرها إلى المدير العام لاتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها، هذا و عضوية اللجان الفرعية مفتوحة لجميع الأعضاء الراغبين في ذلك.

هـ- السكرتارية[5]: كما تحتوي هيكلة المنظمة أيضا سكرتارية يرأسها مدير عام يقوم بتعينه المؤتمر الوزاري الذي يعين بدوره طاقم عمل السكرتارية كما يحدد واجبات و شروط عمل كل فرد منهم بما يتماشى مع القوانين المتبناة في المؤتمر الوزاري، و تجدر الإشارة أن مسؤوليات مدير العام و طاقمه ذات

---

[1]- محفوظ لعشب، " المنظمة العالمية للتجارة"، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص:37.

[2]- جمال الجويدان الجمل، مرجع سابق، ص: 182.

[3]- زينب حسين عوض الله، "الاقتصاد الدولي نظرة على بعض القضايا"، مرجع سابق، ص ص 338 – 339.

[4]-أحمد فريد مصطفى، مرجع سابق، 481.

[5]- مقنعي فتيحة، مرجع سابق، ص: 33.

طبيعة دولية بحتة بمعنى أن لا يقبل تعليمات من أي حكومة أو سلطة أو جهة أخرى غير تلك الموجودة في المنظمة التجارة العالمية، وبالمقابل على الدول الأعضاء في المنظمة احترام الطابع الدولي لمسؤوليات و مهام المدير العام وموظفي السكرتارية.

والمخطط التالي يوضح الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة:

شكل رقم(7) يوضح: الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة.

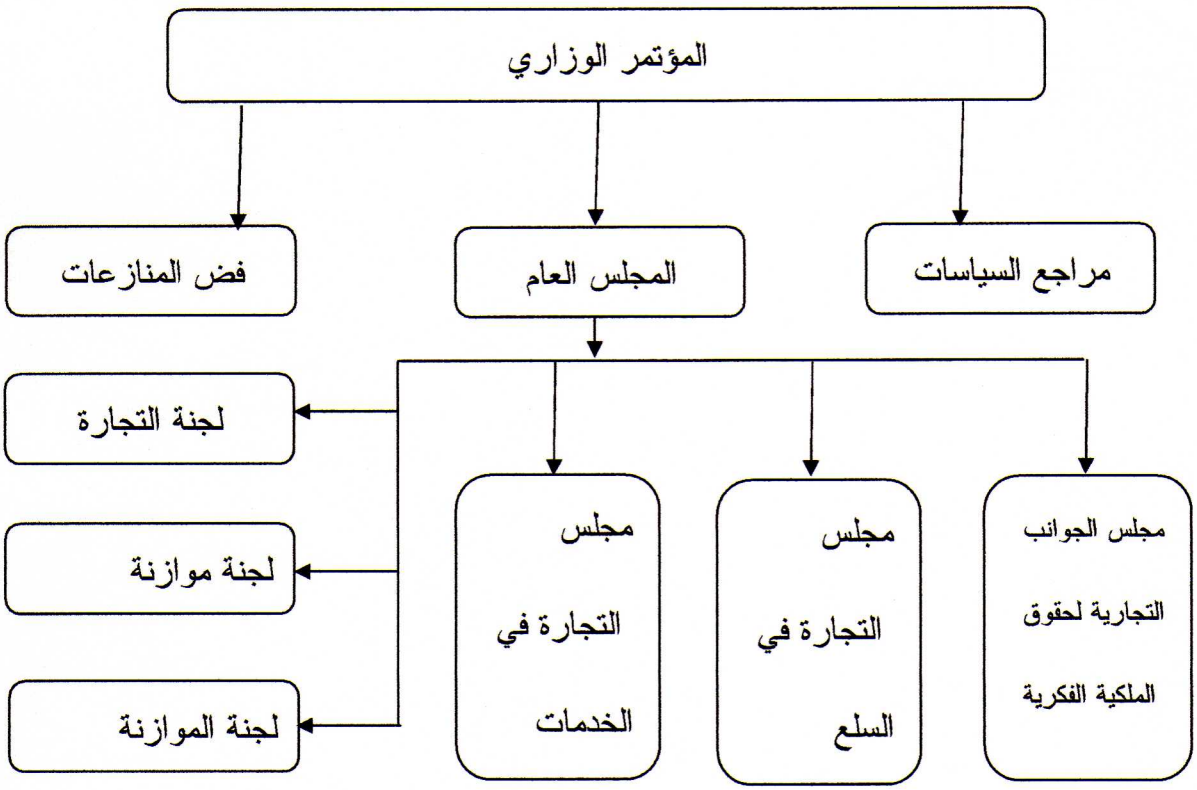

المصدر: جمال الجويدان الجمل، مرجع سابق، ص: 184.

3- شروط الانضمام وآلية اتخاذ القرارات: إن عمليتي الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، وعملية اتخاذ القرار داخل المنظمة تتطلب مجموعة من الإجراءات والخطوات الواجبة الإتباع والتنفيذ للمحافظة على السير الحسن لأعمال المنظمة والنظام التجاري الدولي.

أ- شروط الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة: لقد حددت منظمة التجارة العالمية تحقق عدة أمور للدولة الراغبة في الانضمام إليها في بروتوكول الانضمام وأهم هذه الأمور هي[1]:

√- أن تعيد النظر في سياساتها الاقتصادية والإنمائية بصورة تنسجم وأحكام اتفاقية الجات.

√- اعتماد نظام الجودة والمواصفات العالمية والرقابة في عمليات الإنتاج، وتحسين المناخ الاستثماري.

√- دعم وتشجيع القطاع الخاص وتقليص حجم القطاع العام.

√- أن تتعهد الدولة بخفض التعريفة الجمركية وأن لا ترفعها مستقبلا إلا بعد التفاوض مع الدول الأعضاء وأن تلتزم بسقوف تثبيت تعريفاتها الجمركية.

√- اختبار القطاعات الخدمية التي ترغب الدولة الالتزام بفتحها وعادة ما يكون الالتزام في حدود ما تسمح به القوانين الوطنية من حرة الاستثمار والتملك للأجانب.

√- يحق للدولة التي تريد الانضمام أن تطلب استثناءات من مبدأ الدولة الأولى بالرعاية في حالة وجود اتفاقيات ثنائية تعطي امتيازات في مجال الاستثمار والعمل في مجال الخدمات لرعايا بعض الدول.

√- تحرير الاقتصاد الوطني من القيود والإجراءات غير الملائمة للاستثمار وتنشيط التبادل التجاري الدولي، وتقديم مذكرة توضيحية حول سياسة التجارة الخارجية لها.

√- تسهيل دخول الاستثمارات الخارجية والوطنية ومنحها الامتيازات والإعفاءات اللازمة لمزاولة نشاطها.

إن عضوية المنظمة مفتوحة أمام جميع الدول من خلال عمليات التفاوض، وتوجب المنظمة على الدولة الراغبة في الانضمام الموافقة على جميع الشروط، ويتخذ قرار الانضمام بموافقة ثلثي أعضاء المنظمة.

ب- آلية اتخاذ القرار[2]: تتخذ القرارات في المنظمة العالمية للتجارة على أساس التراضي ويعتبر القرار المتخذ بالتراضي عندما لا يعترض عليه رسميا أي عضو من الأعضاء الحاضرين في الجلسة التي يناقش فيها القرار، وعند عدم التمكن من اتخاذ القرار بالتراضي يلجأ إلى التصويت بواقع صوت واحد لكل عضو

---

[1]- هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، مرجع سابق، ص ص:419 – 421.

[2]- نفس المرجع السابق، ص: 422.

في اجتماعات المجلس الوزاري والمجلس العام، يتخذ القرار بأغلبية الأصوات ما لم تنص الاتفاقات على خلاف ذلك؛ كما هو الحال عندما يجتمع المجلس العام كهيئة لفض المنازعات، ويشترط بأغلبية ثلاثة أرباع الأصوات ¾ على الأقل عند اتخاذ قرارات لتفسير أي اتفاقية، ويقرر المؤتمر الوزاري والمجلس العام إعفاء أي عضو من التزام مقرر في الاتفاقيات كذلك بأغلبية ثلاثة أرباع ¾.

وفيما يتعلق بالقرارات المتصلة بتعديلات أحكام اتفاقات المنظمة العالمية للتجارة ستنفذ فقط بعد قبولها من كافة الأعضاء، أما التعديلات المتعلقة برفع مستوى الحماية لحقوق الملكية الفكرية فيمكن اعتمادها بسهولة من طرف المؤتمر الوزاري، أما غير ذلك فيحتاج إلى ثلثي الأعضاء3/2. وعندما يكون للتعديل أهمية خاصة ولم يقبل به عضو ما فإنه يسمح لهذا العضو بالانسحاب من المنظمة العالمية للتجارة[1].

الفرع الثاني: وظائف وآلية مراجعة السياسات التجارية وفض النزاعات للمنظمة العالمية للتجارة.

تقوم المنظمة العالمية للتجارة بعدة وظائف يتم تنفيذها من خلال آليات وإجراءات محددة، وفي ما يلي نستعرض وظائف المنظمة وآليات تنفيذها.

1- وظائف المنظمة العالمية للتجارة[2]: تتمثل وظائف المنظمة العالمية للتجارة في ما يلي:

أ- مراقبة تطبيق اتفاقات المنظمة العالمية للتجارة التي تمخضت عن جولة الأورغواي، من خلال توفير الأطر القانونية والتنظيمية؛

ب- توفير منتدى لتنظيم المفاوضات المستقبلية بين الدول الأعضاء حول موضوعات قواعد السلوك التجاري التي تم الاتفاق عليها في جولة الأورغواي، إضافة إلى القضايا الجديدة، بهدف تحرير التجارة الدولية من خلال مفاوضات متعددة الأطراف؛

ج- حل المنازعات التي قد تنشأ بين الدول حول تنفيذ الاتفاقيات التجارية الدولية؛

---

[1]- بها جيراث لال داس،"مقدمة لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية"، تعريب: أحمد يوسف الشحات، دار المريخ، الرياض،2006، ص ص:212 – 213.

[2]- بسام الحجار، مرجع سابق، ص ص: 232 – 233.

د- عدم التمييز في المعاملات التجارية بين الدول الأعضاء، بهدف تعزيز المنافسة العادلة، ومنح الدول النامية والأقل نموا معاملة تفضيلية من خلال فترات سماح أطول من تلك التي تمنحها المنظمة للدول المتقدمة؛

هـ- تنفيذ المراجعات الدورية للسياسات التجارية في الدول الأعضاء وفق الآلية المتفق عليها والسهر على تأمين الشفافية وسيادة القانون في العلاقات التجارية الدولية[1]؛

و- التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، بهدف ضمان المزيد من الاتساق في عملية صنع السياسات الاقتصادية على المستوى الدولي[2]؛

2- آلية مراجعة السياسات التجارية للمنظمة العالمية للتجارة: إن الهدف الأساسي من مراجعة السياسات التجارية لدول معينة هو التأكد من احترام الدول الأعضاء لالتزاماتها اتجاه بعضها البعض، و إبراز العراقيل التي تحول دون ذلك واقتراح الحلول لها. وتتم عملية مراجعة السياسات التجارية من خلال حلقة نقاش مع كل دولة وفق الإجراءات التالية[3]:

أ- تقوم الدولة المعنية بمراجعة السياسة التجارية الخاصة بها، بتقديم تقرير كامل يحتوي على كل المعلومات الخاصة بسياستها التجارية إلى اللجنة المختصة.

ب- تقوم اللجنة بتحليل السياسة التجارية لهذه الدولة بعد حصولها على المعلومات اللازمة، حيث تتأكد اللجنة من أن التعديلات التي حدثت أو طرأت على السياسات التجارية لهذه الدولة، لا تتعارض ومبادئ الاتفاقيات التجارية.

وتتم آلية مراجعة السياسات التجارية وفق الإجراءات التالية:

أ- إنشاء لجنة لمراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء تتولى مهمة استعراض السياسات التجاري، وذلك من خلال التقرير المقدم من طرف الدول الأعضاء.

---

[1]- أحمد فريد مصطفى، مرجع سابق، ص: 479.

[2]- سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص: 67.

[3]-ناصر دادي عدون، متناوي محمد، مرجع سابق،ص ص:71- 73.

ب- تخضع السياسات التجارية لجميع الدول الأعضاء للمراجعة الدورية، حيث يتم تحديد تكرار المراجعة انطلاقا من القوة الاقتصادية للبلد العضو.

ج- يضع جهاز مراجعة السياسات التجارية برنامجا لكل سنة، ويبني عمله من خلال:

√- تقرير كامل مقدم من العضو أو الأعضاء المعنيين، ويحتوي على كل المعلومات المتعلقة بمجال التجارة الخارجية لهذا العضو.

√- تقرير مفصل تعده أمانة المنظمة العالمية للتجارة، استنادا للمعلومات المتاحة لها، وتلك التي يقدمها العضو المعني من خلال التقرير.

√- يتم نشر كل من تقرير العضو المعني، وتقرير أمانة المنظمة، بالإضافة إلى محضر اجتماع الجهاز مباشرة بعد انتهاء الاستعراض.

√- وبهذا يؤدي جهاز تسوية المنازعات وضيفته في شفافية تامة ويقوم بتقديم تقاريره إلى المجلس العام.

3- آلية فض النزاعات: تتم عملية تسوية وفض النزاعات بين الدول الأعضاء خلال مراحل محددة يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ- مرحلة المشاورات والمصالحة: حيث تطلب الدولة المتضررة عقد مشاورات ثنائية مع الطرف المدعى عليه، ويتحتم على الطرف الثاني الرد على ذلك في غضون شهر من تقديم الطلب وفي حالة عدم رد الطرف المدعى عليه في خلال الفترة المحددة ومحاولته عرقلته المشاورات يحق للدول المتضررة طلب إنشاء هيئة لحل النزاع تعمل في إطار منظمة التجارة العالمية[1].

ب- تبني قرارات الهيئة: تصدر الهيئة قراراتها وفقا لقوانين (الجات) وعلى الطرف الخاسر اتخاذ الخطوات المطلوبة لتنفيذ تلك القرارات. ويجوز أن تتقدم الدولة الخاسرة باستئناف قرارات الهيئة ويناقش طلب الاستئناف في مجال منظمة التجارة العالمية[2].

---

[1]- مروك نصر الدين، " تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية"، دار هومة، الجزائر، 2005، ص: 47.

[2]- نفس المرجع السابق، ص ص:71 – 72.

ج- التعويض والتسهيلات التجارية: إذا لم تلتزم الدولة الخاسرة بقرار الهيئة أو قرار مجلس المنظمة في حالة الاستئناف يحق للدولة المتضررة أو المحكوم لصالحها أن تعود إلى مجلس المنظمة وذلك لتلقي التعويض من الدولة الخاسرة أو الحصول على تفويض المجلس للرد الانتقامي ضد تلك الدولة[1].

وإذا طلب التعويض، يتم الاتفاق عليه بشكل متبادل، وإذا تعذر الاتفاق المتبادل، تتم عملية تحكيم تستغرق وقتا قصيرا يمكن بواسطتها تحديد ما يوازي مقدار الضرر وبالتالي مستوى الرد المسموح به.

الفرع الثالث: أوجه الاختلاف بين المنظمة العالمية للتجارة واتفاقيات الجات.

حلت المنظمة العالمية للتجارة محل اتفاقيات الجات، ولمجموعة من الاعتبارات أصبحت المنظمة العالمية للتجارة تختلف عن اتفاقيات الجات نحاول التطرق إلى أهمها[2]:

1- الجانب القانوني: تعتبر الاتفاقية كمجموعة قواعد مخصصة لغرض محدد ومؤقتة، بينما المنظمة واتفاقياتها دائمة، باعتبارها منظمة دولية فإنها تتمتع بأساس قانوني. من جهة أخرى فالمنظمة تضم أعضاء أما الاتفاقية تضم أطراف متعاقدة وهي بذلك من الناحية القانونية معاهدة دولية وليست منظمة عالمية، ذلك ما أكسبها شخصية قانونية تمكنها من إبرام المعاهدات الدولية مع الدول الأعضاء والحصانة أمام القضاء الداخلي في الدول الأعضاء، كما من حقها المطالبة بتعويض الأضرار التي قد تصيبها أو تصيب موظفيها، وتتحمل المسؤولية الدولية التي قد تصيب دول أو رعايا دول أعضاء أو غير أعضاء بها.

2- الجانب المنهجي: الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة عبارة عن أداة متعددة الأطراف؛ تمت الموافقة عليه من خلال سلسلة من الاتفاقات على أساس انتقائي ، أما المنظمة العالمية للتجارة فقد حظيت بموافقة وقبول أعضائها ككيان موحد، ما يجعلها ملزمة لجميع أعضائها على عكس اتفاقية الجات التي لم تتمتع بصفة الإلزامية.

3- جانب تسوية المنازعات: المنظمة العالمية للتجارة تتميز بآلية أكثر فعالية في فض المنازعات ومراجعة السياسات التجارية على نحو أفضل بكثير مما كانت علية الجات، ولها صلاحيات أقوى وأكبر، وذلك يعود

---

[1]- نفس المرجع السابق، ص:99.

[2]- ناصر دادي عدون، متناوي محمد، مرجع سابق: ص ص 60 - 61.

إلى وجود هيآت متخصصة بالإشراف على تنفيذ الأحكام والسهر على حماية حقوق الدول الأعضاء[1].

4- الجانب الشمولي: تتولى المنظمة العالمية للتجارة إدارة النظام التجاري العالمي بطريقة أعم وأشمل مما كانت عليه اتفاقيات الجات، حيث تم إدخال مواضيع جديدة ضمن نطاق إشراف المنظمة العالمية للتجارة مثل تجارة الخدمات وحقوق الملكية الفكرية والاستثمار وجوانب البيئة المؤثرة على المبادلات التجارية الدولية.[2]

المطلب الثالث: قواعد تنظيم التجارة الدولية.

تعتمد اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة على مجموعة من القواعد لإدارة عملها وتنظيم العمليات التجارية الدولية بين الدول الأعضاء، وقد صيغت هذه القواعد عند توقيع اتفاقية الجات عام 1947م وتماشيا مع التغيرات الحاصلة في أحوال التجارة العالمية والمشاكل التي تعيق انسيابه كان لابد من تعديل بعض القواعد لتناسب وضع التجارة العالمية والظروف الاقتصادية الراهنة والمستقبلية، وقد عرفت مناقشات جولة الأورغواي تحديث لبعض القواعد والتي نوردها عبر الفروع التالية:

الفرع الأول: العوائق الفنية.

تستخدم بعض الدول مجموعة من المعايير والمقاييس التي تشمل حماية البيئة أو المعايير الأمنية، التي من شأنها إعاقة التجارة الدولية. لذا تناول اتفاق العوائق الفنية مجموعة المسائل المتعلقة بالتعبئة والعلامات والبيانات التوضيحية على السلع والمطابقة للمعايير والمواصفات الفنية، وإجراءات الفحص واستخراج شهادات الصلاحية وما إلى ذلك. وقد هدف الاتفاق إلى استخدام غير متعسف للمواصفات والمعايير الفنية كذريعة لعرقلة التجارة[3]. ويشجع الاتفاق الدول الأعضاء على مراعاة المعايير الدولية لضمان صحة وسلامة البشر، النباتات، الحيوانات وحماية البيئة، وقر الاتفاق بحق الدول في وضع ما تراه ضروريا من معايير في هذا الشأن ولا يلزمها تعديل هذه المعايير لتتوافق مع المعايير الدولية. وقد تضمن الاتفاق نصوصا تقضي بمعاملة متميزة وأكثر تفضيل للدول النامية وساعدتها لتأسيس أجهزة محلية خاصة بإعداد المعايير والمواصفات والقرارات والإجراءات المنظمة لتطبيقها ونشر المعلومات في هذا الشأن[4].

---

[1]- عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص: 334.

[2]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص ص: 446 – 447.

[3]- ناصر دادي عدون، متناوي محمد، مرجع سابق، ص:75.

[4]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص ص: 87 – 88.

الفرع الثاني: التقييم الجمركي.

إن التقييم الجمركي للسلع المستوردة في الدول المتقدمة لا يمثل مشكلة نظرا لوجود وسائل دقيقة لفحص الواردات وكوادر وكفاءة عالية في مجال التقييم الجمركي، أما التقييم الجمركي في الدول النامية فإ2نه يعتبر من المشاكل الهامة التي تواجه إدارة الجمارك، فإذا استطاع المصدر أن يقيم قيمة السلعة المصدرة بأقل من قيمتها الفعلية ووافقت إدارة الجمارك في الدول المستوردة على هذا التقييم، فإن إيرادات الدولة المستوردة تكون أقل من الإيرادات التي تحصل عليها في حالة التقييم الجمركي الصحيح. لذا تمت مناقشة التقييم الجمركي في جولة الأورغواي وتم الاتفاق على[1]:

1- تلقى مهمة إثبات القيمة المعلنة للسلعة المستوردة على عاتق المستورد بدلا من إدارة الجمارك في الدولة المستوردة، حيث يطلب من المستورد تقديم الأدلة اللازمة لإثبات أن القيم المعلنة تمثل مجموع القيمة المدفوعة للسلعة المستوردة.

2- توفير الضمانات اللازمة لحماية رجال الأعمال الذين يمارسون نشاطات مشروعة من تعسف مسؤولي الجمارك.

الفرع الثالث: تراخيص الاستيراد.

وهي الحصول على إذن من الجهة الإدارية المختصة من أجل استيراد بعض السلع التي تحدد الدولة أسقف معينة لاستيرادها دون الإعلان عنها، لعدة أغراض أهمها حماية المنتج المحلي، الحصول على تمويل للخزينة[2].

يهدف هذا الاتفاق إلى إضفاء المزيد من الوضوح والبلورة والشفافية على الإجراءات التي تطبقها الدول عند فتح تراخيص الاستيراد، وذلك حتى لا تنطوي هذه الإجراءات على تقييد مصطنع للتجارة، أو حماية مستترة للمنتجين المحليين من المنافسة الأجنبية[3].

---

[1]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص: 441.

[2]- زينب حسين عوض الله، " الاقتصاد الدولي "، مرجع سابق، ص: 296.

[3]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص:88.

الفرع الرابع: قواعد المنشأ.

وهي القوانين والنظم والأحكام الإدارية ذات التطبيق العام التي يعتمدها أي عضو لتحديد بلد منشأ السلعة المستوردة[1]، بغرض التفريق بين السلعة المصنعة محليا والسلعة المصنعة في دولة أجنبية وفرض التعريفات المناسبة عليها، غير أن التطور التقني الهائل الذي يشهده العالم والذي تصاحبه زيادة كبيرة في التبادل التجاري بين الدول جعل من السلع النهائية التي تصنع في بلد ما، تستخدم في إنتاجها سلع وسيطة تأتي من بلدان مختلفة، ما يخلق صعوبات في فرض التعريفات الجمركية المناسبة حسب دولة المنشأ، وزيادة نسبتها وهذا يؤدي إلى تقييد التجارة الدولية والاستثمار الأجنبي. ولترشيد هذا الوضع تمت مناقشة مشروع بلد المنشأ في جولة الأورغواي من أجل وضع القواعد والأسس التي يجب إتباعها بهذا الشأن، وقد تم الاتفاق على ما يلي[2]:

1- عدم التفرقة بين السلع لوطنية والسلع المنتجة في الدول الأجنبية.

2- يجب تطبق أنظمة وقواعد المنشأ بطريقة سهلة وواضحة، وفي حالة إدخال تعديلات على هذه القواعد يجب أن تنشر هذه التعديلات في فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات وقبل تنفيذها بشهرين، على أن لا تؤدي هذه التعديلات إلى تقييد للتجارة الدولية.

3- يجب البت في طلبات المستوردين المتعلقة ببلد المنشأ خلال 150 يوما من تاريخ تقديم الطلب وتظل سارية والمفعول لمدة ثلاث سنوات.

الفرع الخامس: فحص البضائع قبل الشحن.

تجري عمليات الفحص قبل الشحن بمعرفة متخصصين. ويتناول ذلك السعر والكمية ونوعية السلع المزمع شحنها للخارج أي يتم الفحص في أراضي المصدرين[3]، وتقوم الحكومات في الدول النامية بهذا الفحص بغرض منع هروب رؤوس الأموال والقضاء على الغش التجاري وكذلك منع التهرب من دفع الرسوم الجمركية. إن هذا الأسلوب من فحص البضائع التي تستوردها الدول النامية كان يثير الكثير من الشكاوي من

---

[1]- سمير محمد عبد العزيز، " التجارة العالمية وجات 94"، ط2، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1997، ص:161.

[2]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص: 439.

[3]- المرسي السيد حجازي، "منظمة التجارة العلمية عرض تاريخي تحليلي – لبنان والمنظمة العالمية للتجارة"، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 2001، ص: 62.

جانب المصدرين إلى هذه الدول، بدعوى أن إجراءات الفحص قبل الشحن يقصد منها عرقلة الصادرات، أو أنها عمليا تؤدي إلى ذلك. وفي الوقت الذي أقرت فيه الاتفاقية بحق الدول المستوردة في اللجوء إلى إجراءات الفحص قبل الشحن حماية لمصالح الدول النامية، فإنه قد ألزم الدول المصدرة والدول المستوردة بعدد من القواعد والإجراءات التي تساعد على عدم تحول هذه الإجراءات إلى عائق للتجارة، مع التأكيد على عدم التمييز بين الدول والالتزام بالشفافية على مستوى الإجراءات المعمول بها والسرعة في تطبيق هذه الإجراءات[1].

الفرع السادس: التجمعات التجارية الإقليمية.

أهم ما أسفرت عنه جولة الأورغواي سنة 1993، الاتفاق حول تفسير المادة (24) من اتفاقية الجات المتعلقة بالتجمعات التجارية الإقليمية، كمناطق التجارة الحرة والاتحادات الجمركية، فقد تضمنت إيضاحا لطريقة حساب عبء الرسوم الجمركية والإتاوات الأخرى، كذلك طريقة تحديد مستوى بعض الإجراءات التجارية الأخرى، قبل تكوين التجمع الإقليمي وبعد تكوينه، وذلك بما يتفق مع شرط عدم وصول الرسوم الجمركية والإجراءات التجارية التي تفرض عند قيام الاتحاد الجمركي على التجارة مع الدول غير الأعضاء فيه إلى مستوى أعلى أو أكثر تقييدا للتجارة مما كانت عليه قبل الإتحاد. كما حدد الفترة لتكوين التجمع التجاري الإقليمي بعشر سنوات، إلا في الحالات الاستثنائية التي يوافق عليها مجلس التجارة للسلع في منظمة التجارة العالمية.

الفرع السابع: مكافحة الإغراق.

انتهت جولة طوكيو بالتوصل إلى اتفاق لمكافحة الإغراق وهدفت المفاوضات في جولة الأورغواي إلى توضيح وتفسير أحكام الاتفاق وخاصة المرتبطة بطريقة تحديد المنتج الذي يؤدي إلى إغراق الأسواق ومعايير تحديد الضرر الذي يسببه المنتج المستورد للصناعة المحلية وإجراءات مكافحة الإغراق وكيفية تنفيذها[2].

---

[1]- عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، 311.

[2]- كامل بكري،" الاقتصاد الدولي التجارة الدولية والتمويل"، مرجع سابق، ص: 249.

حيث حددت المادتين السادسة والسادسة عشر من اتفاقية الجات ما يلي[1]:

1- تعريف الإغراق بأنه الحالة التي يكون فيها سعر تصدير السلعة يقل عن قيمتها المعتادة عن تصديرها إلى بلد آخر أو تقل عن تكاليف إنتاجها.

2- إجراءات إثبات الإغراق وحل المنازعات: يتعين على الدول المتضررة والتي تدعي وجود حالة الإغراق لأسواقها من قبل دولة أو دول ما إقامة الدليل على ذلك وفقا لنصوص اتفاقية الجات، إثبات أن هذا الإغراق سوف يتسبب في إحداث أضرار في بعض أو كل الصناعات الوطنية. وتقوم الجهات المسؤولة في المنظمة العالمية للتجارة بإجراء تحقيقات في مدة أقصاها عام واحد.وخلال مراحل التحقيق يلتزم طرفا النزاع بتقديم أدلة الإثبات أو النفي على وقائع النزاع، وإذا انتهى التحقيق بصحة الإغراق وأضراره يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة في شكل فرض حصص أو رسوم جمركية. كما أجازت الاتفاقية في حالة الشك في أسعار إحدى السلع محل النزاع أن يتم فرض ضريبة إضافية عليها لمدة ستة شهور.

بالإضافة إلى ذلك فقد نصت الاتفاقية أيضا على أن رسوم الإغراق لا تسري إلا لمدة خمس سنوات.

الفرع الثامن: الدعم والرسوم التعويضية.

من أهم الاتفاقات التي تمت حول الدعم هي الاتفاق حول تحديد مفهوم الدعم وأنواعه المختلفة من حيث مدى إمكانية اللجوء إليها من عدمه، فالدعم هو مساهمة مالية تقدمها الحكومة، أو أية هيئة عامة، تتحقق من ورائها منفعة لمن يحصل عليها. وقد تأخذ هذه المساهمة شكل تحويل فعلي للأموال، أو شكل تحويل محتمل للأموال كما في حالة تقديم ضمان للقروض، أو شكل تنازل عن إيراد من جانب الحكومة كما في حالة الإعفاءات الضريبية أو الجمركية، أو شكل تقديم خدمات أو سلع، أي دعم عيني، خلاف البنية الأساسية، فضلا عن الشكل المعتاد لدعم الأسعار والدخول[2].

أجريت مناقشة هذا الموضوع في جولة الأورغواي وتم التوصل إلى وضع ضوابط وأسس لاستخدام الدعم والرسوم التعويضية، وقد أفرزت اتفاقية الدول الأعضاء في الجات حول الدعم والرسوم التعويضية، وصنف

---

[1]- جمال الجويدان الجمل، مرجع سابق، ص: 147.

[2]- عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص: 317.

الدعم إلى ثلاث أنواع هي[1]:

1- الدعم المحظور (الممنوع): وهذا النوع من الدعم يتعلق بدعم الصادرات أو الواردات.

2- الدعم المشروط: تشترط الاتفاقية أن لا يسبب استخدام أي عضو للدعم ضررا للأعضاء الآخرين الموقعين عليها سواء كان هذا الضرر في بضاعتهم أو يقلل من انتفاعهم من قواعد ومبادئ الجات مما يجعل هذا الدعم يشكل خطرا على الآخرين الذين يجب عليهم إقامة دعوى عند هيئة تسوية المنازعات لإيقاف الضرر الحاصل من خلال الدعم. ويعتبر الدعم خطرا إذا كانت نسبته تساوي 50٪ وما فوق من قيمة السلعة المدعومة.

3- الدعم غير المحدد: مثل الدعم المقدم للبحوث والدراسات الخاصة لسلعة معينة أو الدعم الذي يقدم لمناطق معينة في دولة ما، والدعم الذي يقدم لأغراض بيئية. وهذا النوع لا يقتضي اتخاذ إجراءات تعويضية.

وقد قامت اتفاقيات الدعم والرسوم التعويضية في جولة الأورغواي بوضع القواعد التالية من أجل تسهيلات إجراء التعويض:

1- تقوم الدولة المستوردة للسلع المدعومة بإجراء تحقيقات كافية لإثبات أن السلعة المستوردة مدعومة.

2- أخذ العوامل الاقتصادية في الحسبان عند حساب وتقدير نسبة الدعم وذلك من أجل تحديد قيمة الرسوم التعويضية التي تفرضها الدولة المستوردة للسلعة المدعومة.

3- على الدولة المستوردة للسلعة المدعومة إثبات أن دعم السلعة يلحق ضررا بصناعتها الوطنية أو يهددها.

4- الالتزام بإنهاء التحقيقات إذا كان حجم الدعم المقدم للسلعة المدعومة يقل عن 1٪ أو حجم الواردات من السلعة المدعومة والضرر الناشئ عنها ضئيل جدا.

5- يتعين الانتهاء من التحقيقات خلال سنة واحدة على أن لا يتجاوز 18 شهرا إلا في بعض الحالات الاستثنائية. كما يجب إلغاء الرسوم التعويضية خلال خمس سنوات من تاريخ فرضها.

---

[1]- علي عبد الفتاح أبوشرار، مرجع سابق، ص ص: 438، 439.

المبحث الثاني: اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة.

لقد تبنت المنظمة العالمية للتجارة الاتفاقيات التي تم التوصل إليها في الوثيقة الختامية التي تضمنها إعلان بونتاديليست (الأورغواي)؛ والتي تهدف إلى تحرير التجارة الدولية مع مراعاة ظروف الدول النامية والأقل نموا، وتتمل هذه الاتفاقيات فيما يلي:

المطلب الأول: اتفاقية السلع وشروط الاستثمار الأجنبي.

تضمنت هذه الاتفاقية عدد من القضايا؛ مثل تحرير تجارة المنتجات الزراعية وتحرير تجارة السلع الصناعية وبخاصة المنسوجات وفي ما يلي نتناول أهم قضايا هذه الاتفاقية:

الفرع الأول: تحرير تجارة المنتجات الزراعية.

يعتبر اتفاق التجارة في السلع الزراعية خطوة كبيرة على طريق تحرير التجارة في السلع الزراعية من الدعم والحماية، خصوصا في الدول الصناعية الأوربية التي تمادت في هذا الشأن - حتى أصبحت تشكوا من تضخم أعباء الدعم والحماية التي تمنحها إلى المزارعين- ما جعل إعانات التصدير سببا للنزاع القائم بين دول المجموعة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية والمصدرين الزراعيين في باقي دول العالم، وقد كانت هذه الخلافات من أسباب تعثر جولة الأورغواي لاعتراض الولايات المتحدة على نتائج السياسة الدعم الزراعي للمجموعة الأوروبية، التي مكنت المنتجات الزراعية الأوربية من غزو الأسواق الأمريكية بأسعار منافسة، ما جعل الولايات المتحدة الأمريكية تطالب بخفض الدعم بنسبة 75٪ بالنسبة للمنتجات الزراعية الأوروبية، وخفض الدعم للمنتجات الأوربية المصدرة بنسبة 90٪ مع خفض صادرات الحبوب الأوروبية بنسبة 24٪ والحبوب الزيتية بنسبة 50٪.[1]

وبعد طول مفاوضات تم الاتفاق بشأن المنتجات الزراعية وتحريرها على النحو التالي:

---

[1]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص:65.

1- استبدال نظام القيود الكمية على السلع الزراعية بالقيود التعريفية: يتم تثبيتها أولا ثم تخفيضها؛ حيث ألزمت الاتفاقية الدول الأعضاء بتحويل تلك القيود إلى تعريفات جمركية ذات أثر حمائي معادل مع اللجوء إلى تدابير وقائية خاصة في صورة رسم جمركي إضافي وهذا في حالة توفر أحد الشرطين التاليين [1]:

أ- أن تزيد كمية الواردات في سنة ما على مستوى الإطلاق الكمي بنسبة مئوية تتراوح بين 105٪ - 125٪ من وارداته خلال السنوات الثلاث السابقة مضافا إليها مقدار التغير في الاستهلاك المحلي.

ب- أن يقل سعر المنتج المستورد عن مستوى سعر الإطلاق الذي يتعين إعلانه من جانب العضو. وسعر الإطلاق بصفة عامة هو عبارة عن متوسط السعر في فترة الأساس 1986 - 1988، وتتحدد معدلات التفاوت في الرسوم الجمركية الإضافية على أساس مدى تفاوت أسعار الواردات تحت سعر الإطلاق. فإذا كان الفرق 10٪ أو أقل من ذلك، فلن تفرض رسوم إضافية.

كما ألزمت الجات 1994 الدول الأعضاء بتخفيض التعريفات الجمركية المتعلقة بالمنتجات الزراعية بنحو 36٪ بالنسبة للدول المتقدمة، و24٪ بالنسبة للدول النامية خلال ست سنوات من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التطبيق بالنسبة للدول المتقدمة وعشر سنوات بالنسبة للدول النامية، أما الدول الأقل نموا فلا تطالب بتخفيض في تعريفاتها الجمركية التي تحمي أسواقها.[2]

2- خفض الدعم المحلي: ويقصد به الدعم الموجه الإنتاج الزراعي؛ عملت الاتفاقية على تجميع كل أنواع الدعم في رقم واحد يعبر عن مدى ما يتمتع به الإنتاج الزراعي من مساندة حكومية في كل بلد من البلاد مع تخفيضه بمقدار 20٪ خلال ست سنوات في حالة الدول المتقدمة، وبمقدار 13.3٪ خلال عشر سنوات في حالة الدول النامية. كما حددت الاتفاقية ضوابط الدعم المسموح به؛ فتخفيض الدعم لا يطبق على نسبة معينة من الإنتاج لا تتجاوز 5٪ للدول المتقدمة و10٪ للدول النامية[3]. هذا وقد تعرض اتفاق الزراعة إلى بعض

---

[1]- بها جيراث لال داس، مرجع سابق، ص ص:125 - 126.

[2]- سمير محمد عبد العزيز،مرجع سابق، ص: 81.

[3]- نفس المرجع السابق، ص: 82.

الإعفاءات على النحو التالي[1]:

أ- إعفاءات تضمنتها المادة رقم (6):

√- إعفاء دعم الاستثمار المتاح للزراعة بصفة عامة في البلدان النامية.

√- إعفاء دعم مستلزمات الإنتاج المتاح بصفة عامة للمنتجين ذوي الدخول المنخفضة أو الموارد المحدودة مثل البذور، الأسمدة، الري....إلخ.

√- إعفاء دعم المنتجين في البلدان النامية لتشجيعهم على تنويع الإنتاج وصرفهم عن زراعة المحاصيل المخدرة غير الشرعية.

√- إعفاء الدعم المحلي المرتبط بمنتجات معينة بذاتها إذا لم تتجاوز 5٪ من القيمة الكلية لإنتاج هذه المنتجات في البلد العضو خلال السنة محل الاعتبار، وهذا الحكم يرفع هذه النسبة إلى 10٪ بالنسبة للدول النامية.

√- إعفاء الدعم المحلي غير المرتبط بمنتجات معينة إذا لم تتجاوز نسبته 5٪ من القيمة الكلية للإنتاج الزراعي في البلد العضو، وهذا الحكم يرفع هذه النسبة إلى 10٪ بالنسبة للدول النامية.

ب- إعفاءات الملحق(2): تتعلق هذه الإعفاءات ببرامج معينة للخدمات الحكومية التي يقدم لها الدعم من خلال برنامج حكومي تموله الموازنة العامة على أن لا يكون له أثر دعم سعري للمنتجين.

√- الخدمات العامة مثل: خدمات البحوث، خدمات مكافحة الآفات والأمراض الزراعية، خدمات التدريب، خدمات الإرشاد الزراعي، خدمات الفحص؛

√- التخزين الحكومي لأغراض الأمن الغذائي، على أن يتم الشراء بأسعار السوق الجارية وألا يقل سعر البيع عن الأسعار الجارية في السوق المحلية.

√- المساعدات الغذائية المحلية، على أن تشترى بأسعار السوق الجارية.

---

[1]- بها جيراث لال داس، مرجع سابق، ص ص: 128 – 130.

√- بعض أنواع المدفوعات المباشرة للمنتجين مثل: دعم الدخل غير المرتبط بالإنتاج أو بالأسعار، المدفوعات التي تتم بغرض الإغاثة من الكوارث الطبيعية، المساعد المرتبطة بالتكيف الهيكلي المقدمة من خلال برامج تقاعد المنتجين.

3- تتبنى الدول الأعضاء قواعد خاصة بالوقاية الصحية وحماية النباتات: بشرط ألا تتحول إلى سلاح حماية[1]، حيث يخول هذا الاتفاق الدول حق اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية الصحة سواء بالنسبة للإنسان أو لحيوان أو النبات، بشرط ألا تكون هذه الإجراءات تعسفية أو فيها تمييز بين دولة وأخرى من الدول الأعضاء، والمعيار في تقييم الإجراءات قائم على أساس التوصيات الدولية والمعايير الموضوعية التي لا خلاف عليها[2].

الفرع الثاني: اتفاقية المنسوجات والملابس 1994.

لم تكن المنتجات في صناعة المنسوجات والملابس تخضع لأحكام اتفاقية الجات وإنما كانت تخضع لأحكام اتفاقية خاصة تسمى "اتفاقية الألياف المتعددة" (MFA). Multi-fibre Agranement، حيث تقوم الدول الغنية منذ أوائل ستينيات القرن لماضي، بتقييد وارداتها من الملابس عن طريق نظام الحصص الثنائي؛ إذ يتم الاتفاق بين الأطراف المعنية بتحديد حصة كل دولة مصدرة لا تتجاوزها وذلك استنادا إلى قاعدة "الإخلال بالأسواق" التي تسمح بتقييد الواردات من الموردين منخفضي التكاليف، كونها تلحق أضرار بالبضاعة المحلية للدول المستوردة. وهو ما يحد من عملية التوسع الإنتاجي للبلدان النامية[3] ، خاصة وأن معظم دول العالم تعمل على إبقاء التعريفات الجمركية مرتفعة بالنسبة للواردات من المنسوجات ما أدى إلى رفع أسعارها[4].

لهذا طالبت البلدان النامية وبشدة، بضرورة إلغاء اتفاقية الألياف المتعددة، ودمج قطاع المنسوجات والملابس ضمن اتفاقيات الجات؛ لأنها تعتمد عليها بدرجة كبيرة إذ تمثل صادراتها من المنسوجات والملابس

---

[1]- ناصر دادي عدون، متناوي محمد، مرجع سابق، ص:40.

[2]- رانيا محمود عبد العزيز،" تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات في مجال الخدمات"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007، ص ص:32-33.

[3]- ناصر دادي عدون ، محمد متناوي، مرجع سابق، ص: 40.

[4]- سمير محمد عبد العزيز، "التجارة العالمية وجات 94"، مرجع سابق، ص: 107.

حولي 40٪ من الصادرات الصناعية[1]، وخلال مفاوضات جولة الأورغواي تم الاتفاق على إلغاء اتفاقية الألياف المتعددة وإخضاع تجارة المنسوجات والملابس لمبادئ اتفاقية الجات وإدماج هذا القطاع تدريجيا خلال فترة 10 سنوات ابتداء من جانفي 1995م – 2005م ليتم تحرير تجارة المنسوجات والملابس[2].

خلال الفترة الانتقالية يتم إلغاء نظام الحصص على أربع مراحل زمنية كالتالي [3]:

1- المرحلة الأولى: في أول جانفي 1995م يتم تحرير منتجات تمثل ما لا يقل عن 16٪ من إجمالي واردات عام 1990م من المنتجات الخاصة بالمنسوجات والملابس الجاهزة، وتشمل كل من الخيوط المغزولة والمنتجات النسيجية الجاهزة (الأقمشة) والملابس الجاهزة.

2- المرحلة الثانية: وتطبق في أول جانفي 1998م أين يتم تحرير ما لا يقل عن 17٪ أخرى من إجمالي واردات الأعضاء في عام 1990 من المنتجات المشار إليها لتشمل الفئات السابقة من لمرحلة الأولى.

3- المرحلة الثالثة: وتتم انطلاقا من الفاتح جانفي 2002م حيث يحرر الأعضاء ما لا يقل عن 18٪ إضافية من إجمالي واردات عام 1990 بنفس قواعد المرحلتين السابقتين.

4- المرحلة الرابعة: وتشمل 49٪ من واردات سنة الأساس 1990م حيث يتم تحرير قطاع المنسوجات والملابس الجاهزة بالكامل اعتبارا من الفاتح جانفي 2005م وتكون جميع القيود المفروضة قد تم إزالتها.

إن عملية تحرير قطاع المنسوجات ذا أهمية كبيرة بالنسبة للدول النامية التي تتمتع فيها بميزة نسبية عن الدول المتقدمة فهي صناعة ذات عمالة كثيفة، وأجور منخفضة، لا تحتاج إلى تكنولوجيا شديدة التعقيد ومرتفعة العائد، ما يجعلها تتماشى مع طموحات البلدان النامية لتنمية صادراتها وحل مشاكلها الداخلية كالبطالة.

الفرع الثالث: السلع الأخرى.

جرت في مفاوضات الأورغواي مناقشة عملية تسهيل تجار السلع المصنعة، والمنتجات الاستوائية ومنتجات الموارد الطبيعية، وتم الاتفاق على إزالة العوائق التجارية وخصوصا التعريفات الجمركية، وتميزت

---

[1]- ناصر دادي عدون ، محمد متناوي، مرجع سابق، ص: 40.

[2]- رانيا محمود عبد العزيز، مرجع سابق، ص:33.

[3]- عبد المطلب عبد الحميد، " الجات و آليات منظمة التجارة العالمية من أورغواي لسياتل وحتى الدوحة"، مرجع سابق، ص: 71.

المناقشات بالهدوء والتوافق في وجهات النظر بين الأطراف المتفاوضة وقضى الاتفاق النهائي بتخفيض التعريفات الجمركية بنسبة 33٪ خلال خمس سنوات وبنسب متساوية في كل سنة من السنوات الخمس[1].

الفرع الرابع: الإجراءات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي.

إجراءات الاستثمار من بين المواضيع الجديدة التي تضمنتها اتفاقية جولة الأورغواي، وتؤكد فيه على أن بعض الإجراءات المتعلقة بالاستثمار تعوق وتشوه التجارة، مما يستوجب حظر أي إجراء لا يتماشى و المادة الثالثة (المعاملة الوطنية) وكذا المادة الحادية عشر (حظر القيود الكمية) من اتفاقيات الجات.

ولضمان تطبيق إجراءات الحظر وضعت قائمة إيضاحية مرفقة بالاتفاق تتضمن إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة التي لا تتفق مع مواد الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة والتي يجب العمل على إلغاءها في غضون سنتين بالنسبة للدول المتقدمة، وخمس سنوات للدول النامية، وسبع سنوات للدول الأقل نموا مع إنشاء لجنة تتولى هذه المهمة[2]، ويمكن تمديد الفترة الانتقالية لإلغاء إجراءات الاستثمار المحظورة للبلدان النامية والأقل نموا، في حالة مواجهتها لصعوبات تتعلق بالحاجات الإنمائية والمالية والتجارية للدولة العضو المعنية، ويجوز لها أيضا أن تطبق خلال الفترة الانتقالية أحد تدابير الاستثمار المحظورة في حالة استثمار جديد تتشابه منتجاته ومنتجات استثمارات قائمة قوية، ويجب إخطار مجلس التجارة في السلع عن الإجراءات المعتمدة والمطبقة على الاستثمارات الجديدة[3].

وتتمثل إجراءات الاستثمار المحظورة والمشوهة التجارة الدولية في ما يلي:

1- الإجراءات التي تخرق المادة الثالثة من اتفاقية الجات94 [4]:

أ- اشتراط أن منتجات معينة ذات منشأ محلي، يجب شراؤها أو استخدامها من قبل المشروع الأجنبي.

ب- اشتراط كمية محددة أو قيمة معينة من بعض المنتجات ذات المنشأ المحلي يجب شراؤها أو استخدامها من قبل المشروع الأجنبي.

---

[1]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص: 432.

[2]- سمير محمد عبد العزيز، "التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية"، مرجع سابق، ص: 157.

[3]- بها جيراث لال داس،" منظمة التجارة العالمية دليل للإطار العام للتجارة الدولية"، تعريب: رضا عبد السلام، السيد أحمد عبد الخالق، دار المريخ، الرياض، 2006، ص:182.

[4]- نفس المرجع السابق، ص ص: 178-179.

ج- اشتراط يقضي بإلزام المشروع الأجنبي بشراء أو استخدام منتجات محلية أعلى أو أقل بنسبة معينة من كمية أو قيمة الإنتاج المحلي.

د- تقييد المشروع الأجنبي بشراء أو استخدام منتج مستورد معين بكمية معينة مرتبطة بصادراتها من الإنتاج المحلي.

الشروط الثلاث الأولى تتعلق بشأن شرط المكون المحلي أما الشرط الرابع فيتعلق بالتوازن الجزئي بين التدفقات وخروج الصرف الأجنبي.

2- الإجراءات التي تخرق المادة الحادية عشر من اتفاقية الجات 94 [1]:

أ- شرط استيراد المنشأة لمنتجات تُستَخدم في الإنتاج المحلي أو ترتبط به عموما أو بكمية تتناسب مع حجم أو قيمة الإنتاج المحلي الذي تصدره.

ب- شرط استيراد المنشأة لمنتجات تستخدم في إنتاجها أو ترتبط به بتقييد حصولها على العملة الأجنبية لمبلغ يتناسب مع تدفقات العملة الأجنبية التي ترجع إلى المنشأة.

ج- قيام المنشأة بتصدير منتجات أو بيعها للتصدير، سواء كان ذلك محددا بمنتجات بعينها أو بحجم أو قيمة المنتجات أو بنسبة من حجم أو قيمة إنتاجها المحلي.

المطلب الثاني: اتفاقية الخدمات.

تعتبر تجارة الخدمات من الموضوعات الجديدة والهامة التي شقت طريقها إلى المفاوضات المتعددة الأطراف في جولة الأورغواي، حيث ركزت هذه المفاوضات على تحرير تجارة الخدمات لما لها من دور كبير ومهم في الاقتصاد العالمي. فهو من أسرع القطاعات نموا، ويستوعب عمالة مهمة. وتشير الإحصائيات أن قطاع الخدمات في الدول المتقدمة يتراوح بين 60٪ إلى70٪ من الناتج القومي الإجمالي لها، وتقدر مشاركة قطاع الخدمات في التجارة العالمية بـــ: 20٪[2]. ما دفع بالدول المتقدمة وبصورة ملحة إدماجها في اتفاقيات الجات بغرض تحرير تجارتها. وقد ظهرت صعوبات كبيرة أثناء التفاوض حول تجارة الخدمات،

---

[1]- سمير محمد عبد العزيز، "التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية"، مرجع سابق، ص: 160.

[2]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص: 432.

خاصة في مجال البنوك وأسواق رأس المال، التأمين والسياحة، حيث ظهر الخلاف بين الدول المتقدمة التي نادت بالتحرير الكامل والفوري لكافة الخدمات المالية، والدول النامية التي ليس بمقدورها الالتزام بذلك، وطالبت بالتحرير الجزئي لبعض القطاعات الفرعية في الخدمات، لخشيتها انهيار صناعاتها الخدمية الناشئة أمام الصناعة الخدمية للدول المتقدمة والتي تتمتع بميزة تنافسية عالية. دام الخلاف مدة سبع سنوات، في ديسمبر1991م تم رفض مشروع الوثيقة الختامية وتمديد الجولة مرة أخرى، لتستمر إلى سنة 1993م وتم التوقيع والمصادقة على الوثيقة الختامية في مراكش 1994م، حيث ركز المتفاوضون في مجال الخدمات على القضايا التالية:

الفرع الأول: القضية الأولى.

تتعلق بالاتفاق حول تحديد الخدمات ذات الصبغة التجارية التي تشملها اتفاقية تجارة الخدمات وقد صنفت تحت أربع أنواع رئيسية وهي[1]:

أ- الخدمات المتنقلة فيما بين الحدود والتي لا تتطلب الانتقال الطبيعي للمُنْتِجْ (العارض) أو المستهلك كخدمات البنوك وشركات التأمين.

ب- الخدمات التي تباع أو تقدم في إقليم أحد الأعضاء بواسطة وحدة شرعية تقيم ولها وجود في هذا الإقليم أو في إقليم عضو آخر كالاستثمار المباشر.

ج- الخدمات التي تحتاج انتقال المستهلك إلى مكان المنتج كالسياحة، العقارات.

د- الخدمات التي تحتاج إلى انتقال مؤقت للأشخاص الطبيعية والخدمات المقدمة أو الأشخاص المستخدمة لدى المُنْتِج الذي هو من مواطني دولة عضو في الاتفاقية كالخدمات المهنية (طب، تعليم ...الخ).

الفرع الثاني: القضية الثانية[2].

وتتضمن مبادئ والتزامات تترتب على الدول الأعضاء فورا وبدون شروط منح خدمات وموردي الخدمات من أي طرف عضو وعلى أساس الوضوح والشفافية في التشريعات أو الأنظمة أو التعليمات

---

[1]- محفوظ لعشب، مرجع سابق، ص ص:98 - 99.

[2]- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود أبو شهاب، مرجع سابق، ص: 298.

الإدارية التي تضعها الدولة العضو، وكذلك على أساس مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، معاملة لا تقل عن مثيلاتها التي تقدم إلى خدمات وموردي خدمات عضو آخر، وقد استثنت الاتفاقية من هذا الشرط الدولة العضو والتي تمنح مزايا بناءا على اتفاقيات ثنائية مقيدة بمدة معينة وقابلة للمراجعة أما المدة فتقدر بعشر سنوات من تاريخ سريان الاتفاقية والمراجعة تتم من قبل مجلس التجارة في الخدمات بعد مر ور خمس سنوات. كما تضمنت هذه القضية فقرات تنص على تسهيل زيادة مشاركة البلدان النامية في تجارة الخدمات الدولية والحصول على التكنولوجيا وتحسين وصولها إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات.

وبينما تلتزم الأطراف بشكل طبيعي، بعدم فرض القيود على التحويلات الدولية ومدفوعات العمليات الجارية ذات العلاقة بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية فإن هناك فقرات تسمح بفرض قيود، وعلى نطاق ضيق، في حالة وجود صعوبات في موازين المدفوعات. وعلى أية حال فإن فرض هذه القيود يجب أن تتوفر فيها الصفات التالية: ألا تكون تميزية، وأن تتجنب إلحاق ضرر تجاري بأي طرف آخر وأن تكون ذات طبيعة مؤقتة.

الفرع الثالث: القضية الثالث.

وضعت قواعد مناسبة لتحرير تجارة الخدمات بين الدول الأعضاء، وتشمل هذه القواعد كيفية تعامل الدول مع تجارة الخدمات وإزالة العوائق التجارية وقضايا فض المنازعات في حالة حدوث اختلاف بين الدول المعنية[1]. وهذه القواعد تعتبر تعهدات تلتزم بها الأطراف المتفاوضة في قطاعات معنية من الخدمات، تدونها كل دول عضو حسب تعهداتها في جدول يتضمن الإطار الزمني لتنفيذ هذه التعهدات وتاريخ دخول تلك التعهدات حيز التنفيذ، وسيقوم العضو بتنفيذها في ثلاث مجالات هي:

1- النفاذ إلى الأسواق[2]: لا بد من ضمان النفاذ الحر للخدمات التي تختارها الدولة العضو وتلتزم بالتعهدات التي وضعتها، إلا في حالة وضعها لشروط وتدابير استثنائية تقيد القطاعات الخدمية المختارة مثل:

أ- تحديد عدد مقدمي الخدمة؛ كتحديد الحصة السنوية المتعلق بإنشاء فروع للبنوك وكذا تحديد تراخيص إقامة مشاريع محددة كإقامة مطاعم أو فنادق...إلخ.

---

[1]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص: 74.

[2]- عثمان أبو حرب، مرجع سابق، ص: 147.

ب- قيد على القيمة الكلية أو الأصول الكلية للمعاملات الخدمية، كأن تحدد معاملات أو أصول فروع البنوك إلى نسبة معينة من إجمالي المعاملات المحلية أو أصول كل البنوك المحلية.

ج- تحديد فترة زمنية لتقديم الخدمة.

د- تحديد عدد الأفراد الأجانب الذين يمكن توظيفهم وتحديد الفترة الزمنية لتوظيفهم.

هـ- قيد على مشاركة رأس المال الأجنبي.

ويمكن للدول الأعضاء التفاوض لاحقا بشأن المزيد من التحرير للقطاعات الخدمية.

2- المعاملة الوطنية[1]: أي أن المعاملة الممنوحة للخدمات ومقدمي الخدمات من أي دولة عضو أخرى، ينبغي ألا تكون أقل تفضيلا من تلك المعاملة الممنوحة من قبل الدولة العضو لخدماتها ومقدمي خدماتها المحليين، ومن حق الدولة العضو وضع شروط و مؤهلات بشأن الالتزام العام بالمعاملة القومية في قطاع الخدمات المتفق عليه.

3- تعهدات أخرى[2]: بإمكان الدولة العضو الدخول في أشكال أخرى من التعهدات كتلك التي تتضمن سياسة المنافسة، أو المؤهلات ، مستويات الجودة، أو الترخيص فيما يتعلق بالتجارة في الخدمات.

الفرع الرابع: القضية الرابعة.

وتتضمن وضع الأسس لتحقيق مزيد من التقدم في مجال تحرير الخدمات من خلال جولات التفاوض المقبلة. كما تعطي الاتفاقية الأطراف الحق في سحب أو تعديل جداولها الوطنية بعد ثلاث سنوات يمكن تطبيقها، على أن تتم المفاوضات حول التعويضات مع الأطراف المتضررة من هذه التعديلات، وفي حالة عدم الوصول إلى اتفاق فإن التعويضات تقرر عن طريق التحكيم[3].

---

[1]- زينب حسين عوض الله، " العلاقات الاقتصادية الدولية"، مرجع سابق، ص: 344.

[2]- بها جيراث لال داس، " منظمة التجارة العالمية دليل للإطار العام للتجارة الدولية"، مرجع سابق، ص: 365.

[3]- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، مرجع سابق، ص: 299.

الفرع الخامس: القضية الخامسة.

ملاحق خاصة تتضمن أحكاما خاصة ببعض قطاعات الخدمات التي لا تكفي أحكام الاتفاق لمعالجة سماتها وخصائصها المميزة، وهي ملحق خدمات الاتصال، ملحق الخدمات المالية (المصرفية والتأمين)، ملحق خدمات النقل الجوي وملحق انتقال الأيدي العاملة اللازمة لتوريد الخدمات [1]. في مجال حركة العمالة، فإن الاتفاقية تسمح للأطراف بالتفاوض حول الالتزامات التي تطبق على حركة الأشخاص الذين يقدمون الخدمات. أما الخدمات المالية التي تشمل النشاط المصرفي والتأمين فقد نصت على حق الأطراف بوضع وتطبيق الإجراءات اللازمة لحماية المستثمرين والمودعين والمساهمين وتأمين سلامة استقرار الوضع المالي. في حين مجال الاتصالات فقد حدد الملحق الإجراءات التي يتم بموجبها الوصول إلى استخدام خدمات الاتصالات العامة والشبكات، كما يشجع أيضا التعاون الفني لمساعدة الدول النامية على تعزيز وتقوية الاتصالات المتعلقة بها. وفيما يتعلق بخدمات النقل الجوي فقد استثنى نص الملحق بعض المجالات من الاتفاقية مثل حقوق المرور والأنشطة المرتبطة بها مباشرة، وعلى أية حال فإن الملحق في شكله الحالي يقرر بأن تطبق الاتفاقية على خدمات إصلاح وصيانة الطائرات وخدمات التسويق في مجال النقل الجوي والحجوزات بواسطة الحاسوب كما نص على مراجعة عمل الملحق كل خمس سنوات على الأقل[2].

الفرع السادس: القضية السادسة[3].

جداول الالتزامات المحددة التي تقدمها كل دول الأعضاء بالقطاعات التي تلتزم بتحريرها من خلال فتح أسواقها أمام موردي الخدمات الأجانب مع حق كل دولة في وضع الضوابط التي تراها مناسبة لحماية مصالحها وفقا لقوانينها وتشريعاتها.

المطلب الثالث: اتفاقية حقوق الملكية الفكرية.

بسبب الأضرار التي لحقت بالعديد من الدول والأفراد، الذين يملكون براءات الاختراع والعلامات التجارية، ومختلف أصناف الملكية الفكرية، من خلال ما يتعرضون له من اعتداءات على حقوقهم الفكرية، إما بالتقليد أو الاقتباس، أو الاستخدام لمنتجاتهم الجاهزة. أعطى لهذه المسائل أهمية كبرى في جدول

---

[1]- أحمد فريد مصطفى، مرجع سابق، ص: 487.

[2]- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، مرجع سابق، ص ص: 299 – 300.

[3]- مصطفي رشدي شيحة، "اتفاقيات التجارة العالمية في عصر العولمة"، دار الجامعة الجديدة،الإسكندرية،2004، ص: 206.

مفاوضات جولة الأورغواي، حيث تم التوصل إلى اتفاقية الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة، والمعروفة اختصارا باسم " TRIPS ". وتقرر الاتفاقية بأن الاختلاف الواسع النطاق في المقاييس المتبعة في حماية حقوق الملكية الفكرية والافتقار إلى إطار مبادئ متعددة الأطراف وقواعد لضبط السلوك في التجارة الدولية في السلع المزيفة تظل مصدرا كبيرا للتوترات في العلاقات الاقتصادية الدولية. ما يجعل الحاجة ملحة لوضع القواعد والمبادئ الضرورية لمعالجة هذه التوترات والتغلب عليها. وتطالب الاتفاقية بتطبيق مبادئ الجات الأساسية فيما يتعلق باتفاقيات حقوق الملكية الفكرية الدولية، ووضع إجراءات حماية حقوق الملكية موضع التطبيق الفعال، وتسوية النزاع المتعدد الأطراف والترتيبات الانتقالية. وقد جاءت اتفاقية "تريبس" في 73 مادة، وضعت بهدف تحرير التجارة العالمية مع الأخذ بعين الاعتبار أمرين أساسيين هما[1]:

أ- ضرورة تشجيع الحماية الفعالة والملائمة لحقوق الملكية الفكرية.

ب- ضمان ألا تصبح التدابير والإجراءات المتخذة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية حواجز في حد ذاتها أمام التجارة المشروعة.

الفرع الأول: مجالات حقوق الملكية الفكرية.

تضمنت اتفاقية الجوانب المتصلة بحقوق الملكية الفكرية ضوابط في سبع مجالات للملكية الفكرية وهي:

1- حق المؤلف والحقوق المرتبطة بها: وتسمى أيضا الحقوق المجاورة، وهي تشمل الأعمال الأدبية والسينمائية والتسجيلات الصوتية، برامج الحواسيب، و كذلك الأعمال المعمارية، وحتى يتمتع أي عمل من هذه الأعمال بالحماية يشترط أن يكون إبداعيا وأصيلا[2]، ومدة حمايته لا تقل عن خمسين سنة ابتداء من السنة التي أجيز فيها نشر تلك الأعمال. وإن لم يتم نشرها فمدة الحماية تكون خمسين سنة ابتداء من سنة إنتاجها. [3]

2- العلامات التجارية: يقصد بالعلامة التجارية مجموعة الرموز والإشارات التي تسمح بتمييز السلع والخدمات التي تنتجها منشأة عن غيرها وقد تشمل أسماء شخصيات، حروف، أرقام، رموز وصور، ألوان

---

[1]- عثمان أبو حرب، مرجع سابق، ص:150.

[2]- علي عباس، مرجع سابق، ص: 85.

[3]- عبد المطلب عبد الحميد، " التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية"، مرجع سابق، ص ص: 371 – 372.

كما قد تكون مزيج من هذه العلامات[1]، والحد الأدنى المبدئي للحماية هو سبع سنوات، قابلة للتجديد لمرات غير محددة، ويلغى شرط استمرار التجديد في حالة عدم استخدام العلامة مدة ثلاث سنوات متواصلة، إلا في حالة التماس عذر وجيه كوجود عقبات تحول دون الاستخدام مثل قيود الاستيراد المفروضة على السلع والخدمات التي تحميها العلامة التجارية[2].

3- المؤشرات الجغرافية[3]: تعبر المؤشرات الجغرافية عن المنشأ الأصلي للسلعة حيث تتمتع فيه السلعة بميزة تنافسية عالية، حيث تشير جودة السلعة وسمعتها أو خصائصها إلى مصدرها الجغرافي[4]؛ ويتضح ذلك في حالة الساعات السويسرية، العطور الفرنسية،....إلخ. ولحماية هذه المؤشرات يجب أن تنص الدول الأعضاء على منع:

أ- استخدام الوسائل التي من شأنها أن توحي بأن السلعة المعنية نشأت في مكان غير المكان الأصلي، ومن ثم تضليل الجمهور.

ب- أي استخدام يشكل عمل من أعمال المنافسة غير المنصفة، وتحدد المادة 10 مكرر من معاهدة باريس1967م والتي تشمل:

√- المؤشرات التي تضلل الجمهور بشأن طبيعة عملية التصنيع، السمات، ملائمة أو نوعية المنتج.

√- التصرفات التي تثير لبسا يتعلق بإنشاء السلع، أو الأنشطة الصناعية أو التجارية للمنافسين.

√- المزاعم الزائفة لزعزعة الثقة في الأصل والسلع أو الأنشطة الصناعية والتجارية للمنافسين.

4- التصميمات الصناعية: يشير التصميم الصناعي إلى ذلك النشاط الإبداعي الخاص بتصميم مظهر جذاب للمنتَج في ظل الموارد المتاحة ما يجعله يلقى إعجاب المستهلكين ويحقق المطلوب منه بفاعلية، أما حق التصميم فهو يعني الحق الممنوح لحماية الملامح الجمالية للمنتج الناشئة عن النشاط التصميمي[5]. ويشترط أن تكون النماذج جديدة ومبتكرة ومتميزة عن غيرها من أحد النماذج المعروضة، وفرضت على الدول

---

[1]- علي عباس، مرجع سابق، ص: 85.

[2]- سمير محمد عبد العزيز، " التجارة العالمية وجات 94"، مر جع سابق، ص ص: 374 – 376.

[3]- بها جيراث لال داس، " منظمة التجارة العالمية دليل للإطار العام للتجارة الدولية"، مرجع سابق، ص: 418 – 419.

[4]- ياسر محمد جاد الله محمود، " الملكية الفكرية والنمو الاقتصادي"، مطبعة الإسراء، القاهرة، 2003، ص: 26.

[5]- نفس المر جع السابق، ص: 21.

الأعضاء حماية الابتكار الفردي لهذه النماذج الصناعية الجديدة، ومدة حمايتها هي عشر سنوات يكون خلالها لصاحب النموذج حق منع الغير من استعمالها هذا النموذج من غير موافقة لأغراض تجارية أو للصنع أو البيع [1].

5- براءات الاختراع: تتعلق براءات الاختراع بالابتكارات العلمية والتكنولوجية في مختلف القطاعات الصناعية والخدمية الجديدة [2]، وتمنح براءة الاختراع إذا توفرت الشروط التالية: أن يكون جديدا، أن يتضمن خطوة مبدعة وخلاقة ؛ أي غير مسبوقة، وأن يكون قابل للتطبيق الصناعي وتمنح البراءة لمنتج ما أو للطريقة التي ينتج بها[3]. والحد الأدنى لبراءة الاختراع هو عشرون عاما من تاريخ التسجيل، وتوفر البراءة بالنسبة للمُنتج الحق في منع أي شخص أخر من تصنيع أو استخدام أو بيع أو استيراد المنتج دون موافقته، يمكن أن يكون هناك استثناء على حق البراءة مثل استخدام المنتج المبرأ أو طريقة الإنتاج لأغراض تجريبية بهدف الدفع نحو المزيد من التطور العلمي[4].

6- التصميمات التخطيطية الأصلية للدوائر المتكاملة: تلتزم الدول الأعضاء باعتبار الأعمال التالية غير قانونية إذا نفذت دون الحصول على ترخيص من صاحب الحق الاستيراد، البيع أو التوزيع بشكل آخر لأغراض تجارية لتصميم تخطيطي متمتع بالحماية، أو دائرة متكاملة تتضمن تصميما تخطيطيا متمتعا بالحماية، أو أي سلعة تتضمن هذه الدائرة المتكاملة بقدر ما تظل متضمنة تخطيطا منسوخا بصورة غير قانونية[5].

وتكون مدة الحماية المقررة هي عشر سنوات من تاريخ إيداع طلب التسجيل، أو من تاريخ أول استغلال تجاري في العالم. ويجوز للعضو أن يقرر سقوط أو زوال الحماية بعد مرور خمسة عشر سنة على ابتكار التصميم التخطيطي الأصلي[6].

---

[1]- هيفاء عبد الرحمان ياسين التكريتي، مرجع سابق، ص:448.

[2]-بها جيراث لال داس، " منظمة التجارة العالمية دليل للإطار العام للتجارة الدولية"، مرجع سابق، ص: 399.

[3]- بها جيراث لال داس،"مقدمة لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية"، مرجع سابق، ص: 181.

[4]- بها جيراث لال داس،" اتفاقيات منظمة التجارة العالمية المثالب الاختلالات والتغيرات اللازمة"، تعر يب: رضا عبد السلام، دار المريخ، الرياض، 2005، ص: 141.

[5]- سمير محمد عبد العزيز، "التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية"، مرجع سابق، ص: 387.

[6]- بها جيراث لال داس، "مقدمة لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية"، مرجع سابق، ص: 193.

7- المعلومات الغير مفصح عنها[1]: وهي ترتبط بالمعلومات السرية التي يستحوذ عليها شخص أو شركة؛ مثل الأسرار التجارية أو المعلومات الحكومية في حالات المنتجات الدوائية والزراعية. وللشخص الذي يستحوذ على المعلومات السرية، الحق في منع عملية كشف السرية أو الاستيلاء على تلك المعلومات دون موافقته. ولابد أن تكون هذه المعلومات ذات قيمة تجارية وأن يكون الشخص المستحوذ عليها قد اتخذ الخطوات والإجراءات اللازمة لإبقائها سرية.

الفرع الثاني: المبادئ العامة لاتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية.

تعتمد الاتفاقية في تطبيقها على مجموعة من المبادئ جاءت في جزئها الأول نوردها فيما يلي[2]:

1- تطبيق مبدأ المعاملة الوطنية: أي المعاملة الموحدة بحيث تكون الحماية الممنوحة للمالك الوطني مساوية لصاحب الملكية الأجنبية.

2- تطبيق شرط الدولة الأولى بالرعاية: بمعنى إذا منحت إحدى الدول ميزة للمالك الأجنبي من بلد معين فإن ذات الميزة تنسحب تلقائيا على المالك من البلاد الأخرى من دون تميز وتستبعد المادة الخامسة من الاتفاقية المزايا والحصانات والتفضيلات التي تقررها إحدى الدول بناء على معاهدات المساعدة القضائية أو المتعلقة بالمسائل القانونية بصفة عامة وليس لحماية الملكية الفكرية تحديدا. كما تستبعد المزايا والتفضيلات الناشئة من أحكام معاهدة "برن" أو "روما" باعتبار أن هذه المعاملة ليست هي المعاملة الوطنية بل معاملة مقررة من دولة أخرى. ولا يرد هذا الالتزام على ما لا تتضمنه الاتفاقية بخصوص حقوق منتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة وحقوق فناني الأداء إضافة إلى المزايا الناشئة من معاهدات سابقة للملكية الفكرية وقبل نشأة منظمة التجارة العالمية؛ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية من أحكام والتزامات اتفاقية برن، باريس، روما، واشنطن.

3- عدم التعمق في استخدام الحقوق: من قبل أصحابها بشكل يؤدي إلى تقييد التجارة أو يؤثر سلبا على نقل التكنولوجيا دوليا.

---

[1]- سمير محمد عبد العزيز، " التجارة العالمية وجات 94"، مر جع سابق، ص: 389.

[2]- هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، مرجع سابق، ص: 446.

4- تعديل التشريعات: اعتبار ما تتضمنه الاتفاقية من مبادئ ومعايير وسائل لحماية حقوق الملكية الفكرية حدا أدنى من الالتزام لا يمنع من تعديل التشريعات الداخلية بالشكل الذي يوفر حماية أعلى لأصحاب الملكية الأدبية، الفنية والصناعية بما في ذلك تقرير مبدأ التعويض وإتلاف المنتجات المزيفة ووقف الاعتداء.

5- تعهد الدول الأعضاء بتنفيذ إجراءات حماية الملكية الفكرية: تتعهد الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية تنفيذ إجراءات حماية الملكية الفكرية من خلال تشريعاتها المحلية، وتطبيق الإجراءات الرادعة لانتهاك هذه الحقوق بما في ذلك الإجراءات المدنية والجنائية. هذا وقد حددت اتفاقية حماية حقوق الملكية والفكرية تطبيق أحكامها بعد مرور سنة من تاريخ تطبيق اتفاقية منظمة التجارة العالمية، ومنحت الحق لأية دولة في الجنوب (النامية) تأجيل سريان أحكام هذه الاتفاقية لمدة إضافية تقدر بخمس سنوات، وللدول الأقل نموا بعشر سنوات[1].

المطلب الرابع: المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة.

لقد نشأت المنظمة العالمية، بهدف الإشراف على تنفيذ الاتفاقيات التجارية الدولية التي تم التوصل إليها خلال جولة الأورغواي، والعمل الدائم على تنظيم التجارة الدولية بين الأعضاء، والسعي لتحقيق المزيد التحرير للمبادلات التجارية الدولية وتنميتها. لأجل ذلك عقدت عدة مؤتمرات وزارية منها ما كان ذو نتائج لا بأس بها ومنها ما كلل بالفشل، وفي ما يلي أهم المؤتمرات الوزارية:

الفر ع الأول: المؤتمر الوزاري الأول بسانغفورة 1996.

عقد أول مؤتمر وزاري للمنظمة العالمية للتجارة بسانغفورة من 10 إلى 13 ديسمبر 1996م أي بعد سنتين من نشأة المنظمة، وذلك وفقا لأحكام الاتفاقية المنشئة لهذه المنظمة التي تقضي بعقد المؤتمر الوزاري مرة كل سنتين على الأقل. وقد شارك في المؤتمر ممثلو 120 دولة عضو بها[2]، وتمت مناقشة المسائل المتعلقة بجدول أعمالها خلال السنتين الأوليين، ومن بين أهم النقاط التي وردت في جدول الأعمال و طرحت للنقاش خلال المؤتمر نذكر[3]:

---

[1]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص: 81.

[2]- أسامة المجدوب، مرجع سابق، ص: 167.

[3]- ناصر دادي عدون، متناوي محمد، مرجع سابق، ص: 90.

1- مشكل تهميش الدول النامية: إذ تم التأكيد على الالتزام بمعالجة المشاكل المترتبة عن تهميش الدول النامية، والعمل على تحقيق تماسك في صياغة السياسات الاقتصادية الدولية.

2- تسوية المنازعات: فقد تم التأكيد على ضرورة توافر الشفافية في عمل الجهاز من أجل ضمان حل النزاعات التجارية.

3- التجارة في الخدمات: في هذا المجال تم الاعتراف بوجود صعوبات في تحقيق الأهداف المتفق عليها، بحيث كانت النتائج المتوصل إليها في هذا المجال أقل من التوقعات، وعليه تم الاتفاق على تحقيق المزيد من تحرير التجارة في الخدمات مع إعطاء المرونة الكافية للدول النامية.

4- ضرورة النظر في أحكام التكتلات الاقتصادية: ضمن اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة وإذا ما كانت تحتاج لمزيد من التفسير والتوضيح، خاصة في ظل التنامي وتزايد صور وأشكال التكاملات الاقتصادية الدولية[1].

انتهى المؤتمر الوزاري الأول بإعلان مجموعة توصيات تتعلق بالاستثمار، علاقة التجارة بسياسة المنافسة، الشفافية في نظم مشتريات الحكومة، تسهيل التجارة، كما طلب المؤتمر الوزاري من مجلس المنظمة، تكوين لجان عمل لدراسة هذه الموضوعات الجديدة وتقديم النتائج لها، ويعتبر الاتفاق حول تكنولوجيا المعلومات من أهم النتائج التي توصل ضمن أعمال هذا المؤتمر، لما له من أهمية متزايدة في تحقيق التنمية المستدامة؛ حيث تم الاتفاق على إزالة التعريفات الجمركية بين عدد من الأعضاء[2].

الفرع الثاني: المؤتمر الوزاري الثاني بجنيف 1998.

عقد في الفترة بين 20/18 ماي 1998م في سويسرا أهم الموضوعات التي تناولها المؤتمر هي[3]:

1- التجارة الالكترونية: تم الاتفاق على عدم فرض رسوم جمركية على الرسائل الالكترونية حتى انتهاء لجان المنظمة العالمية للتجارة من دراسة برنامج العمل الخاص بهذا الموضوع.

---

[1]- أسامة المجدوب مرجع سابق،ص ص: 169 – 170.

[2]- نفس المر جع السابق، ص ص: 171 –174.

[3]- ناصر دادي عدون، متناوي محمد، مرجع سابق، ص: 91.

2- خفض لتعريفة الجمركية على السلع الصناعية: حيث برز اتجاه قوي يطلب المزيد من خفض التعريفات الجمركية على السلع الصناعية من الدول النامية.

3- الشفافية في عمل المنظمة التجارة العالمية: وذلك منم خلال الإسراع في إتاحة المستندات المقيد توزيعها وضرورة الحفاظ على الطبيعة الحكومية لمنظمة التجارة العالمية، ورفض فكرة إعطاء الحق للمؤسسات غير الحكومية للتدخل في عملية تسوية المنازعات، وإعداد جداول الأعمال للاجتماعات.

4- اتفاقيات التجارة الإقليمية: ضرورة تناسق الاتفاقيات الإقليمية مع قواعد التجارة العالمية وأن لا تلحق أضرار بالدول النامية، مع أعطاء هذه الأخيرة مرونة أكبر لإبرام اتفاقيات تفضيلية وترتيبات إقليمية بغرض تحقيق المزيد من تحرير التجارة ودعم عمليات التنمية الاقتصادية.

5- التنسيق بين منظمة التجارة العالمية والمنظمات الدولية الأخرى: من أجل إدارة النظام الاقتصادي الدولي بطريقة فعالة، لا تلحق أي أضرار بالعلاقات الاقتصادية الدولية.

الفرع الثالث: المؤتمر الوزاري الثالث بسياتل 1999.

عقد في الفترة الممتدة من 1999/11/30 إلى 1999/12/02 بمدينة سياتل الأمريكية بحضور 135 دولة، بمبادرة من الأطراف القوية متمثلة في الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوربي، محاولين فرض توجهاتهم وتقديم تنازلاتهم بقدر المكاسب المتحصل عليها، فأدرجت الدول المتقدمة المواضيع التالية في جدول أعمال المؤتمر للمناقشة: تحرير التجارة في الخدمات، والمنتجات الزراعية، مكافحة الإغراق، الهندسة الوراثية، حماية البيئة، والمشتريات الحكومية وكذا التجارة الالكترونية، مع الربط بين التجارة وحقوق العمال، بغية اقتحام أسواق الدول النامية التي عارضت عليه بشد كونه يضعف قدرتها على التنافس ويلحق أضرار عميقة باقتصادياتها، كما دار صراع كبير بين الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الأوربية حول الدعم المقدم للمنتجات الزراعية الأوربية خاصة المنتجات الزراعية الفرنسية [1].

[1]- إكرام عبد الرحيم، مرجع سابق، ص: 162.

وقد جاءت مطالب ومواقف الدول على النحو التالي[1]:

1- الزراعة:

أ- الاتحاد الأوربي واليابان يؤيدان رفع القيود التجارية تدريجيا عن لحوم الأبقار والمنتجات الزراعية المعدلة جينيا، أما الولايات المتحدة الأمريكية فتطالب بالتحرير الكامل لهذه المنتجات.

ب- الولايات المتحدة تطالب بخفض الإعانات الحكومية على الصادرات الزراعية، ويرفض الإتحاد الأوربي ذلك مع اليابان.

ج- وتطالب مجموعة "كيرنز"* بإنهاء الإعانات الحكومية.

2- الخدمات:

أ- الولايات المتحدة الأمر يكية تطالب بالتعامل الحر في مجال تجارة الخدمات.

ب- الاتحاد الأوربي ودول أخرى من بينها دول نامية تعارض التعامل الحر.

3- الملكية الفكرية:

أ- الإتحاد الأوربي: يعتبر الأشرطة السمعية والبصرية سلعة خاصة تتطلب قواعد مختلفة.

ب- الولايات المتحدة تطالب بالتحرير الكامل أمام هذه التجارة.

4- الجانب الاجتماعي:

أ- الدول المتقدمة تؤيد فرض حد أدنى من شروط العمل.

ب- الدول النامية تعارض فرض حد أدنى من شروط العمل.

---

* تتكون من 19 دولة مصدرة للمنتجات الزراعية، من بينها " كندا وأستراليا، الأرجنتين، جنوب إفريقيا، ماليزيا، إندونيسيا، الشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، البرازيل، بوليفيا، جواتيمالا، نيوزيلندا، باكستان، باراجواي، الفلبين، بيرو، تايلاند، أورجواي.

[1]- سمير صارم، " معركة سياتل حرب من أجل الهيمنة"، دار الفكر، سورية، 2000، ص ص:84 – 85.

5- المنافسة:

أ- تطالب الدول النامية دخول منتجاتها إلى أسواق الدول المتقدمة بدون تعريفات جمركية.

ب- الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد الأوربي يعارضان رفع القانون 301 الخاص بمنع إغراق الأسواق.

لقد انتهت قمة سياتل دون إصدار الإعلان الختامي ما يعني فشل وتعثر الاتفاق على تسوية الخلافات المتعلقة بالدعم الحكومي المقدم للقطاع الزراعي ومعايير العمل وغيرها من المسائل، كما لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن انطلاق جولة جديدة من المفاوضات تعنى بتحرير التجارة.

إن فشل المفاوضات يعود لعد أسباب نذكر منها:

1- رغبة أمريكا فرض رؤيتها على بقية دول العالم.

2- تضارب المصالح الأمريكية الأوربية.

3- التهميش الكامل للدول النامية رغم كونها تمثل 80٪ من الدول الأعضاء في المنظمة، وعدم الاهتمام بمصالحها.

4- عقدت مفاوضات مؤتمر سياتل في ظل تظاهرات حاشدة محتجة على الليبرالية التي تدعو إليها المنظمة العالمية للتجارة، شارك فيها نحو 1100 منظمة عالمية غير حكومية من 87 دولة، أما عدد المتظاهرين فقد قارب 100 ألف متظاهر.

الفرع الرابع: المؤتمر الوزاري الرابع بالدوحة 2001.

انعقد مؤتمر الدوحة خلال الفترة 14/9 من شهر نوفمبر 2001، بمشاركة الدول الأعضاء البالغ عددها 142 دولة وبحضور الصين كعضو جديد ذو أهمية كبيرة في عمليات التبادل التجاري الدولي، إضافة إلى حضور 300 منظمة دولية، جاء هذا المؤتمر بعد فشل قمة سياتل، مما استوجب جهود كبيرة في إدراج موضوعات وقضايا مثل تجارة السلع الزراعية، مسائل البيئة، الخدمات، تجارة المنسوجات، والصحة العامة وحقوق الملكية الفكرية، وجاء الإعلان الختامي بعد ستة أيام من المناقشات متضمنا مخاوف الدول النامية، ما أدى إلى تأجيل مواضيعه واهتمامات المؤتمر إلي مواعيد للمفاوضات ذات تواريخ محددة وملزمة خلال عام

2005م[1]. أما مطالب الدول النامية المتعلقة بالديون والتمويل ونقل التكنولوجيا فقد أحيلت إلى مجموعات بحث وعمل ما يعني أن مطالبها لن تكون على درجة كبيرة من الإلزامية. ومع ذلك حققت الدول النامية بعض المكاسب مثل الاستبعاد المؤقت لمعايير العمل، وتوقيع بعض الاتفاقيات مع الاتحاد الأوربي تحصل من خلالها البلدان النامية المنضوية تحت لواء" اتفاقية لومي" من تنازلات تعريفية لصادراتها، إدراج اتفاقيتي الدعم والإغراق بخصوص نفاذ منتجات الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة ضمن جدول أعمال المؤتمر.

الفرع الخامس: المؤتمر الوزاري الخامس كانكوك 2003.

عقد خلال الفترة 10- 14 سبتمبر 2003 في كانكون الميكسيكية، وذلك بغرض الوقوف أمام نتائج المفاوضات المدرجة في برنامج عمل الدوحة (المفاوضات حول الزراعة، المفاوضات حول النفاذ لأسواق المنتجات الغير زراعية، المفاوضات حول تجارة الخدمات، المفاوضات حول حقوق الملكية الفكرية)، وتقييم مسيرة المفاوضات، واتخاذ قرار بشأن المقترح الإفريقي ــ تقدمت بها أربع دول أفريقية هي: بينين، تشاد، بوركينافاسو ومالي ــ حول القطن والذي يتضمن الخفض التدريجي حتى الإزالة التامة للدعم المقدم من الدول المتقدمة لإنتاج وتصدير القطن الخام لما تلحقه ممارسات الدعم من آثار ضارة على صادرات الدول الأقل نموا من القطن الخام والذي يمثل المصدر الرئيسي لهذه الدول، وقد قوبل المقترح بالرفض من جانب الدول المتقدمة[2].

انتهى مؤتمر كانكون إلى الفشل بسبب الخلافات العميقة بين الدول المتقدمة فيما بينها وكذا بينها وبين الدول النامية. وهذا ما أكده البيان الوزاري الذي صدر بدل البيان الختامي للمؤتمر، وتم التطرق من خلال إلى رغبة الدول الأعضاء في الاستمرار في العمل لحل المسائل العالقة.

الفرع السادس: المؤتمر الوزاري السادس هونج كونج 2005.

انعقد المؤتمر الوزاري السادس في هونج كونج الصينية في الفترة من 13-18 ديسمبر عام 2005 بمشاركة 149 دولة، في أجواء احتجاجية شارك فيها الآلاف من المعارضين للعولمة والمناهضين للمنظمة العالمية للتجارة، ولم يأتي هذا المؤتمر بأي جديد، أو اتفاق حاسم، وقد كانت مسودة إعلان هونج كونج

1- اسماعيل عبد المجيد المحيشي،" الدول العربية وتحديات منظمة التجارة العالمية من جولة الأورغواي 1986 إلى مؤتمر هونج كونج 2005"، المؤتمر العر بي الثالث حول منظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات جولة الدوحة، سوريا، مارس 2008، ص ص: 247 -248.

2- محمد خالد المهايني، " المشاكل والصعوبات التي تواجه الدول العربية في تنفيذ اتفاقيات التجارة العالمية"، المؤتمر العربي الثالث، مرجع سابق، ص: 57.

محاولة للتراجع عن الالتزامات التي تم الاتفاق عنها في الدوحة[1]، والسبب المهم في هذا الفشل أن الدول النامية والفقير علا صوتها متهمة كل من الولايات المتحدة و الأمريكية والاتحاد الأوربي بتشويه المبادلات التجارية العالمية بواسطة الدعم الكبير الذي يقدمانه لمزارعيهم، واعتمدت مجموعة العشرين بقياد البرازيل والهند على نتائج المفاوضات المتوصل إليها حول تجارة المنتجات الزراعية لتحريك المفاوضات لبقية المواضيع الأخرى[2].

الفرع السابع: المؤتمر الوزاري السابع 2009.

انعقد المؤتمر الوزاري السابع تحت عنوان " منظمة التجارة العالمية، النظام التجاري متعدد الأطراف، والبيئة الاقتصادية العالمية الحالية"، ما بين 29 نوفمبر 2009 و2 ديسمبر 2009 بجنيف. وبحضور 100 ووزير، واتخذ المؤتمر الوزاري شكل اجتماع تنسيقي وإداري وفق ما تفرضه القوانين الداخلية لمنظمة التجارة العالمية. وتناول المؤتمر مفاوضات جولة الدوحة رغم أنها لم تكن مدرجة على جدول أعمال المؤتمر، كما تناول مراجعة عمل منظمة التجارة الدولية وتحليل كيفية إسهامها في التخفيف من آثار الأزمة المالية التي عرفها العالم خلال 2007. لم تتمكن الدول الأعضاء من إنهاء مفاوضات جولة الدوحة 2001 المؤجلة، وتجاوز خلافتها المتعلقة بالملف الزراعي وتخفيض الرسوم الضريبية في مجال المنتجات الصناعية وقطاع الخدمات. وهذا لتمسك الدول الأعضاء بمواقفها؛ فعلى مستوى الملف الزراعي تعتبر الدول المصدر للمنتجات الزراعية (وتظم 19 عضو) أن التنازلات المقدمة في هذا الإطار غير كافية وترى أن هناك عرقلة منذ سنوات بسبب المواجهة القائمة بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب بخصوص تخفيض الرسوم وتخفيض عمليات الدعم التي تقدمها الدول الغنية لمزارعيها[3].

---

[1] – اسماعيل عبد المجيد المحيشي، مرجع سابق، ص: 250.

[2] – عبد الرحمان تومي، " التجارة العالمية إلى أين"، مجلة دراسات إقتصادية"، العدد: 11، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، أوت 2008، ص:6.

[3] – www.swissinfo.chugn تاريخ الاطلاع : 2011/03/12 على الساعة: 14:12

المبحث الثالث: آثار المنظمة العالمية للتجارة على العلاقات الاقتصادية الدولية.

تعمل المنظمة العالمية للتجارة على تنظيم التجارة الدولية لزيادة مكاسب التجارة الدولية على الاقتصاديات المشاركة فيها وتحسين أداءها، وإيجاد الحلول لمختلف لمشاكل التي تعرقل انسياب حركة التجارة الدولية، ومعالجة الآثار السلبية التي تخلفها عمليات التحرير التجاري على اقتصاديات الدول النامية خاصة. وفي هذا المبحث نحاول التطرق لمختلف الآثار التي تخلفها المنظمة العالمية التجارية على اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية خاصة.

المطلب الأول: المزايا المتوقعة للمنظمة العالمية للتجارة على الاقتصاد العالمي.

إن انبثاق المنظمة العالمية للتجارة ودخولها حيز التنفيذ وفقا لدواعي ومبررات إنشائها، يرجى منه تحقيق مجموعة من المزايا للبلدان المشاركة، وتقاسم مكاسب ومغانم التجارة الدولية بصورة عادلة وشرعية، حسب الإمكانيات المتاحة والقدرات التنافسية لكل بلد مشارك.

وأهم المزايا التي كان الدول الأعضاء في المنظمة يسعون لتحقيقها هي[1]:

1- إلغاء التشوهات في التجارة الدولية نتيجة إلغاء أشكال الدعم والقيود غير الجمركية ونظام الحصص؛

2- تحقيق معدل نمو اقتصادي عالمي متزايد، وكذا زيادة الدخل العالمي؛

3- زيادة معدل النمو في التجارة العالمية بنسب تتراوح بين (5٪ - 12٪) ، بما يعني زيادة حجم التجارة العالمية بحوالي 745 مليار دولار1997؛

4- زيادة تحفيز دول العالم على تبني برامج للإصلاح الاقتصادي والتحول إلى اقتصاديات السوق؛

5- الاتجاه نحو الاستخدام الأمثل لموارد الإنتاج لكل دولة مع إبراز المزايا النسبية لكل منها، لأن ذلك يؤدي في الأجل الطويل إلى زيادة مستويات الرفاهية؛

---

[1]- أسيا الوافي، " التكتلات الاقتصادية الإقليمية وحرية التجارة في إطار المنظمة العالمية للتجارة"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد دول، جامعة باتنة، 2006-2007، ص ص:109- 110.

6- استفادة المستهلكين من انخفاض الأسعار في الدول التي كانت تضع حواجز جمركية وتدعم المنتجين لجعلهم قادرين على المنافسة في الأسواق المحلية رغم ارتفاع منتجاتهم مقارنة بأسعار المنتجات المماثلة في الأسواق الدولية؛

7- استفادة المنتجين من زيادة الطلب الخارجي على إنتاج الدول التي كان إنتاجها يواجه عوائق كمية وجمركية من التي تم إلغاؤها أو تخفيضها في إطار اتفاقيات الجات.

8- تزايد الاعتماد المتبادل الذي يعزز الاندماج على الصعيد العالمي مما يؤدي إلى خلق مصالح متشابكة تخفف حدة الصراعات الدولية؛[1]

9- تعظيم المكاسب لكل دول المشاركة باستمرار المفاوضات وتطويرها[2]؛

إن المكاسب التي يمكن أن تجنيها الدول المتقدمة والنامية على حد السواء تتحقق من خلال زيادة الكفاءة الإنتاجية وذلك بإعادة توزيع الموارد الاقتصادية للدول ما يعمل على الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية.

غير أن الواقع التجاري العالمي يشير إلى العكس وأن مكاسب التجارة العالمية تجنيها بالدرجة الأولى الدول المتقدمة على حساب الدول النامية وهذا ما يتبين من خلال المطالب الموالية.

المطلب الثاني: السلوك التجاري للدول المتقدمة في ظل المنظمة العالمية للتجارة.

تتميز البلدان المتقدمة بالتطور الاقتصادي وامتلاك التكنولوجيا وارتفاع مستويات الدخل وتوفر رؤوس الأموال الضخمة مع توفر العوامل الطبيعية واليد العاملة المؤهلة، هذه العوامل جعلت من تحرير التجارة العالمية مغنما لها، في ظل الخصائص الاقتصادية الغير متكافئة بين دول الشمال والجنوب، وفي إطار سعي دول الشمال لفرض هيمنتها وسيطرتها على الأسواق العالمية، وحماية أسواقها ومنتجيها المحليين من المنافسين العالميين الجدد، اتجهت إلى إتباع سلوكات تجارية منافية لمبادئ قواعد التحرير التجاري هي[3]:

---

[1]- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، مرجع سابق، ص: 323.

[2]- صلاح عباس،" التكتلات الاقتصادية هل هي تحايل على الجات؟"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006، ص: 25.

[3]- محمد طوبا أونغون، " منظمة التجارة العالمية وبعض القضايا الهامة فيما يتعلق بالتجارة السلعية العالمية"، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الاسلامية، 2003، ص: 75.

1- تباطؤ الدول المتقدمة في تحرير تجارتها: تباطأت الدول المتقدمة في تحرير منتجاتها من المنسوجات والمنتجات الزراعية بالإضافة إلى منتجات أخرى كثيفة العمالة، حيث لم تبذل أي جهد للوفاء بالتزاماتها من حيث الأولوية لإزالة الحواجز التجارية أمام المنتجات ذات الأهمية بالنسبة للبلدان النامية والأقل نموا أو للإحجام عن وضع حواجز جديدة أمام تلك المنتجات بغرض تشجيع الواردات من تلك الدول.

2- توسيع نطاق اختصاصات الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة: لم تكتف البلدان المتقدمة بعدم الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتحرير التجارة إذ سعت كذلك إلى توسيع نطاق اختصاص الاتفاقيات التي تحويها المنظمة العالمية للتجارة؛ بحيث تشمل معايير العمالة (الإغراق الاجتماعي) والمعايير البيئية وقضايا الاستثمار ذات الصلة بالتجارة.

3- مطالبة الدول النامية بالإسراع في عمليات التحرير التجاري.

إن هذه السلوكات التجارية زادت من عمق الفجوة واتساعها بين الدول المتقدمة التي تضاعف حجم تجارتها مرتين خلال الفترة 1980م - 1999م خاصة الدول الصناعية الكبرى. والدول النامية التي أصبحت سوقا مفتوحة لصادرات الدول المتقدمة الأمر الذي أحبط أغلب فرص تجسيد استراتيجياتها التنموية وتحقيق أهدافها الاقتصادية وخلف أثار جد سلبية نتناولها في المطلب الموالي.

المطلب الثالث: آثار المنظمة العالمية للتجارة على اقتصاد الدول النامية.

حتى لا تبقى الدول النامية مهمشة ومعزولة عن الأحداث والمتغيرات الحاصلة على الصعيد العالمي كان لابد لها من المشاركة والدفاع عن مصالحها الاقتصادية لمواكبة التطور والعمل على إنجاح إجراءات التنمية الاقتصادية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، رغم الآثار السلبية التي تلحقها عمليات التحرير التجاري بها في ظل ضعف بنائها وهياكلها الاقتصادية، واعتمادها على تجارة المواد الأولية خاصة المحروقات.

نسعى في هذا المطلب إلى إبراز آثار المنظمة العالمية للتجارة على اقتصاديات الدول النامية وبصف خاصة العربية.

الفرع الأول: الآثار السلبية.

تخلف المنظمة العالمية للتجارة مجموعة من الآثار التي تحد من فعالية الأنشطة الاقتصادية للدول النامية ما يسبب تباطؤ وحتى انخفاض معدلات النمو الاقتصادي ويعيق تطبيق برامج التنمية الاقتصادية للدول

النامية، وفي ما يلي نبرز أهم الآثار السلبية التي تخلفها اتفاقيات تحرير التجارة الدولية في إطار المنظمة العالمية للتجارة على الدول النامية بصفة عامة والعربية بصفة خاصة.

1- أثر تحرير التجارة العالمية على السلع المصنعة: رغم التخفيضات الجمركية والإعفاءات التي جاءت بها اتفاقيات الجات في هذا المجال، إلا أن منتجات الدول النامية تظل تعاني من تصاعد التعريفة الجمركية مع ازدياد درجة التصنيع للمنتج الأول، الأمر الذي يحد من زيادة صادرات الدول النامية ذات القيمة المضافة الأعلى (الجلود، الأحذية، الصلب المنتجات الاستوائية المصنعة،...) إلى الدول الصناعية.

وفيما يخص الواردات فقد قدمت الدول النامية تنازلات مهمة في مجال خفض التعريفات الجمركية وتحرير التجارة بالنسبة للسلع الصناعية وغير الصناعية وهي تنازلات لا تقل أهمية عن تلك المقدمة من طرف الدول المتقدمة، ففتح الدول النامية أسواقها للسلع الصناعية يعني حرمانها من إقامة مشاريع استثمارية لإنتاج هذه السلع وتدمير صناعاتها الناشئة نتيجة المنافسة الأجنبية الحادة، وسيفشل استراتيجيات التصنيع لدى الدول النامية خاصة منها العربية. ضف إلى ذلك خسارة الموازنة العامة من لإحدى أساليب تمويلها وهي الرسوم الجمركية المفروضة على السلع الأجنبية [1].

2- أثر تحرير التجارة العالمية على قطاع الزراعة: إن إلغاء التدريجي للدعم المقدم للمنتجات الزراعية من طرف الدول الغنية يؤدي إلى ارتفاع أسعار هذه المنتجات خاصة منها القمح والألبان، السكر واللحوم وهي السلع التي تحظى بدعم كبير، وينعكس هذا الارتفاع على موازين مدفوعات الدول النامية التي تعاني في أغلب الأوقات من عجز دائم، كما تؤثر على رفاهية المستهلكين نتيجة ارتفاع معدلات التضخم[2]؛ لقد قدرت بعض الدراسات أن الخسارة الكلية لمجموعة الدول العربية تبلغ حوالي 659 مليون دولار في السنة، وأكثر من نصف هذا المبلغ يعود لارتفاع قيمة الواردات العربية من القمح والأرز والسكر، وتبلغ قيمة الخسائر المتوقعة من السلع الثلاث المشار إليها سابقا إلى أزيد من 80٪ من إجمالي الخسائر المتوقعة للبلدان العربية. كما أن استثناء الأسماك من الاتفاقية الزراعية للغات، واعتبارها سلعا صناعية يعني أنها لن تستفيد إلا من تخفيضات على التعريفة الجمركية، في حين تبقى القيود الكمية وغيرها من الغير كمية، وهذا يأتي في غير

---

[1]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص ص: 182 – 182.

[2]- سمير الصارم، مرجع سابق، ص:44.

مصلحة الدول النامية وبصفة خاصة العربية لأنها ذات فوائض تصديرية في منتجات الأسماك نتيجة لما تملكه من البلدان العربية من شواطئ مترامية الأطراف ومقومات إنتاجية متعددة[1].

3- أثار اتفاق الجوانب التجارية المتعلقة بالاستثمار: ترى البلدان النامية أن هذا الاتفاق لا يخدم مصالحها التنموية وذلك بسبب سياساتها التي تشجع السلع المحلية على حساب السلع المستوردة، من أجل تعزيز التصنيع وبناء القدرة المحلية التي لا تنسجم مع قواعد الاتفاق، فقد طالبت الدول النامية تمديد الفترات الانتقالية بموجب اتفاقات الجوانب التجارية المتعلقة بالاستثمار، واعتبرت أنه لا يمكن حل بعض حالات الخلل عن طريق تمديد المراحل الانتقالية فقط بل يجب مراعاة الظروف الاقتصادية للدول النامية، وبالتالي فإن هناك حاجة إلى رؤية تنموية بعيدة الأمد، ترتكز على المرونة في السياسة الاقتصادية من أجل مواجهة الخلل الهيكلي الأساسي في اقتصاديات الدول النامية[2].

4- أثر تحرير التجارة العالمية على قطاع الخدمات: لقد عارضت الدول النامية تحرير قطاع الخدمات لعدة أسباب هي:

أ- اعتبار تحرير الخدمات تهديدا لسيادتها الوطنية وسيطرتها على أجهزتها القومية خاصة في قطاع الاتصالات والأجهزة المصرفية، التأمين بإضعاف سلطة البنوك المركزية في توجيه السياسة النقدية وضبط النشاط المصرفي[3].

ب- تعريض الدول النامية لمنافسة خارجية هي غير قادرة على مواجهتها، وخاصة أن الخدمات أصبحت كثيفة المعرفة والمعلومات، وأن الدول المتقدمة والشركات العابرة للقارات تمتلك التفوق النسبي في مجال الخدمات[4].

---

[1]- شبير عبد الله الحرازي، "تأثير تحريرو التجارة العالمية على الدول النامية "، http://www.26sep.net/newsweekarticle، تارخ الاطلاع: 2011/05/17،على الساعة: 11:45.

[2]- ناصر دادي عدون، محمد متناوي، مرجع سابق، ص: 76.

[3]- بريش عبد القادر،" تحديات المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اتفاقية تحر ير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية"، المؤتمر الوطني الأول حول" المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية"، بشار، أيا: م24- 25/ 04/ 2006.

[4]- منار علي محسن مصطفى،" الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات وانعكاسها على الدول النامية مع الإشارة إلى مصر"، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد:1، العدد: 03، مجلس النشر العلمي، الكويت، 2003، ص ص:595 -596.

ج- افتقار الدول النامية للدراسات بشأن تحرير التجارة وأثرها على اقتصادها القومي، والتي يمكن أن تساعدها على عرض اقتراحات واضحة المعالم، كما أن الدول النامية كمجموعة غير منضمة لا تستطيع أن تأخذ موقفا موحدا، كما هو الحال بالنسبة للدول المتقدمة التي لديها لجان مشتركة تدرس وتحلل دور تجارة الخدمات في اقتصادياتها.

5- أثر تحرير التجارة العالمية على حقوق الملكية الفكرية: لا تعدو أن تكون اتفاقية حقوق الملكية الفكرية محاولة ناجحة من الدول المتقدمة لحماية نتائج ابتكاراتهم واختراعاتهم العلمية، والانفراد باستغلالها لأطول فترة ممكنة، من خلال وضع عقبات أمام الدول النامية للحيلولة دون استخدام تلك التكنولوجيا وبراءات الاختراع إلا بشروط تضعها الدول المتقدمة، وهو ما يخلف آثار سلبية على اقتصاديات الدول النامية نذكر منها:

أ- التأثير على عمليات نقل التكنولوجيا: تسهم اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في حرمان الدولة النامية من حصولها على التقنية المتطورة نتيجة ارتفاع تكلفتها، ما يعني أن امتلاكها للتكنولوجيا يقتصر على التكنولوجيا النمطية، وهو ما يحد من قدراتها التنافسية خاصة أمام منتجات الدول الصناعية المتحكمة في التكنولوجيا، لتزداد الفجوة التكنولوجية بين الدول المتقدمة والنامية. وفي ظل الحرية التجارية سيتم القضاء على الصناعات الناشئة للدول النامية مخلفة آثار جد وخيمة على النمو الاقتصادي واستراتيجيات التنمية الاقتصادية.

ب- التأثير على الاستثمارات الأجنبية: أصبح الاستثمار الأجنبي من أهم دعائم استراتيجيات التنمية في البلدان النامية لما له من أثر فعال في جلب رؤوس الأموال الأجنبية، لذا تعقد المنظمة أمل كبير على اتفاقية حقوق الملكية الفكرية كوسيلة لجلب الاستثمار الأجنبي، غير أن التجربة تؤكد أن هذه الاتفاقية لا تعني بالضرورة انسياب وتدفق الاستثمار الأجنبي، لأن تدفق الاستثمار الأجنبي تحدده مجموعة من العوامل مثل: المناخ السياسي (الاستقرار الأمني)، المناخ التشريعي...الخ. وتشير العديد من الدراسات إلى أن حماية حقوق الملكية الفكرية لا تؤثر بدرجة كبيرة على تدفق الاستثمارات الأجنبية .

ج- التأثير على الرفاهية الاقتصادية: إن ارتفاع تكاليف التكنولوجيا نتيجة حماية حقوق الملكية الفكرية يؤدي إلى ارتفاع أسعار المنتجات كثيفة التكنولوجيا العالية ما يؤثر سلبا على القدرة الشرائية للمستهلكين في الدول

النامية وهو ما يعني الحد من الرفاهية الاقتصادية للمستهلكين، خاصة إذا تكلمنا عن الأمن الغذائي و الأمن الصحي.

6- أثر تحرير التجارة العالمية على الحقوق الاجتماعية للعمل: يعتبر موضوع التجارة وحقوق العمل من أكثر الموضوعات التي هي محل خلاف بين الدول المتقدمة – خاصة الولايات المتحدة الأمريكية- والدول النامية، وقد تمت إثارتها خلال المؤتمر الوزاري الأول للمنظمة العالمية للتجارة سانغفورة عام 1996م، حيث أدرج تحت عنوان المعايير الأساسية للعمل، إذ طالبت الدول المتقدمة الدول النامية بتطبيق معايير العمل المطبقة في الدول المتقدمة، متجاهلة بذلك التفاوت الهائل في مستويات التنمية ومستويات المعيشة والدخل بينهما، وكذلك الاختلافات الاجتماعية والثقافية والعادات والتقاليد التي تسهم بشكل كبير في تحديد ملامح سوق العمل وظروفه في كل دولة[1]. وأن أي تجاهل لمعايير العمل الدولية تقود إلى إفساد مبدأ التبادل الحر وإبطال مشروعيته. إلا أن الدول النامية ترى بأن إثارة هذا الموضوع يهدف إلى إضعاف قدرتها التنافسية، لكون تكلفة ساعة عمل في الدول الصناعية أعلى من كلفتها في الدول النامية ففي عام 1995 بلغ معدل تكلفة ساعة عمل في قطاع الصناعات التحويلية في الولايات المتحدة الأمريكية 17.2 دولارا، في حين بلغت في الدول النامية أقل من دولار واحد، وبما أن تكلفة العمل تعتبر محددا لسعر السلعة فإن أسعار السلع في الدول المتقدمة تكون مرتفعة عن السلع المماثلة لها في الدول النامية[2].

7- النفاذ لأسواق الدول النامية: أجبرت الدول النامية من خلال المنظمة على فتح أسواقها المالية والنقدية أمام الاستثمارات الأجنبية وكان لزاما عليها أن تكيف برامجها و تضع قوانينا تخدم الوضع الجديد وتسمح بقيام المنافسة بين المشاريع الوطنية و الاستثمارات الأجنبية مما أثر سلبا على اقتصادياتها و هذا راجع إلى ارتفاع أسعار الواردات من السلع الصناعية و ارتفاع معدلات الفائدة و يؤدي ذلك إلى حدوث عجز في موازين المدفوعات لهذه الدول[3].

---

[1]- أسامة المجدوب، مرجع سابق، ص: 168.

[2]- محمد قويدري،" انعكاسات تحرير التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية"، مجلة الباحث، العدد: 01، الجزائر، 2002، ص: 23.

[3]- شرفاوي عائشة، " تطور التجارة الخارجية في ظل التحولات الاقتصادية الحالية – حالة الجزائر-"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر،2001. ص: 43.

الفرع الثاني: الآثار الإيجابية.

في خضم الضغوط الناجمة عن الآثار السلبية التي تخلفها عمليات التحرير التجاري في إطار المنظمة العالمية للتجارة، مطلوب من الدول النامية بصفة عامة والعربية بصفة خاصة تنمية اقتصادياتها وتثمين اندماجها بالاستناد إلى جملة الركائز وهي[1]:

1- تفعيل دور الدولة: إن طبيعة وحجم الضغوطات التي تواجه اقتصاديات الدول النامية بما فيها العربية تتطلب إعادة الاعتبار لوظيفة الدولة كمحرك أساسي للتنمية الاقتصادية، دون عزلها عن المحيط الإقليمي والدولي. إذ تعتمد الدولة، من خلال أجهزتها ومؤسساتها، على تبني إصلاحات اقتصادية (إلى جانب إصلاحات اجتماعية وسياسية) رشيدة تتمحور حول:

أ- إعادة توزيع الأدوار بين القطاع العام والخاص، مع فتح المجال أكثر للمبادرات الخاصة عن طريق الاستثمار الخاص ودعمه.

ب- التخفيف من الأعباء التي تتكبدها الدولة؛ دعما للمنشآت الخاسرة وتكر يس مواردها لدعم قطاعات التعليم العالي والبحث العلمي، الصحة، والاهتمام بالبنية الأساسية والمنشآت ذات الأهمية الإستراتيجية.

ج- توفير مناخ استثماري مناسب، وتشجيع الاستثمار المحلي بغية اجتذاب رؤوس الأموال المحلية والأجنبية.

د- توفير إطار قانوني وتجاري يتسم بالشفافية، والعمل على تبسيط إجراءات التقاضي لفض المنازعات، من خلال نظام قضائي متخصص في المعاملات التجارية والمالية.

هـ- تبسيط العلاقات السائدة بين الحكومة والقطاع الخاص (خاصة إذا كان الهدف تشجيع نشاط مؤسسات الأعمال)، مع الاعتماد على سياسات اقتصادية أكثر مرونة تحقق بيئة مناسبة لتصحيح الاختلالات، مع ترشيد عمليات الاستيراد، والعمل على زيادة القدرة التصديرية.

ز- تطوير النواحي الإجرائية في سوق المال، وتوفير عنصري الشفافية والإفصاح عن البيانات، مع إتباع القواعد المالية المحلية والدولية التي تكون أكثر استجابة لمتغيرات السوق.

---

[1]- محمد قويدري، مرجع سابق، ص: 23.

ح- ضرورة الحكم الراشد وزيادة الشفافية ومحاربة الفساد الإداري والسياسي.

2- تثمين دور التكتلات الإقليمية والقارية: لما لها من مكاسب على اقتصاديات الدول النامية خاصة العربية وإعادة إحيائها وتفعيلها للاستفادة من مزايا التخصص وتقسيم العمل واقتصاديات الحجم وفقا لمقتضيات السوق الكبير الذي تستهدفه شركاتها.

وهذا من خلال الاستفادة من المزايا التي تمنحها منظمة التجارة العالمية للدول النامية ومن أهم هذه المزايا[1]:

أ- حماية المنتج الوطني من المنافسة: خاصة في المدى القصير، وذلك بالسماح لها بالإبقاء على التعريفات الجمركية مرتفعة نوعا ما، والاستفادة من الفترات الانتقالية والتي تصل إلى عشر سنوات بدلا من ستة سنوات للدول المتقدمة.

ب- الاستفادة من الإعفاءات الخاصة بالدول النامية: التي تمس عدة قطاعات، منها قطاع الفلاحة الذي تصل فيه مدة الإعفاء إلى (10) عشر سنوات، وكذلك تدابير الصحة و الصحة النباتية التي تمس السلع المستوردة، بالإضافة إلى إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة وبأحكام ميزان المدفوعات؛ حيث يؤجل تطبيقها إلى مدة (05) خمس سنوات ويمكن تمديدها إلى (07) سبع سنوات وذلك بطلب من البلد المعني.

ج- إمكانية مواصلة الدعم المقدم للصادرات: في مختلف القطاعات لفترة تصل إلى ثماني سنوات.

د- يمكن فرض شرط استعمال نسبة من السلع المحلية: لإنتاج بعض السلع من طرف مؤسسات أجنبية لمد تصل إلى ثماني سنوات؛ أي استغلال الاستثمارات الأجنبية بما يخدم الاقتصاديات الدول النامية.

هـ- الاستفادة من اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة: في ما يتعلق بإمكانية إقامة تكتلات وتحالفات اقتصادية، وإقامة تكاملات اقتصادية بين الدول النامية.

---

[1]- ناصر دادي عدون، متناوي محمد، "دور انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة: الأهداف"، مجلة الباحث، العدد:03، الجزائر، 2004، ص:71.

هذا في ما يخص الآثار التي تخلفها المنظمة العالمية للتجارة، أما أسباب تفاوت الآثار على الاقتصاد الدولي (بين الدول المتقدمة والنامية)، فتعود لمجموعة اعتبارات منها ما يخص الطبيعة الاقتصادية للدول، منها ما يعود لطبيعة النظام التجاري الدولي؛ الذي سيكون محور دراستنا في المطلب الموالي.

المطلب الرابع: عيوب النظام التجاري الدولي.

تنتقد المنظمة العالمية للتجارة كونها تعتبر التجارة المحرك الأساسي للنمو، وتغفل دور التنمية الاقتصادية رغم أهميتها في تفعيل دور الاقتصاديات، إضافة إلى انتقادات أخرى تتعلق بتحرير الاستثمارات و السلع والخدمات والملكية الفكرية.

1- الاهتمام بالمصالح التجارية على حساب التنمية:

إن المنظمة العالمية للتجارة تهتم برفع معدل تحرير التجارة الدولية على حساب التغير الهيكلي للاقتصاد، فتحرير التجارة الدولية والاستثمارات الأجنبية حقيقة ترفع معدل النمو الاقتصادي غير أن أثارها على التنمية الاقتصادية قد تكون سلبية، فرفع الحماية التجارية قد يؤدي إلى انخفاض معدل التصنيع عندما يعرض الصناعات الوليدة إلى منافسة شرسة من طرف الشركات المتعددة الجنسيات. كما أن الزيادة في الناتج القومي إثر تحرير التجارة قد تكون مؤقتة ولا تؤدي إلى تغير الهيكل الإنتاجي.

2- منظمة التجارة العالمية تنادي بالتبادل الحر مهما كان الثمن.

يبدو ذلك جليا في الآثار السلبية الناتجة عن عمليات التحرير التجاري؛ فعلى مستوى تحرير السلع تم إلغاء الدعم الذي كانت تمنحه بعض الدول المتقدمة للسلع الزراعية، مما أثر على الدول المستوردة لها من ناحية اختلال ميزان المدفوعات، التضخم، انخفاض الرفاهية ...الخ، كما ترتب على مستوى تحرير تبادل السلع تخفيض الرسوم الجمركية وهو ما انعكس على انخفاض في حصيلة الرسوم الجمركية والتي تشكل نسبة كبيرة من مجموع إيرادات الدول النامية خاصة، إضافة إلى تعريض الصناعات الوليدة في الدول النامية إلى الانهيار بفعل النافسة الشرسة، كما أن أحكام المنظمة العالمية للتجارة لم تراعي السلع التي تتمتع فيها الدول النامية و بقدرة تنافسية عالية، كالمواد الأولية وسلع المنسوجات التي تفرض الدول المتقدمة عليها قيود متنوعة. كذلك قطاع الخدمات لم تراعي المنظمة العالمية للتجارة انعدام التوازن بين حجم قطاع الخدمات في الدول المتقدمة وحجمه في الدول النامية وارتباطه بمصالحها الإستراتيجية.

3- المنظمة تنادي بتحرير الاستثمار لصالح شركات الدول على حساب مصالح الدولة الوطنية.

تخلو اتفاقية تحرير الاستثمار من منح الشركات الدولية الدخول في اتفاق بينها لاقتسام الأسواق أو لفرض أسعار احتكارية، أو لمنعها من التلاعب بأسعار ما تستورده من فروعها في الخارج. وتعتبر الدول النامية أن تحرير الاستثمارات وفتح الأسواق المالية ترافقها مخاطر كثيرة ومكلفة منها:

أ- المخاطر الناتجة عن التقلبات الفجائية لرأس المال؛

ب- مخاطر تعرض البنوك للأزمات؛

ج - مخاطر التعرض لهجمات المضاربة المدمرة؛

د- مخاطر هروب الأموال الوطنية للخارج؛

هـ- إضعاف السيادة الوطنية؛

و- مخاطر تبييض الأموال، وهي مخاطر تدخل عبر تحرير رأس المال المحلي والدولي؛

خلاصة الفصل:

ظهرت الجات في عام 1947م بمبادرة أمريكية تسعى للسيطرة على النظام التجاري الدولي، واستمرت تكسب دعما وقوة بمرور الوقت توجت إلى منظمة عالمية للتجارة سنة 1994م، وأصبح لها كيان قانوني واتفاقيات تجارية ملزمة للدول الأعضاء، وإمكانية قيامها بمراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء بصفة دورية وتحديد قواعد السلوك التجاري، رغم الصراع الذي رافق جولاتها الثماني بين دول الشمال (الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوربي واليابان) من جهة وبين دول الشمال والجنوب من جهة أخرى ورغم الحضور القوي هذه الأخيرة في المؤتمر الوزاري لجولة الأورغواي بمراكش إلا أن الذي فرض نتائج الاتفاقية عدد محدود من الدول المتقدمة الصناعية بقيادة كل من الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي –12 دولة – و بعض دول جنوب شرق آسيا، واستسلمت الدول النامية – المتخلفة– وعددها – 90 دولة – خائبة الأمل للتوقيع دون المشاركة الفعلية في المفاوضات، لأن نصوص الاتفاقية طرحت كل بنودها كحزمة واحدة، إما أن تقبل أو ترفض، و في ذلك إجحاف بحق العديد من الدول الفقيرة النامية.

ما يستوجب عل الدول النامية البحث عن سبل حقيقية لإقامة تنمية اقتصادية فعالة، خاصة وأن أغلب الدول المتقدمة وقبل انبثاق المنظمة العالمية للتجارة قد دخلت في تكتلات اقتصادية دولية قوية تهدف إلى تعزيز مكانتها الاقتصادية والسيطرة الاقتصادية لقيادة العالم، وفي ظل هذه الظروف المتناقضة بين إيجاد نظام تجاري حر متعدد الأطراف وقيام تكتلات اقتصادية إقليمية وغير إقليمية نحاول في الفصل الموالي دراسة العلاقة بينهما من خلال دراسة الاتحاد الأوربي وآثاره على المنظمة العالمية للتجارة.

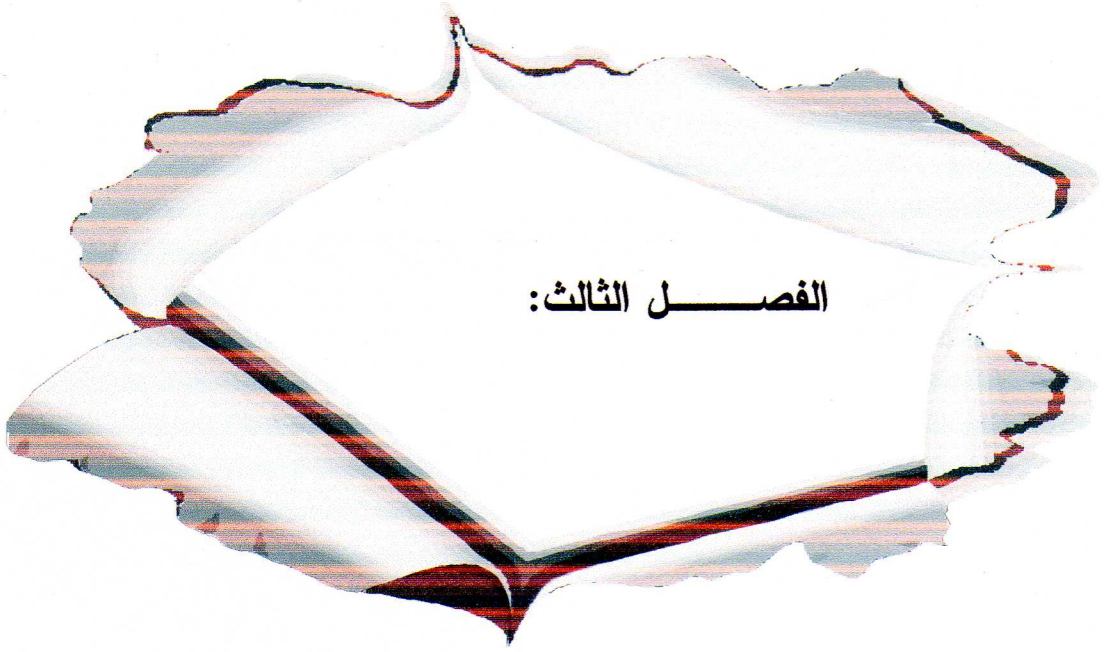

الإتحـــاد الأوربـــي في ظـــل المنظمـــة العالميـــة للتجـــارة.

المبحث الأول: التكامل الاقتصادي الأوربي.

المبحث الثاني: الاتحاد الأوربي والمنظمة العالمية للتجارة.

المبحث الثالث: الاتحاد الأوربي وظاهرة العولمة الاقتصادية.

تمهيـــد:

تزامنت بدايات التكامل الاقتصادي الأوربي مع الإرهاصات الأولى لتأسيس النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف كإطار عالمي قانوني وحيد قائم على الحرية العالمية للتجارة وتدفق رؤوس الأموال والتخصص في مراحل الإنتاج المختلفة والاستثمار، لتحقيق المزيد من المكاسب التجارية بصورة مشتركة وعادلة. غير أن طبيعة الالتزامات والمزايا للإتحاد الأوربي والإطار التجاري متعدد الأطراف تثير مسألة التوافق والتضاد بين توجهات السياسة التجارية للسوق الأوربية الموحدة والنظام التجاري الدولي القائم على إزالة العوائق أمام تدفق التجارة العالمية وتعميم تبادل التنازلات التجارية بين الدول. وهو ما يبرز اتجاهين حول طبيعة هذه العلاقة؛ إذ يري أصحاب الاتجاه الأول أن الجماعة الأوربية تعمل على تفتيت النظام التجاري الدولي من خلال تبادل المزايا والأفضليات في إطار التكامل الاقتصادي الدولي وفرض سياسات حمائية تجاه الأطراف خارج الاتحاد الأوربي، أما أصحاب الاتجاه الثاني فيرو أن لا تعارض بين المجموعة الأوربية والنظام التجاري الدولي، ففيما الاتحاد الأوربي يستهدف خلق للتجارة وتحقيق فوائد الاستخدام الأفضل للموارد الاقتصادية من حيث الإنتاج بجودة عالية وتكلفة منخفضة، وهو ما يحقق مزايا اقتصادية هامة لدول الاتحاد والدول خارج الاتحاد.

وبغية فهم العلاقة الموجودة بين الاتحاد الأوربي والمنظمة العالمية للتجارة. نسعى في هذا الفصل لتحليل وتوضيح أثر الاتحاد الأوربي على المنظمة العالمية للتجارة والاقتصاد العالمي من خلال ثلاث مباحث؛ نتناول في المبحث الأول الاتحاد الأوربي النشأة والمكانة الاقتصادية وفي المبحث الثاني أثره على المنظمة العالمية للتجارة أما المبحث الثالث والأخير فنتناول الاتحاد الأوربي وظاهر العولمة الاقتصادية.

المبحث الأول: التكامل الاقتصادي الأوربي.

يمثل الاتحاد الأوربي الذي يضم في عضويته سبعة وعشرين دولة مرشحة للزيادة بحلول 2013م بعد التوقيع على معاهدة الانضمام مع كرواتيا[1]، نموذجا واقعيا لنجاح إستراتيجية التكامل الاقتصادي على صعيد القارة الأوربية، وتأكد نجاحه طيلة نصف قرن من الزمن، فيعتبر من أجدر التكتلات الاقتصادية القائمة حاليا، وهو نتاج عملية اندماج وتكامل مازالت في أوج نشاطها وتفاعلاتها ولم تصل إلى نهاية غايتها.

تم الاندماج الأوربي بين دول تختلف شعوبها عن بعضها البعض في اللغة والثقافة والتاريخ والقومية، كانت دوما في تناحر بغية السيطرة الاقتصادية على الموارد والطاقات الإنتاجية،ولكن إلى جانب هذه الاختلافات والخلافات جمع بين هذه الدول الجوار والقيم والمثل السياسية التي باتت تواجهها على الصعيد العالمي، وتوجه جهودها لتحقيق أهداف طموحة تسعى إلى تحقيقها؛ ويأتي على رأسها هدف استكمال مقومات الوحدة الأوربية التي تؤهل أوربا كقوة دولية عظمى بوحدتها السياسية وتقدمها الاقتصادي والتكنولوجي وقوتها العسكرية.

في هذا المبحث نتعرف على الاتحاد الأوربي من حيث النشأة والسياسة التجارية ومكانته الاقتصادية.

المطلب الأول: مراحل نشأة الاتحاد الأوربي.

اعتمدت الجماعة الأوربية الأسلوب المرحلي في بناء تكاملها الاقتصادي، لتصل به إلى ما هي عليه اليوم ويمكن التمييز بين المراحل التالية:

الفرع الأول: مرحلة إقامة اتحاد جمركي.

نشأ التفكير في التكامل بين الدول الأوربية في أعقاب الحرب العالمية الأولى، حيث برزت عدة محاولات للتكامل الإقليمي الأوربي استهدفت تعزيز التعاون الاقتصادي في أوربا من أجل الاندماج. أهمها منظمة التعاون الاقتصادي (Organization of European Cooperation) وتظم كل دول أوربا الغربية تأسست بعد الحرب العالمية الثانية لتنسيق خطط التعمير وتوجيه المعونات الأمريكية تحت خطة مارشال، اتخذت المنظمة من باريس مقرا لها وسعت إلى تحرير التجارة البينية الأوربية، من خلال الرفع التدريجي لحصص

---

[1]-http://europa.eu/rapid/pressReleasesAction.do?09:20 تاريخ الاطلاع : 02011/06/20 على الساعة:

الواردات. بعد انضمام الولايات المتحدة وكندا واليابان واستراليا وكوريا، أطلق عليها اسم "منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية" تعمل على تقديم الاستشارات للدول الصناعية[1].

وبعد منظمة التعاون الاقتصادي الأوربي جاء مقترح "روبرت شومان" وزير خارجية فرنسا في 9 ماي 1950م لإقامة سوق مشتركة لمنتجات الفحم والحديد والصلب الفرنسية الألمانية تخضع لهيئة مشتركة دعيت كل من بلجيكا وهولندا ولكسمبورج وإيطاليا [2]، في 8 أفريل 1951م بباريس لتوقيع اتفاقية تأسيس " الهيئة الأوربية للفحم والفولاذ" لوضع صناعات الفحم والحديد والصلب تحت سيطرة سلطة عليا فوق قومية تعمل على تسهيل تدفق تجارة الفحم والصلب بينهما؛ أي إقامة سوق مشتركة للفحم والفولاذ وتشمل بضائع وخدمات أيضا للدول الست الأعضاء[3]، كانت هذه الهيئة تمهيدا لعمل تكاملي اقتصادي وسياسي متواصل أين اجتمع وزراء خارجية بلدان الهيئة برئاسة "بول هنري سباك" وزير الخارجية البلجيكي لبحث مقترح إقامة "المنظمة الأوربية للطاقة النووية" و" الجماعة الاقتصادية الأوربية" وبعد جولات من المفاوضات تم توقيع "اتفاقية روما" لتأسيسهما وتم دخولهما حيز التنفيذ في 1958/01/01م، تمهيدا لمرحلة انتقالية تمتد إلى 12 أو 15 سنة لإقامة اتحاد جمركي[4]. تضمنت اتفاقية روما حوالي 250 مادة موزعة على ستة أجزاء: يحتوي الجزء الأول على المبادئ العامة التي تحدد أهداف الجماعة وأبعاد الفترة الانتقالية، أما الجزء الثاني فيحتوي الأسس التي تقوم عليها الجماعة وتتناول الحريات الأساسية لانتقال السلع والأفراد والخدمات ورأس المال. كذلك السياسات المشتركة التي أشارت إليها المادة (03) الخاصة بقطاعي الزراعة والنقل، في حين يتناول الجزء الثالث سياسات الجماعة مع تحديد أسس السياسة الاقتصادية والسياسة الاجتماعية، ويتناول الجزء الرابع العلاقات مع الدول والأقاليم ما وراء البحار ويخصص الجزء الخامس لمؤسسات الجماعة أما الأحكام العامة والختامية فيتناولها الجزء السادس، وتم إعطاء اسم "الجمعية البرلمانية المشتركة" بعد يومين من انعقاد الجمعية المشتركة الأوربية، وفي 1962/03/30 صدر قرار بتسميتها "البرلمان الأوربي"[5].

---

[1]– مورد خاي كريانين، مرجع سابق، ص:177.

[2]– يوسفي أمال، " إمكانية التكامل الاقتصادي العربي على ضوء تجربة السوق الأوربية المشتركة"، دورية دراسات اقتصادية، العدد التاسع، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر جويلية 2007، ص:57.

[3]– غسان العزي، " اليورو ومستقبل الاتحاد الأوربي"، مجلة الدفاع الوطني اللبناني، العدد:02، لبنان، أفريل 2002، ص:65.

[4]– جون هدسون، مارك هرندر،مرجع سابق، ص:583.

[5]– محمد محمود الامام،" تطور الأطر المؤسسية للاتحاد الأوربي – الدروس المستفادة للتكامل العربي–"، بحوث ودراسات المنظمة العربي للتنمية الإدارية، القاهرة ، 1998، ص: 139.

تلخصت أهداف الجماعة الاقتصادية الأوربية في:[1]

1- إلغاء الرسوم الجمركية على الواردات بين الدول الأعضاء؛

2- إلغاء القيود الكمية على الصادرات والواردات بين دول السوق؛

3- وضع تعريفة جمركية موحدة على الواردات من الدول غير الأعضاء؛

3- إلغاء العقبات وإزالة العوائق التي تحد من انتقال العمل و رأس المال؛

5- إتباع سياسة زراعية مشتركة؛

6- رسم سياسة مشتركة للنقل؛

7- تعميق و تحقيق المنافسة الحرة في السوق المشتركة؛

8- تنسيق السياسة و معالجة الاختلال في موازين المدفوعات؛

9- تدعيم الاستثمار في دول السوق الخاصة في المناطق المتخلفة نسبيا داخل السوق؛

10- تحسين أحوال العمالة؛

هذه الأهداف كانت تصب في خدمة الهدف الأسمى تحقيق اتحاد جمركي بغية الوصول إلى سوق أوربية مشتركة. وقد تحقق الاتحاد الجمركي في غضون عشر سنوات ونصف من اتفاقية روما، حيث كان أهم تطوير في الهيكل المؤسسي للتكامل الأوربي توقيع وزراء خارجية الدول الأعضاء الست في بروكسل يوم 1965/03/27م اتفاقية دمج الهيئات الثلاث (الهيئة الأوربية للفحم والصلب، منظمة الطاقة الأوربية، الجماعة الاقتصادية الأوربية) في هيئة تنفيذية واحدة وأطلق على التجمع الثلاثي اسم " الجماعات الأوربية"[2] ورغم الاندماج فقد ظلت كل جماعة قائمة بذاتها؛ حيث كانت الأجهزة المدمجة تمارس السلطات الخاصة بها وفقا لكل معاهدة على حدا. وتواصل العمل التكاملي الأوربي لتتحقق الوحدة الجمركية حيث تم التوقيع في بروكسل من عام 1967 على اتفاق التوحيد الذي بموجبه يصبح للمجموعة الأوربية الهيئات التالية: مجلس

---

[1]-أحمد علي غنيم، "السوق الأوربية المشتركة حاضرها و مستقبلها"، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة 1986ص: 13.

[2]- صلاح الدين حسن السيسي، "الاتحاد الأوربي والعملة الأوربية الموحدة –اليورو- السوق العربية المشتركة-الواقع والطموح"، عالم الكتب نشر – توزيع – طباعة،القاهرة، 2003، ص:13.

وزراء مشترك، مفوضية مشتركة، جمعية برلمانية، ومحكمة أوربية[1]. وتسارعت خطوات التوحيد حيث في 1968/7/1م تم إلغاء كافة الرسوم والحواجز داخل المجموعة ووضعت تعريفة موحدة تجاه العالم الخارجي[2].

الفرع الثاني: مرحلة إقامة السوق المشتركة.

خُصصت العشرون سنة الموالية لقيام الاتحاد الجمركي لتحرير حركة انتقال عوامل الإنتاج وبناء أوربا موحدة، وقد أصدرت المفوضية إعلانا في 1968/08/01 تحدد فيه أهداف هذه المرحلة كالتالي[3]:

01- **إقامة الاتحاد الاقتصادي:** يستهدف استكمال السياسات المشتركة والعمل التدريجي على إحلال السياسات الجماعية محل السياسة الوطنية بما يضمن إيجاد العناصر التالية في السياسة الاقتصادية للجماعة الأوروبية: إزالة الفوارق الضريبية، التقدم نحو وحدة نقدية بدءا بتنسيق السياسات النقدية، إحداث طفرة في مجال البحث والتكنولوجيا .

02- **إقامة الاتحاد السياسي:** من خلال بناء ومؤسسات سياسية إلي جانب المؤسسات الاقتصادية تعزز البناء التكاملي الأوربي نحو الوحدة.

03- **تقويم العلاقات الخارجية:** نظرا لدور الكبير الذي تحتله أوروبا في التجارة العالمية والمساعدات التي تقدمها إلي دول العالم الثالث، فلابد من تنظيم العلاقات الخارجية مع التجمعات القارية والتي ينتظر أن تحل محل الكيانات القطرية.

04- **معالجة القضايا الإنسانية:** كالتحولات المجتمعة وتنظيم الحياة الاجتماعية وقضايا البيئة والشؤون الإنسان من حرية وأومن وصحة وغير ذلك مما يترتب على سرعة التغيرات التكنولوجية التي يشهدها العالم. وهذه أمور تتجاوز في معالجتها الجهود القطرية للدول منفردة وتتطلب بالتالي تطويرا في منظومة العلاقات على المستوى الأوربي.

---

[1]- مفتاح صالح، "الاتحاد النقدي الأوربي وتأثيره الاقتصادي"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية: فرص وتحديات، جامعة الأغواط، أيام 18/20أفريل 2005.

[2]- هيفاء عبد الرحمان ياسين التكريتي، مرجع سابق، ص:477.

[3]- محمود محمد الإمام، مرجع سابق،ص: 141.

في إطار الاتحاد الاقتصادي وفي أواخر 1969م بدأت الدول الأوربية التفكير في إنشاء النظام النقدي الأوربي، وذلك عقب الهزة المالية الكبرى التي حدثت بين عامي 1969-1986 وما صاحب ذلك من مشاكل استدعى في نوفمبر 1969 تشكيل لجنة أوربية تحت رئاسة "Werner" رئيس الوزراء ووزير مالية لوكسمبورج، وكلفت هذه اللجنة بوضع خطة مفصلة لتحقيق الوحدة النقدية بين الدول الأوربية بصورة تدريجية[1]. أقر المجلس الأوربي في فيفري 1971 خطة التقرير الذي قدمه 'وارنر" بشأن تقييد تقلب العملات الأوربية ضمن هوامش أضيق من تلك التي يسمح بها صندوق النقد الدولي، حيث التزم الأوربيون بتجسيد هامش تقلبات العملات بحدود ± 0.6 %على أن يستمر الحفاظ على التقلبات إزاء الدولار في نطاق ± 0.75 %[2]. في مارس 1972 تم إنشاء نظام الثعبان النقدي ضاما في عضويته الدول الست* ما سمح للعملات الأوربية التذبذب حول سعر محوري للدولار في حدود ± 2.25% وهامش تذبذب حول سعر مركزي بين العملات الخاصة بالدول الأعضاء تتراوح بين ± 1.25%[3].

في ديسمبر 1978 أقر رؤساء دول وحكومات المجموعة الأوربية إنشاء نظام النقد الأوربي الذي يقوم على ثلاث محاور[4]:

1- **آليات الصرف:** حيث تم الاتفاق علي هذه الآلية من قبل محافظي البنوك المركزية لكل من بلجيكا الدنمارك وفرنسا وألمانيا وأيرلندا ولكسمبورغ وهولندا وإيطاليا في مارس 1979 وتعتبر هذه الآلية ركيزة النظام النقدي الأوربي.

2- **آليات الائتمان:** ترجع بدايات التفكير في آليات الائتمان إلي المشروع المقدم إلي مجلس وزراء الدول الأوربية الأعضاء بشأن تجسيد التعاون النقدي وتتضمن آليات الدعم النقدي للدول الأعضاء في حالة مواجهة أي دولة لصعوبات مالية بسبب عجز ميزان المدفوعات أو عجز الموازنة، حيث تقوم بقية الدول الأعضاء بمنحها تسهيلات ائتمانية بشكل تلقائي، ونظرا لاختلاف الأوضاع الاقتصادية لدول المجموعة الأوربية

---

* الدول الست هي: ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، هولندا، بلجيكا، لكسمبورغ.

[1]- مغاوري شلبي علي، " اليورو الآثار علي اقتصاد البلدان العربية والعالم"، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 2000، ص:7.

[2]- جون وليامسون وآخرون، " التكامل النقدي العربي"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،1981، ص:374.

[3]- معتز سليمان ، عبد الرزاق الدوري،"مدى تأثير فرص وتحديات اليورو في إتباع إستراتيجية النمو لمنظمات الأعمال العربية- دراسة تحليلية-"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية"، مرجع سابق.

[4]- محمد زيدان، رشيد إدريس،" اليورو والنظام الاقتصادي العالمي: رهانات وتحديات"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية"، مرجع سابق.

وخصوصا العوامل التي تؤثر علي سعر صرف العملة فقد تطور مفهوم الأنواع الثلاثة التالية من التسهيلات: التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل، الدعم النقدي قصير الأجل، المساعدات المالية متوسطة الأجل.

3- **وحدة النقد الأوروبية " الإيكو"**[1]: وهي عبارة عن سلة عملات تتكون من كميات محددة من عملة كل دولة عضو في المجموعة الأوروبية وأوزان نسبية لكل عملة تختلف باختلاف الوضع الاقتصادي و قوته واستقرار العملة بنسبة لكل دولة، ويتم مراجعة تلك الأوزان مرة كل خمس سنوات.

في الجانب السياسي أنشئ تنظيم " التعاون السياسي الأوربي" سنة 1970 بناءا على تقرير " دافينيون" "davignon' والعمل في إطاره كان بيد وزراء الخارجية الدول الأعضاء، كمنبر للتشاور والتنسيق حول الشؤون السياسية الخارجية للجماعة الأوربية، بينما كان للمفوضية والبرلمان دور غير مباشر في توجيه السياسة الخارجية للإتحاد، أن التعاون المشترك ساعد على إيجاد سياسة مشتركة بين أعضاء الاتحاد الأوربي.

وفيما يخص السياسة الاجتماعية وضعت الجماعة الأوربي برنامج عمل من أجل تحسين أوضاع التوظف الكامل وتحسين ظروف العمل والمعيشة. وزيادة إسهام طرفي العلاقة في الصناعة (العمال ورجال الأعمال). كما اهتمت الجماعة بالسياسة الإقليمية التي استهدفت منها المعاهدة تقليص الفروق بين مختلف مناطق الجماعة وتحسين أوضاع الأقاليم الأقل نموا. بالاعتماد على صندوق التنمية الإقليمية سنة 1975، يدعم البرامج القطرية في جهود تشجيع الاستثمار وخلق فرص العمل.

الفرع الثالث: إقامة سوق موحدة.

بناءا على الأوضاع الاقتصادية المخيبة للآمال والتي مرت بها أوربا في السبعينيات من القرن الماضي والإدراك الحسي للأوربيين أنهم يتخلفون عن الأمريكيين واليابانيين، طالب البرلمان الأوربي خلال 1983 و1984 تعديل معاهدة "روما" بهدف المضي نحو وحدة أوربية وإضفاء مزيد من الصبغة فوق الوطنية على عملية اتخاذ القرارات في الجماعة ، وتمكينها من الاستقلال بمواردها. كذلك أكدت مجالس القمة على إدخال إصلاح مؤسسي على تشكيلات الجماعة بما يعزز التعاون الأوربي ويساعد على التقدم نحو الوحدة الأوربية، وتعزيز موارد الجماعة وتحقيق السيطرة على الإنفاق الزراعي، والتخلص من التوجهات الحمائية التي

---

[1]- شريط عابد،"موقع اليورو في النظام النقدي الدولي وأثره على الاقتصاديات العربية"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية"، مرجع سابق.

أثارتها الاضطرابات النقدية والاقتصادية خلال السبعينيات. وبناءا على دراسات أجرتها لجان فنية تعمل تحت رئاسة "ديلور" رئيس المفوضية الأوربية في ذلك الوقت، تم إعداد ما يعرف بـــ: "الكتاب الأبيض" يتضمن 300 إجراء(خفضت فيما بعد إلى 279 توجيها) يستهدف إقامة السوق الأوربية الموحدة بحلول عام 1992[1]. وتم إقرارها من طرف المجلس الأوربي في لكسمبورغ في 1985/12/02 سميت أيضا بـــ:"القانون الأوربي الموحد"، تم إجراء تعديلات على معاهدة روما طبقا لهذا لقانون الذي صادق عليه المجلس الأوربي عام 1986[2]، الهادف إلى خلق تكامل اقتصادي أوربي يتجه إلى تنفيذ مجموعة الأهداف التالية[3]:

1- تكوين سوق مصرفية أوربية موحدة؛

2- خلق سوق تجارية أوربية موحدة؛

3- توجه اجتماعي أوربي موحد؛

4- وضع سياسة أوربية موحدة خاصة بالتطورات العلمية والتكنولوجية والبيئة؛

والغرض من هذه الأهداف هو إزالة جميع القيود والعوائق الاقتصادية والتجارية والفنية والمالية بين الدول الأعضاء بنهاية عام 1992، لكي تصبح أسواق الدول الأعضاء سوقا موحدا.

تنفيذا لهذا القانون (القانون الأوربي الموحد) وضعت خطة "ديلور" في فبراير 1987 متضمنة ثلاث أسس للتطوير: إصلاح السياسات الزراعية المشتركة، إصلاح الصناديق الهيكلية لمواجهة تضاعف الحاجة إليها خاصة مع انضمام أعضاء أقل نموا في فترة حرجة زادت فيها معدلات البطالة، إصلاح ميزانية الجماعة وتأمين الموارد الذاتية للجماعة.

كما منحت المجموعة الأوربية صلاحيات أوسع لصالح السلطة التشريعية للبرلمان الأوربي وأحلت قاعدة الأغلبية المشروطة أو الموصوفة كأساس للنظام التصويتي داخل الجماعة الأوربية.

---

[1]-كامل البكري، "الاقتصاد الدولي التجارة الخارجية والتمويل"، مرجع سابق، ص: 179.

[2]- محمد محمود الإمام، مرجع سابق، ص: 146.

[3]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق،ص: 407.

لقد أدى السعي الجاد من طرف حكومات الأوربية نحو تحقيق الهدف إلى انجاز الشق الأعظم من الأهداف المتفق عليها بنهاية عام 1992 حيث اكتمل السوق الأوربي الداخلي الموحد ليغطي 345 مليون نسمة، وتم تحرير انتقال الأشخاص والسلع والخدمات ورؤوس الأموال دون أية قيود حدودية[1].

الفرع الرابع: الاتحاد الأوربي.

لقد أصبح الاتحاد الأوربي ساري المفعول ابتداء من نوفمبر1993 طبقا لمقتضيات معاهدة ماستريخت02/07/ 1992 التي وقعتها اثنتي عشر دولة بهولندا، ويحقق حالة من الاندماج التام بين الدول الأعضاء، حيث أدخلت تعديلات جوهرية على معاهدة روما[2]، واستهدفت معاهدة ماستريخت ما يلي[3]:

1- التحرير الكامل لحركة السلع والخدمات وإلغاء كافة الحواجز بين الدول الأعضاء؛

2- إقامة الوحدة النقدية الكاملة على عدة مراحل تنتهي بإقامة بنك أوربي قبل موعد 01 جانفي 1999 يتحكم في إصدار العملة الموحدة؛

3- سياسة خارجية مشتركة والتحرك صوب إقامة نظام دفاعي مشترك في إطار اتحاد أوربا الغربية؛

ألزمت معاهدة ماستريخت الجماعة الأوربية بأن تنشئ على ثلاث مراحل عملة أوربية موحدة وبنك أوربي مركزي واحد على النحو التالي[4]:

1-المرحلة الأولى (1993-1994): و تهدف إلى تحرير عمليات الدفع و حركة رؤوس الأموال بين الدول الأعضاء، بالإضافة إلى زيادة التعاون بين الهيئات العامة، ومزيد من التطابق في السياسة الاقتصادية والتعاون بين البنوك المركزية و الوطنية داخل المجموعة الأوربية.

2- المرحلة الثانية (1995- 1998): وتهدف إلى استكمال الإجراءات المتعلقة بالتصديق على اتفاقية السوق الأوربية الموحدة من قبل جميع الأعضاء والتخلي عن سد العجز في الموازنات الحكومية عن طريق التعديل، و يتم في هذه المرحلة تقييم أداء اقتصاديات الدول الأعضاء، والتأكد من استعدادها للدخول في

---

[1]- أسامة المجدوب، مرجع سابق، ص:63.

[2]- فريد النجار، " اليورو العملة الأوربية الموحدة الحقائق- الآثار التجارية والمصرفية- التوقعات"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2004، 32.

[3]-حسين عمر، "الجات والخصخصة والكيانات الاقتصادية الكبرى، التكاثر البشري والرفاهية مشكلات اقتصادية معاصرة"، دار الكتاب الحديث، مصر، 1997، ص:46.

[4]- حشماوي محمد،" الاتجاهات الجديدة للتجارة الدولية في ظل العولمة الاقتصادية "، أطروحة لنيل دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص ص: 96، 97.

المرحلة الثالثة بعد تحقيق بعض الشروط منها على سبيل المثال، ألا يزيد معدل التضخم عن 1.5% من معدل التضخم في أكثر ثلاث دول تضخما في الاتحاد الأوربي بالإضافة إلى عدم زيادة سعر الفائدة للقروض طويلة الأجل من 2% بالنسبة لمتوسط سعر الفائدة في أقل ثلاث دول في الاتحاد من حيث معدلات التضخم، وأن تتحرك أسعار الصرف بدون انحرافات عن الأهداف الموضوعة، وتطبيق سياسة للإصلاح المالي بحيث لا يزيد العجز في الموازنة العامة للدول عن 3%من الناتج المحلي الإجمالي وألا تزيد قيمة الدين العام عن 60٪ من هذا الناتج.

3- المرحلة الثالثة (1999-2002): وكانت تهدف إلى إنشاء البنك المركزي الأوربي والذي يقوم برسم السياسة النقدية للمجموعة الأوربية و إصدار العملة الموحدة على أن يبدأ برأسمال قدره 4 مليارات إيكو وتبلغ حصة ألمانيا فيه 25%. وقد تحققت هذه المرحلة بالفعل بإصدار العملة الأوربية الموحدة "اليورو" في يناير 2001، وحاليا تتبنى اليورو17 دولة عضو من أعضاء الاتحاد الأوروبي وتتعامل بعملة اليورو التي أصبحت ثاني عملة في تسوية المعاملات الدولية بعد الدولار الأمريكي. و يلاحظ أن التكتل الاقتصادي الأوروبي؛ قد دخل باستكمال هذه المرحلة إلى مرحلة الاندماج الاقتصادي الكامل.

أما في مجال الشؤون الداخلية فقد تقرر التعاون المشترك من خلال الاعتراف بالمواطنة الأوربية وتحديد حقوق وواجبات مواطني الدول الأعضاء، وتشمل حرية الانتقال وحق الإقامة وحق التصويت والترشح للانتخابات المحلية والأوربية.وفيما يخص الجانب السياسي فقد تم الاستعاضة عن نظام التعاون السياسي الأوربي بالسياسة الخارجية والأمنية المشتركة تمتد إلى جميع النواحي الأمنية للإتحاد وتؤدي في النهاية إلى صياغة دفاعية مشتركة[1]. وجاء دستور أوربا الموحدة الذي تم توقيعه في 18 جويلية 2004 ليعزز البناء التكاملي الأوربي في أربعة أجزاء. يتعلق الجزء الأول بالأهداف والاختصاصات وطرق اتخاذ القرارات ومؤسسات الاتحاد، ويتضمن الجزء الثاني ميثاق الحقوق الأوروبية الأساسية والذي تمت الموافقة عليه من جانب الأعضاء في مدينة نيس في ديسمبر 2000، أما الجزءان الثالث والرابع فيعالجان على التوالي المجالات السياسية لعمل الاتحاد من واقع المعاهدات السابقة، ثم آليات مناقشة الدستور والتصديق عليه في

[1]- محمود محمد الإمام، مرجع سابق، 155.

البرلمانات الوطنية[1]. غير أن شعوب دول الاتحاد الأوربي لم تصوت كلها بالموافقة على الدستور ضمن استفتاء 2005 ما جعل قادة الاتحاد الأوربي يتوخون الحذر وإعادة التفكير في مشروع الدستور.

الفرع الخامس: توجهات المشاركة التجارية الأوربية.

في سعي الدول الأوربية لتحقيق أعلى درجات التكامل الاقتصادي الدولي، وفي إطار العمل الدائم لتحقيق تنمية اقتصادية حقيقية والتغلب على مشاكلها، اتجهت المجموعة الأوربية إلى إيجاد صيغ جديدة للتقارب والتعاون بين الدول خارج المجموعة وكان من أبرزها علاقات الشراكة مع دول حوض المتوسط لتوسيع أسواق منتجاتها وتصريف فوائضها الإنتاجية من خلال إنشاء مناطق حرة، فقد حددت الجماعة الأوربية سياستها المتوسطية من خلال مؤتمر برشلونة الذي عقد أيام 28/27 نوفمبر 1995[2]. حيث وضعت فيه الخطوات الأولى لإنشاء نظام تعاون إقليمي سياسي اجتماعي ثقافي جدي لأجل الوصول إلى منطقة حرة أورومتوسطية دخلت حيز التطبيق في 2010، تم فيها إزالة مختلف القيود المفروضة على حرية تنقل المنتجات (الزراعية، الصناعية) ورؤوس الأموال.

كما توجه الاتحاد الأوربي إلى القارة الآسيوية لإنشاء ترتيبات خاصة بالتكامل الاقتصادي القاري على غرار ما فعل مع دول القارة الإفريقية لإقامة منطقة حرة أوربية –آسيوية، إضافة إلى ذلك نجد أوربا بزعامة فرنسا تتوجه إلى أمريكا اللاتينية لتعزيز التجارة الخارجية بينهما من خلال توقيع مجموعة اتفاقيات للتجارة التفضيلية هادفة إلى إنشاء نظام للمشاركة جوهره إقامة منطقة تجارة حرة في إطار المنظمة العالمية للتجارة[3].

إن العمل التكاملي المتواصل للمجموعة الأوربية، بفعل الانتقال التدريجي من مرحلة الاتحاد الجمركي إلى السوق المشتركة إلى السوق الموحدة مستهدفا الوصول لحالة الاندماج التام بين أعضائه ثم تصميم شكل جديد من أشكال التكامل الاقتصادي مع دول حوض المتوسط، يوضح أن البناء التكاملي الأوربي قد اتخذ من منهج التكامل الرأسي طريق لتحقيق الاستقرار والازدهار الاقتصادي للقارة الأوربية.

---

[1]– عمرو الشوبكي،"أوروبا من السوق إلى الاتحاد: صناعة وحدة"، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram ، تاريخ الاطلاع، 2011/07/13 على الساعة 957.

[2]– بعداش عبد الكريم، حوشين كمال، " انعكاسات التعاون الأورو متوسطي على الشراكة العربية المتوسطية"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي"، مرجع سابق.

[3]– سامي حاتم العفيفي، مرجع سابق، ص: 352.

الفرع السادس: تطور عضوية الاتحاد الأوربي.

أقرت قمة "كوبنهاجن" في جويلية 1993، شروط الانضمام للاتحاد الأوربي كما يلي[1]:

1- وجود مؤسسات مدنية مستقرة قادرة على ضمان الديمقراطية وسيادة حكم القانون واحترام حقوق الإنسان وحقوق الأقليات؛

2- القدرة على تحمل التزامات العضوية بما يتضمن أهداف الاتحاد النقدية والاقتصادية والسياسية؛

3- وجود اقتصاد سوق فعال وقادر على تحمل عبء المنافسة مع قوى السوق ضمن إطار الاتحاد؛

لاحظنا سابقا أن الجماعة الاقتصادية الأوربية بدأت باتفاق جماعة الفحم والصلب ضمت ست دول وهي: فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، ودول البينيلوكس، وبعد مفاوضات طويلة بين الجماعة الأوربية وكل من بريطانيا، الدانمارك وأيرلندا تم توقيع اتفاق انضمامهم للجماعة الأوربية سنة 1973[2]. لتوقع بعدها معاهدة الانضمام اليونان سنة 1981 واسبانيا والبرتغال سنة 1986، ثم النمسا والسويد وفنلندا عام 1995 ليصبح عدد الأعضاء 15عضو عند تشكيل الاتحاد الأوربي.

في أول ماي 2004 انضمت عشر دول هي: قبرص، مالطا، المجر، بولندا ، سلوفانيا، لاتفيا، أستونيا، ليتوانيا، ، جمهورية التشيك، سلوفينيا إلى الاتحاد الأوربي في أكبر عملية توسع للجماعة منذ نشأتها من حيث عدد الدول المنظمة أو من حيث أثر هذا التوسع. فانضمت إليه ثماني دول من شرق ووسط أوربا إضافة إلى قبرص ومالطا، مما أدى إلى توسيع عضوية الاتحاد بمقدار الثلثين، وزيادة مساحة أراضيه بمقدار الربع وعدد سكانه إلى ما يزيد على 450 مليون نسمة[3]، وهو ما يعكس إمكانية المجموعة الأوربية على السير بخطى ثابتة ومستقرة وفقا لمنهج عقلاني يتجاوز مختلف مشاكله العرقية والدينية، وصولا إلى تحقيق الاندماج الاقتصادي المتمثل في سوق واحدة ضخمة، وعملة واحدة قوية، وحرية انتقال الأفراد والسلع والخدمات ورؤوس الأموال، بل وقدرة أكبر للتعامل مع التحديات والاختلاف والتنوع بين دول الأعضاء، وقد بدأت المفاوضات للانضمام إلى عضوية الاتحاد عام 1998 وقد انتهت بالنسبة للأعضاء العشر الجدد في قمة " كوبنهاجن"في ديسمبر 2002، وقد تم التوقيع على اتفاقية الانضمام في أفريل 2003 وتم التصديق عليها،

---

[1]- عبد الوهاب رميدي، مرجع سابق، ص: 48.

[2]- جدو سامية، " التكامل الاقتصادي العر بي- دراسة مقارنة بالاتحاد الأوربي-"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي"، مرجع سابق.

[3]- هايكل دبيلر، "ما بعد التكامل، تدعيم خيارات أوربا الاجتماعية"، مجلة التمويل والتنمية، العدد 2، جويلية 2004، ص:08.

ثم انظم الأعضاء الجدد إلى الاتحاد وفق شروط تلك الاتفاقيات أما بالنسبة لرومانيا وبلغاريا فقد وقعت معاهدة الانضمام إلى الاتحاد الأوربي عام 2007 [1]، كما تم توقيع معاهدة الانضمام مع كرواتيا في العاشر جـــوان 2011 على أن تدخل حيز التنفيذ ببلوغ الفاتح جويلية 2013[2].

إن هذه الحالة التي تتسع فيها الجماعة الأوربية من خلال قبول أعضاء جدد ينضوون إلى معاهداتها التي تنظم مسيرة التكامل الاقتصادي الأوربي تشير إلى اعتماد الاتحاد الأوربي على منهج ثاني إضافة منهج التكامل الاقتصادي الرأسي وهو منهج التكامل الاقتصادي الأفقي، الذي ساهم في زيادة المساحة الجغرافية للاتحاد الأوربي والتي تقدر بـــ:3975000 كم² [3]. وزيادة حجم سكانه والناتج القومي الإجمالي. ثم التحول إلى شكل جديد من أشكال التكامل الاقتصادي ولأول مرة يظهر في مسار العلاقات الاقتصادية الدولية وهو ما يعرف بالصيغ البديلة للتكامل الاقتصادي " الفضاء أو المجال الاقتصادي" وذلك من خلال توجه الجماعة الأوربية إلى دول حوض المتوسط لإقامة مناطق تجارية حرة.

المطلب الثاني: أجهزة الاتحاد الأوربي.

للاتحاد الأوربي مجموعة من الأجهزة التي تتولى إدارة شؤونه والسهر على تحقيق وتعزيز بنائه التكامل وهي:

الفرع الأول: المجلس الأوربي.

أنشأته معاهدة باريس في 1951 لإدارة شؤون جماعة الفحم والصلب بناء على اقتراح من دول البينيلوكس واقتدت بها فيما بعد معاهدة روما لتأسيس الجماعة الاقتصادية وجماعة اليوراتوم وتم دمج المجالس عند توقيع معاهدة دمج الهيئات 1967[4]. والمجلس الأوربي هو السلطة التشريعية في الإتحاد، ومهامه: تنظيم القوانين والشؤون الداخلية، والتوقيع على المعاهدات الدولية. يعتبر مجلس الإتحاد الأوروبي من أهم الأجهزة الإدارية في الإتحاد ويقوم بتمثيل مصالح الدول الأعضاء على المستوى الأوروبي. له صلاحيات واسعة ضمن المجالات المتعلقة بالسياسية الخارجية المشتركة والتعاون الأمني. يتكون المجلس من

---

[1]- براق محمد، مولاي لخضر عبد الرزاق،" آ ثار اليورو على التجارة الخارجية العربية- دراسة حالة الجزائر-"،الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية"، مرجع سابق.

[2]-www/arabic.euronews.net/2011/06/10/croatian-eu-membership تاريخ الاطلاع 2011/06/20 على الساعة 9:20

[3]-http://ar.wikipedia.org/wiki تاريخ الاطلاع: 2011/06/02 على الساعة10:40

[4]- نفس المرجع السابق، ص: 188.

وزراء حكومات الدول الأعضاء ويعقد اجتماعاته حسب الحاجة في كل من بروكسل ولوكسمبورغ. يتم التصويت في المجلس إما بالإجماع أو بالغالبية المؤهلة وذلك حسب المجال الذي ينتمي إليه الموضوع المصوت عليه. وتملك كل دولة عضو في المجلس عدد من الأصوات يتناسب مع عدد سكانها. كما يتم زيادة عدد الأصوات المخصص للدول الصغيرة لخلق نوع من التوازن مع الدول الكبيرة، ويتطلب لنجاح التصويت نسبة تعادل 72.27 % من الأصوات. كما يتطلب أيضا موافقة أغلبية الدول الأعضاء وأن يشكل سكان هذه الدول الموافقة مجتمعة ما يعادل 62% على الأقل من سكان الإتحاد، تتولى الدول الأعضاء الرئاسة بالتناوب لمدة ستة أشهر وفقا لنظام محدد سلفا (من شهر يناير حتى شهر يونيو ومن شهر يوليو حتى شهر ديسمبر)[1].

الفرع الثاني: البرلمان الأوربي.

تم انتخاب أعضائه مباشرة لأول مرة عام 1979، كانت له صلاحيات استشارية إلا في حالتين: الأولى إقرار ميزانية الجماعة الأوربية. والثانية حق سحب الثقة من أعضاء الهيئة التنفيذية للجنة الأوربية، حتى عام 1992 تاريخ إقرار مشروع أوربا الموحدة التي منحته سلطات أوسع في مجال صنع القرار داخل الاتحاد الأوربي، إن قمة ""كوبنهاجن"" في ديسمبر 2002 أقرت تنظيما أوربيا جديدا يمنح البرلمان مزيدا من الصلاحيات والاختصاصات[2].

الفرع الثالث: اللجنة الأوربية المشتركة.

مقر اللجنة في بروكسل، تعرف باسم المفوضية الأوربية (European Commission) وهي الذراع التنفيذي للاتحاد الأوربي، تتولى مهام اقتراح القوانين والتشريعات وتطبيق القرارات والمعاهدات الصادرة عن الاتحاد، فضلاً عن الإدارة اليومية لشؤون الاتحاد، حاليا يدير المفوضية 27 عضو عن كل دولة وهم يمثلون مصالح الاتحاد لا مصالح بلدانهم[3].

في نهاية شهر أكتوبر عام 2004م، وقّع رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأوروبي الخمسة والعشرين على الدستور الأوروبي الجديد الذي أدخل تعديلات على تشكيلة المفوضية الأوربية والمحددة بمفوض عن كل

1- http://www.alorobanews.com/vb/showthread.php تاريخ الاطلاع: 2011/07/13 غلى الساعة 9:20.

2- سامي حاتم العفيفي، مرجع سابق، ص: 159.

3- http://ar.wikipedia.org/wiki تاريخ الاطلاع: 2011/05/16على الساعة11:35.

دولة. واعتباراً من عام 2014م سيكون المفوضون ممثلين لثلثي الدول فقط- لينخفض عدد أعضاء المفوضية إلى 17- حال بقاء الاتحاد الأوربي مكوناً من 25 دولة فقط أو يزداد بواقع الثلثين حال انضمام دول أخرى. وفي كل الحالات ستكون المفوضية أكثر قوة وبمقدورها توقيع عقوبات في مختلف المجالات، كمثال حال تجاوز العجز العام في ميزانية الدول الأعضاء[1]. غير أن الدستور لا يزال قيد مشروع كون الشعوب الأوربية لم تصوت له بالإجماع.

الفرع الرابع: المجلس الوزاري.

مقره بروكسل، ويجتمع على مستوى وزراء الدول الأعضاء في الاتحاد، له حق إصدار وسن التشريعات المختلفة على مستوى الجماعة الأوربية استنادا إلى المقترحات التي تتقدم بها المفوضية الأوربية[2]. ويتغير مجلس الوزراء حسب طبيعة الموضوع محل النقاش فمثلا إذا كان الموضع المناقش حول المنتجات الفلاحية فالمجلس يعقده وزراء الفلاحة[3].

الفرع الخامس: محكمة العدل الأوربية.

لها السلطة اتخاذ قرار مدى دستورية التصرفات التي تقوم بها المفوضية ومجلس الوزراء. تستمد من القانون قوة قراراتها الملزمة لكافة أعضاء الاتحاد سواء كانوا أفراد، منشآت أعمال، حكومات قومية أو مؤسسات الجماعة الأخرى[4].

الفرع السادس: مجلس المدققين.

يضم عضو واحد عن كل دولة عضو ويختص بعملية المراقبة الآلية لهيئات المجموعة الأوربية، ويناط به مسؤولية مصروفات وإيرادات الجماعة الأوربية[5].

1-http://haras.naseej.com/Detail.asp?InNewsItemID=18635511:47على الساعة:2011/07/14تاريخ الاطلاع:

[2]- سامي حاتم العفيفي، مرجع سابق، ص: 159.

[3]-سهير محمد السيد، محمد محمد البنا، مرجع سابق،ص:272.

[4]- كامل البكري، " الاقتصاد الدولي التجارة الخارجية والتمويل"، مرجع سابق، ص: 174.

[5]- صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص: 22.

الفرع السابع: بنك الاستثمار الأوربي.

أنشئ بنك الاستثمار الأوربي 1958 بموجب معاهدة روما كمؤسسة تمويلية للجماعة الأوربية، له شخصيته مستقلة ماليا داخل نظام المجموعة، ويعمل وفق الأسس المصرفية، بالتعاون الوثيق مع المجتمع المصرفي سواء في عمليات الاقتراض من أسواق رأس المال أو في تقديم التمويل طويل الأجل للمشروعات الرأسمالية. ولا يستهدف الربح بل يسعى إلى الإسهام في عملية التكامل الأوربي باعتباره واحد من أجهزة الجماعة الأوربية ومهمته المساهمة في التطور المتوازن والمستمر للسوق المشتركة بما فيه صالح الجماعة[1]، مستخدما موارده الذاتية أي رأسماله واحتياطاته وما يقترضه من الأسواق المالية، أو ما قد يعهد إليه به من أموال ترصد في ميزانيات الجماعة والدول الأعضاء. ويقوم بمنح قروض طويلة الأجل وتقديم كفالات لتسهيل تمويل المشاريع في المجالات الاقتصادية البيئية والتقنية وللبنك مجموعة أهداف منها: تنمية المناطق الأقل تقدما، تحسين البنية الأساسية الأوربية للنقل والاتصالات، تعزيز تنافسية قطاع الصناعة، دعم أنشطة المنشآت الصغيرة والمتوسطة، المساهمة في المشروعات التي تهم أكثر من دولة عضو، كما يمول مشاريع في أقاليم خارج الاتحاد الأوربي إضافة إلى حماية البيئة ونوعية الحياة وتراث الجماعة المعماري والطبيعي وتعزيز التنمية الحضرية[2].

الفرع الثامن: المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

يضم 156 عضو ممثلا للنقابات وأصحاب لعمل وغيرهم من جماعات المصالح والاتحادات في الدول الأعضاء ولهم دور استشاري في هيكل الاتحاد الأوربي[3].

الفرع التاسع: المصرف المركزي الأوربي.

أنشئ البنك المركزي الأوربي عام 1998، له شخصية قانونية مستمدة من اتفاقية "ماستريخت" (المادة: 2/106)، يمثل القلب النابض للوحدة النقدية الأوربية فهو جهة الإصدار الوحيدة لعملة اليورو[4] وقد حددت

---

[1]- بن ساسي إلياس، قريشي يوسف،" المنظومة المالية الأوربية والتعاون الاقتصادي العربي متطلبان أساسيان لإرساء قواعد الشراكة الأورمتوسطية"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي"، مرجع سابق.

[2]- محمد محمود الامام، مرجع سابق، ص ص: 230،231.

[3]- سهير محمد السيد، محمد محمد البنا، مرجع سابق،ص: 276.

[4]- بن منصور عبدالله، " أثر اليورو على النطقة العربية"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية"، مرجع سابق.

اتفاقية "ماستريخت"الإطار المؤسسي للاتحاد النقدي، إذ يتولى الإشراف على الوحدة النقدية الأوربية من خلال توليه[1]:

- رسم وتنفيذ السياسة النقدية للإتحاد الأوربي ككتلة اقتصادية؛
- الإشراف على الاحتياطات الرسمية من النقد الأجنبي وتحديد كيفية إدارة هذه الاحتياطات وتوظيفها؛
- وضع الضوابط التي تحافظ على الاستقرار المالي والنقدي للاتحاد الأوربي؛
- إصدار أوراق البنكنوت وسك الوحدات المعدنية لليورو؛
- وضع وتنفيذ معايير الرقابة على المؤسسات الائتمانية في الاتحاد الأوربي؛
- العمل على تدعيم موازين المدفوعات للدول الأعضاء وسياساتها الاقتصادية بما يحقق أهدافها التنموية؛

المطلب الثالث: الاتحاد الأوربي قوة الاقتصادية.

بفضل عمليات التكامل الاقتصادي الإقليمي استطاع الاتحاد الأوربي أن يحافظ على تماسك نسيجه الصناعي، الزراعي، التجاري والخدمي داخليا والتحكم في تسيير علاقاته الاقتصادية الدولية، أين أضحت هذه الأخيرة عاملا مهما بحلول الألفية الثالثة، لذا أعطت أوربا دوما أهمية بالغة لدور الوحدة الاقتصادية وعملت على ذوبان وانصهار اقتصاديات أوربا في قالب اقتصادي وسياسي واجتماعي واحد كما عمل أعضاء الاتحاد الأوربي على توثيق علاقاتهم الاقتصادية العالمية بالتوقيع على عدد من الاتفاقيات سواء ثنائية كانت أو دولية كتوقيع اتفاقيات التبادل التجاري الدولي الغات وبعدها OMC عام1994 ناهيك عن العقود التي أبرمتها مع دول شرق أوربا ودول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والتي كانت تهدف بصفة خاصة إلى تطوير المشاريع الاستثمارية وتوسيع الأسواق الدولية من أجل تصريف المنتوجات الأوربية، إذ كل هذه الاهتمامات جعلت من دول الإتحاد الأوربي قطبا استراتيجيا يساهم في العلاقات الاقتصادية لتصل بها إلى أقصى درجات التكامل الدولي، في هذا المطلب نتعرف على القوة الاقتصادية للاتحاد الأوربي والعوامل المساعدة في تحقيق هذه القوة.

---

[1]- قراوي أحمد الصغير، "انعكاس اليورو على المعاملات المالية والتجارة الخارجية في الدول العربية"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية"، مرجع سابق.

الفرع الأول: الوزن الاقتصادي للاتحاد الأوربي.

لقد مكنت عمليات التكامل الاقتصادي المتتالية بما تحتويه من إجراءات مختلفة لإزالة الحواجز الجمركية والكمية والإدارية لانتقال السلع والخدمات وعناصر الإنتاج بين دول الاتحاد الأوربي، من خلق ديناميكية اقتصادية جديدة على مستوى الاستثمار والإنتاج زادت من أهمية الناتج الإجمالي للاتحاد والتبادل التجاري، الذين انعكسا بدورهما على المستوى المعيشي للفرد والدخل الإجمالي، لقد برز الاتحاد الأوربي على الصعيد الدولي بعد معاهدة ماستريخت سنة 1992، مكون من 12 دولة يقدر عدد سكانه بـــ: 346 مليون نسمة، وناتج محلي يقدر بـــ 5200 مليار دولار، مكن من حصول كل فرد على 15000 دولار من الدخل سنويا[1].

والجدول الموالي يوضح أهم المؤشرات الاقتصادية للاتحاد الأوربي خلال الفترة 1996-2002:

جدول رقم(05): أهم المؤشرات الاقتصادية للاتحاد الأوربي خلال 1996-2002.

البيان	1996	1998	1999	2000	2001	2002
الناتج المحلي الإجمالي (تريليون دولار)	7,2	6,7	6,7	6	6,1	6,6
(%) من الناتج المحلي الإجمالي العالمي.	٪24.1	٪22.6	٪21.8	٪19.1	٪19.6	٪20.4
نصيب الفرد من GDP بالدولار	23480	22490	21990	21730	20720	20230
الاستثمار الأجنبي المباشر (بليون دولار)	...	...	476	684	390	374
(%) من الاستثمار الأجنبي المباشر في العالم	....	....	% 44,1	% 49,1	% 44,3	% 57,5

Source : UNCTAD, world investment report, 2003.

يبرز الجدول السابق حجم الناتج المحلي الإجمالي الذي يتراوح بين 19,1 % و24,1 % من الناتج المحلي الإجمالي العالمي خلال الفترة (1996-2002)، مكن من رفع المستوى المعيشي للفرد بتحصله على دخل يتراوح بين 20.230 ألف دولار و23.480 ألف دولار سنويا، هذا علاوة على حصول الاتحاد على

[1]- محمد حداد،" العولمة وانعكاساتها على اقتصاديات الدول العربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر ومصر"، رسالة تقدم ضمن متطلبات شهادة الماجستير تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2004/2003، ص:97.

استثمارات أجنبية مباشرة تتراوح نسبتها بين 44,1 % و57,5 % من إجمالي الاستثمارات الأجنبية المباشرة في العالم خلال نفس الفترة.

وبعد سلسلة من عمليات التوسع أصبح عدد سكان الاتحاد يقدر بـــ 494 مليون نسمة وناتج محلي يقدر بـــ: 14.6 ترليون دولار سنة 2006 ما يعادل 21٪ من الناتج العالمي أما صادراتها فتبلغ نسبة 14.3٪ من الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوربي في حين تبلغ الواردات منه نسبة 15٪[1] أما تجارته البينية فتقدر بـــ: 3135.56 بليون دولار سنة 2006، وارتفعت إلى 3973.53 بليون دولار سنة 2008 بزياد تقدر بـــ: 838 بليون دولار[2]. والجدول الموالي يوضح تطور الناتج المحلي الإجمالي والتجارة السلعية البينية للاتحاد الأوربي:

جدول رقم (06): الناتج الإجمالي وإجمالي حجم التجارة السلعية البينية للاتحاد الأوربي خلال الفترة (2003 –2010).

السنة	الناتج المحلي الإجمالي (البليون دولار)	معدل نمو الناتج المحلي الحقيقي ٪	حجم التجارة السلعية(البليون دولار)
2003	1.1417.594	1.3	2125
2004	1.317.802	2.5	2532.6
2005	13.755.708	2.0	2692.4
2006	14.670.040	3.2	3135.56
2007	16.974.768	3	3638.02
2008	18.341.165	0.5	3973.5
2009	16.361.027	4.2–	--
2010	16.242.256	–	--

SOURCE: -World trade organization, international trade statistics,2009.

- www.imf.org تاريخ الاطلاع: 2011/11/21 على الساعة: 11:35

[1] –http://en.wikipedia.org/wiki/eurozone تاريخ الاطلاع: 2011/09/10 على الساعة 11:43 .

[2]- World trade organization, international trade statistic,2009, p: 176.

شكل رقم (08): تغير GDP الحقيقي لبعض دول الاتحاد الأوربي خلال الفترة (2000 – 2010).

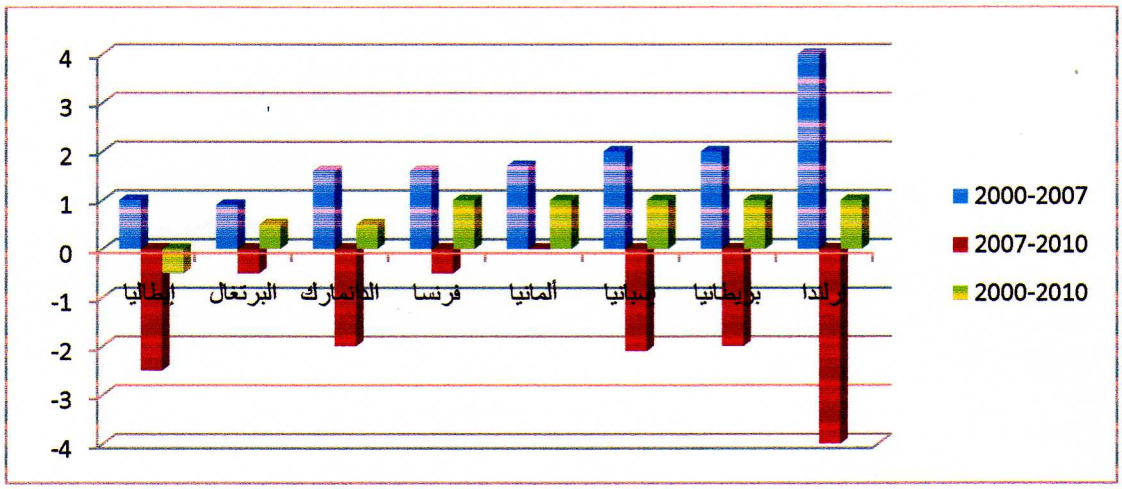

SOURCE: - IMF, World Economic Outlook database.

توضح البيانات السابقة أن تطور الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوربي في تطور مستمر باستثناء سنتي 2009 و2010 أين انخفض الناتج المحلي الإجمالي بمقدار 2098909 بليون دولار وتعود أسباب الانخفاض إلى الركود الاقتصادي الذي خلفته الأزمة العالمية 2008، أما ما يلاحظ على حجم التجارة البينة للاتحاد وتطورها خلال فترة 2000-2008، حيث نلاحظ أن حجم التجارة السلعية خلال في ارتفاع مستمر وذلك على إثر توسع الاتحاد الأوربي ليضم 25 دولة مع انضمام دول أوربا الشرقية، وشهدت سنة 2007 أكبر زيادة لحجم التجارة البينية حيث قدرت بـــ: 502 بليون دولار وتعود أسباب هذه الزيادة إلى:

1- اتساع حجم السوق للاتحاد الأوربي ما أدى إلى ارتفاع حجم الطلب لدول الاتحاد الأوربي بفضل الجهود التكاملية؛

2- تحويل الطلب المحلي لدول الاتحاد الأوربي من على المنتجات الأجنبية خاصة منها منتجات دول شرق آسيا بفعل السياسات الحماية للاتحاد الأوربي التي اعتمدت على الأسلوب التنظيمي ومعايير المنتج بصفة كبيرة.

3- ارتفاع الطلب المحلي على السلع الرأسمالية لألمانيا.

إن الجهود التكاملية الأوربية عززت مكانة الاتحاد الأوربي في الاقتصاد العالمي، ويمكن إظهارها من خلال مقارنتها بأقوى الاقتصاديات في العالم عبر معطيات الجدول التالي:

جدول رقم (07): مقارنة القوة الاقتصادية للاتحاد الأوربي بالمناطق الأقوى في العالم لعام 2006.

المؤشرات	السكان مليون نسمة	المساحة كم ^{2}	GDP تريليون يورو	الصادرات من GDP	الواردات من GDP	نسبة التجارة الخارجية من التجارة العالمية
الاتحاد النقدي الأوربي	317	2779686	8.4	21.7	20.9	--
الاتحاد الأوربي	494	4324782	11.9	٪14.3	٪15	٪43
اليابان	128	378000	3.5	٪16.8	15.3	٪07
الو.م.أ	300	9.83 م كم^2	11.2	٪10.8	16.6	٪16.5

SOURCE: -http://www.marefa.org/index.php. تاريخ الاطلاع: 2011/09/18 على الساعة: 10:33.

-http: ibdaa.almountadaat.com. تاريخ الاطلاع: 2011/10/25 على الساعة 10:33.

-http://travel.maktoob.com. تاريخ الاطلاع: 2011/10/25 على الساعة10:43.

من خلال الجدول السابق يتضح أن الاتحاد الأوربي يمتلك أكبر عدد من السكان وهذا له أكثر من دلالة حيث لا يمكننا تجاهل الدور الكبير للعنصر البشري في أحداث التنمية الشاملة، كما يشكل عنصر هام لتشجيع النشاط الإنتاجي بفضل اتساع السوق الاستهلاكي، ويعد أيضا سوق ضخمة تمد بعمالة كبيرة نتيجة تنقلها بحرية، هذه العمالة قدر إنتاجها القومي الإجمالي بـــ: 11.9 تريليون يورو تصدر منه ما نسبته 71.5٪ وتستورد منه نسبة 20.6٪، وبذلك يكون الناتج القومي للاتحاد الأوربي أكبر من الناتج القومي لكل من الولايات المتحدة واليابان الذي يقدر ناتجهما القومي على الترتيب11.2 تريليون يورو، 3.5 تريليون يورو، وهو ما يؤكد أهمية الجهود التكاملية للاتحاد الأوربي على المستوى العالمي ويبرز الاتحاد الأوربي كقوة اقتصادية عالمي إلى جانب الولايات المتحدة واليابان بنسبة مساهمة في التجارة العالمية تقدر بـــ 43٪.

الفرع الثاني: عوامل القوة الاقتصادية للاتحاد الأوربي.

تتمتع دول الاتحاد الأوربي بمجموعة من العوامل المادية والبشرية والطبيعية، كان لها دور كبير في تطوير الاقتصاد الأوربي، وهذا نتيجة استخدام التقنية التكنولوجية في النشاط الاقتصادي التي زادت من معدلات نمو الإنتاجية، كون دول المجموعة الأوربية أعطت لمجال البحث والتطوير أهمية خاصة فنجد الدول

العشر المؤسسة للاتحاد الأوربي أنفقت لوحدها أكثر من 58 مليار أورو خلال سنة 2001 ما رفع مؤشرات التنمية التكنولوجية التي أضحت عاملا مهما لرفع القدرة التنافسية، إضافة فاقتصاديات دول المجموعة الأوربية تتميز بعوامل نوعية هامة مثل [1]:

1- الكفاءة التنظيمية والإدارية على مستوى الاقتصاد الكلي وعلى مستوى المؤسسات الاقتصادية؛

2- الاستفادة من حرية الموارد بشرية ذات الدرجة عالية من المهارة والتدريب والإعداد بين دول الاتحاد؛

3- مستويات قياسية من الالتزام بالمواصفات والتقيد بالمقاييس وانعكاسات ذلك في الميزة التنافسية المتعلقة بالجودة؛

4- موارد رأس مالية ترتكز على الكثافة واقتصاد المعرفة؛

5- قدرات تسويقية كبرى بوسائل دعائية وإعلانية وترويجية علمية ...إلخ؛

6- إمكانيات مالية ومادية مرتبطة بتطوير أشكال اندماجات المؤسسات وما رافقها من نمو سريع للشركات المتعددة الجنسيات وتطور مماثل لفروعها؛

7- قدرات حركية واسعة للوحدات الاقتصادية في إطار الاتحاد الأوربي (السوق الموحدة) مكنت من استغلال الموارد السابقة الذكر لتحسين مناخ الاستثمار والإنتاج؛

المطلب الرابع: السياسات الاقتصادية للاتحاد الأوربي.

بعد الحرب العالمية الثانية كانت موازين المدفوعات للدول الأوربية تعاني من عجز نتيجة ما أصاب اقتصادياتها من تدمير إضافة إلى أنها مدينة لعدة دول بسبب حاجتها للتمويل نفقات الحرب، ولم يكن في وسعها سداد ديونها فالقدرات الإنتاجية ومن بعدها التصديرية محدودة، بينما الحاجة الاستيرادية كبيرة، ما استوجب تقييد الواردات والعمل باتفاقيات الدفع والتجارة تقيد بموجبها الصادرات من السلع الضرورية أو الشحيحة والواردات من المنتجات غير الضرورية، وكان يسمح بأرصدة للتعاملات تمنح مقابلها ائتمانات، إن هذا العجز الهيكلي دفع بالدول الأوربية إلى استخدام سياسات تجارية ومالية ونقدية تتنافى مع متطلبات تحرير

---

[1]- صالح صالحي، "التحديات المستقبلية للاقتصاديات المغاربية في مجال الشراكة مع الاتحاد الأوربي"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد02، جامعة سطيف، الجزائر، 2003، ص ص: 38، 39.

التجارة الدولية بما في ذلك التجارة البينية[1].علمت الجماعة الأوربية أن الاستمرار في إتباع هذه السياسات الاقتصادية لن يكون له الدور الايجابي والتأثير على تحسين الحالة الاقتصادية للدول الأوربية الأمر الذي يستوجب العمل المشترك لبناء سياسات اقتصادية مشتركة، فحددت معاهدة روما أسس السياسات الاقتصادية التي تمكن الاتحاد الأوربي من البروز كقوة اقتصادية عالمية لها وزنها ومنهجها الخاص والفريد، معتمدة على مجموعة من السياسات الاقتصادية الفعالة في إحداث التنمية الاقتصادية نتناولها عبر الفروع التالية.

الفرع الأول: السياسة التجارية للاتحاد الأوربي.

تعتبر فكرة الاتحاد الأوربي إستراتيجية تنظيمية للسياسة التجارية للدول الأوربية المنضوية تحت لواء الاتحاد الأوربي، للخروج من الأزمات والمشاكل الاقتصادية التي خلفتها الحربين العالميتين الأولى والثانية، وهو ما أكدته نصوص معاهدة روما الهادفة إلى إيجاد مزيج من أدوات السياسة التجارية مخلفة بين الدول الأعضاء من جهة وبين الأعضاء والدول الغير أعضاء، نحاول الإلمام بها فيما يلي.

1- السياسة التجارية بين أعضاء الاتحاد الأوربي.

انتهج الاتحاد الأوربي سياسة تجارية متحررة من كل القيود الجمركية والغير جمركية في تجارته البينية بغرض توحيد شروط المنافسة لدمج الأسواق الأوربية لإحداث تنمية اقتصادية لمختلف مناطق الاتحاد الأوربي، حيث أقرت معاهدة روما السياسة التجارية البينية على النحو التالي:

أ- **النظام الجمركي بين دول الاتحاد الأوربي:** نصت معاهدة روما بأحكام قاطعة على إلغاء الرسوم الجمركية بين الدول الأعضاء خلال فترة انتقالية تمتد من أول جانفي1958 حتى جانفي 1970[2]، غير أن التطبيق العملي أظهر جدية الدول الأعضاء في تنفيذ المعاهدة فقد بلغت نسبة التخفيضات الجمركية 80٪ في أول جانفي 1966 وهي نسبة أكبر مما كان مقدرا لها في المعاهدة، فقد كان التخفيض الواجب بلوغه في هذا التاريخ طبقا لأحكام المعاهدة هو 60٪ ، ثم بلغ مقدار التخفيض 5٪ سنة 1967 وأعقبه تخفيض آخر بمقدار 15٪ سنة 1968 ما يعني إزالة الرسوم الجمركية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي[3].

---

[1]- محمد محمود الإمام، مرجع سابق، ص:51.

[2]- بهيج شعبان، "السوق المشتركة الأوربية"، منشورات عويدات، لبنان، بدون سنة نشر، ص: 53.

[3]- سامي حاتم العفيفي، مرجع سابق، ص: 173.

ب- الإعانات والمساعدات: تم إلغاء مختلف أشكال الدعم والإعانات التي من شأنها أن تلحق أضرار بالمبادلات البينية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي وتهدد المنافسة بين الشركات، وتقتصر الإعانات على ما شملته معاهدة روما لتنفيذ السياسات المشتركة وأهمها[1]:

√- مساعدات لتشجيع التنمية الاقتصادية في مناطق يكون اقتصادها غير نام بشكل كاف؛

√- مساعدات لتشجيع تنفيذ المشاريع ذات الفائدة الأوربية المشتركة؛

√- مساعدات لتسهيل تنمية بعض النشاطات، أو مناطق دون إلحاق الضرر بالمبادلات التجارية البينية؛

ج- إلغاء القيود الكمية داخل الاتحاد: ومن أجل ضمان الانتقال الحر للبضائع داخل الاتحاد كان لابد أن يعزز النظام الجمركي الجديد للاتحاد بإزالة مختلف القيود الكمية المفروضة على مبادلات الدول الأعضاء من حصص استيراد وتصدير مع نهاية الفترة الانتقالية، بنص من معاهدة روما[2].

د- القيود المادية: وتشمل أدوات الرقابة والإجراءات الإدارية على الحدود بين الدول الأعضاء، ولتسهيل أكثر حركة التبادل التجاري بين الأعضاء اتخذت الجماعة مجموعة من الإجراءات تمثلت فيما يلي[3]:

√- تبسيط إجراءات الفحص الإداري عبر الحدود؛

√- تبسيط إجراءات الترانزيت؛

√- إنهاء عمليات الفحص الفني للشاحنات؛

√- إلغاء الفحص البيطري؛

√- تخفيض فحص جوازات السفر، وتم إلغاؤها تماما سنة 1993؛

هـ- إلغاء القيود الفنية: وهي مجموعة المعايير التي تتعلق بالمواصفات الأساسية للمنتج ومرتبطة بقواعد الصحة العامة وحماية البيئة وحماية المستهلك.وتستخدم كشرط لدخول الأسواق البينية للاتحاد الأوربي، وألغيت بموجب نصوص معاهدة روما لإقامة السوق الأوربية المشتركة.

---

[1]- بهيج شعبان، مرجع سابق، ص ص: 73-74.

[2]- سهير محمد السيد حسن،محمد محمد البنا، مرجع سابق، ص: 271.

[3]- صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص: 62.

وقد تم إلغاء القيود المادية والفنية تحت مبدأين أساسيين هما:

√- مبدأ التوافق: ويعني إيجاد مستوى متفق عليه بين أعضاء الاتحاد الأوربي من القيود الفنية والمادية[1]؛

√- مبدأ الاعتراف المتبادل: ويقصد به قبول المعايير السائدة في الدول الأعضاء الأخرى، فلا يمكن لأي دولة عضو منع استيراد منتج متداول بين الأعضاء حتى لو كان لا يتوافق مع المعايير المحلية، فألمانيا لا يمكنها منع استيراد الخمور الفرنسية نظرا لأن نسبة الكحول بها أقل من مستوى الكحول المتطلب وفقا للقانون الألماني[2].

إن السياسة التجارية البينية للاتحاد الأوربي مكنت دول الأعضاء من تحقيق قفزة اقتصادية نوعية تضاعفت فيها المبادلات التجارية والاستثمارات فيما بين الدول الأعضاء فقد تضاعفت المبادلات التجارية ثلاث مرات ما بين عامي 1958 و1972 وتضاعفت تسع مرات ما بين 1968 و1992[3].

2- السياسة التجارية للاتحاد الأوربي تجاه الدول الغير أعضاء.

اعتمد الاتحاد الأوربي في سياسته التجارية على أدوات مختلفة في حماية منشآته من المنافسة الأجنبية، نبينها فيما يلي:

أ- السياسة الجمركية الأوربية والدعم للاتحاد الأوربي تجاه الدول الغير أعضاء: تختلف طريقة فرض الرسوم الجمركية حسب القطاعات الاقتصادية للاتحاد الأوربي لذا نعمد إلى إبرازها حسب أهم القطاعات الاقتصادية للاتحاد الأوربي.

√- **التعريفة الجمركية والدعم في إطار السياسة الزراعية المشتركة الأوربية:** يعد قطاع الزراعة من أهم القطاعات التي تعتمد عليها الجماعة الاقتصادية الأوربية لذا عملت جاهدة إلى وضع سياسة زراعية مشتركة عام 1960، تطبيقا لما جاء في نصوص معاهدة روما لإقامة سوق مشتركة بين الدول المجموعة الأوربية، وتقوم السياسة الزراعية للاتحاد الأوربي على أساسين مهمين هما: تحديد أسعار مشتركة للمنتجات مرتفعة

---

[1]- سمير محمد عبد العزيز، "التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة"، مرجع سابق، ص: 136.

[2]- مورد خاي كريانين، مرجع سابق، ص:181.

[3]- مدني لخضر،" تطور السياسة التعريفية الجمركية في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف والتكتلات الاقتصادية الاقليمية دراسة حالة الجزائر في إطار منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الأوربي"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجيستير فرع تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، 2005 - 2006، ص: 104.

نسبيا (عادة أعلى من السعر الدولي)، ثم تفرض رسوم جمركية على المنتجات الزراعية المستوردة من خارج الاتحاد بحيث يجعل سعر هذه المنتجات المستوردة مساو دائما للأسعار المرتفعة المقررة داخل الاتحاد الأوربي وهو ما يسمى بـــ: " رسوم الاستيراد المتغيرة"[1]، كما تتضمن السياسة الزراعية تقديم دعم زراعي مرتفع يساهم في تكوين فوائض زراعية ضخمة داخل المجموعة الأوربية توجه إلى التصدير، بلغت قيمة الدعم سنة 1995 إلى 50٪ من قيمة الإنتاج الزراعي[2]. وكانت النتيجة النهائية لهذه السياسة الزراعية المشتركة هي التضحية بمصالح المستهلكين لصالح المزارعين في الجماعة الأوربية بصفة عامة ولصالح المزارعين الفرنسيين بصفة خاصة[3].

أما على الصعيد العالمي فإن الفائض الإنتاجي الزراعي مكن من زيادة القدرة التنافسية للمنتجات الأوربية في الأسواق الخارجية وسبب حالة من الإغراق المستمر في الأسواق العالمية.

√- **التعريفة الجمركية للمنتجات الصناعية:** عمد الاتحاد الأوربي إلى تخفيض الرسوم الجمركية عدة مرات في إطار المفاوضات التجارية متعددة الأطراف (الجات)، حيث بلغ متوسط نسب التخفيض للرسوم الجمركية في القطاع الصناعي (20٪، 35٪، 30٪) إلى متوسط 4.5٪.

وترتبط التعريفة الجمركية للمنتجات الصناعية التي يفرضها الاتحاد الأوربي على منتجات الدول الأخرى بدرجة التصنيع، فكلما زادت درجة التصنيع في هذه المنتجات كلما ارتفعت معها نسب الرسوم الجمركية ونأخذ المثال التالي للرسوم الجمركية المطبقة على كل من منتجات القطن و الجلد سواء كانت مواد خام أو نصف مصنعة أو تامة الصنع:

---

[1]- عز الدين تركي، هارون الطاهر،" الملف الزراعي في المفاوضات التجارية الدولية"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد02، جامعة سطيف، الجزائر، 2003، ص ص: 151، 152.

[2]- كامل البكري، " الاقتصاد الدولي – التجارة الخارجية والتمويل-"، مرجع سابق، ص: 176.

[3]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص: 41..

جدول رقم (08): يوضح تصاعد التعريفة الجمركية للمنتجات المصنعة (الجلد والقطن) للاتحاد الأوربي سنة 1996.

	القطن		الجلد
	تعريفة اسمية	تعريفة فعلية	
المادة الخام	٪0	٪0	٪0
منتوج نصف مصنع	٪7	٪23	٪3.7
منتوج تام الصنع	٪14	٪29	٪4.3

المصدر: مدني لخضر، مرجع سابق، ص: 87.

إن تصاعد التعريفة الجمركية وفق درجة التصنيع لها أثر سلبي على اقتصاديات الدول خارج التكتل خاصة منها الدول النامية؛ حيث تجعل هذه الدول تلجأ لتصدير المواد الأولية لسهولة دخولها أسواق الاتحاد الأوربي فيحين تتخلى أو تخفف من تصديرها للمنتجات المصنعة والنصف مصنعة لدول الاتحاد لتتجنب الرسوم الجمركية المفروضة عليها.

√- **رسوم استيراد التجهيزات المجمعة من خارج الاتحاد:** توجد هذه الصورة من التشريع في البلدان المتطورة ويعتمدها الاتحاد الأوربي، حيث معدل التعريفة على السلع المستوردة أقل من معدل التعريفة المدرجة في الجداول الرسمية شريطة أن تحتوي هذه السلع على مكونات من صنع الاتحاد الأوربي.

√- **النظام المعمم للتفضيلات الجمركية:** يقدم الاتحاد الأوربي تفضيلات جمركية للدول النامية منذ 1971 وتشمل أكثر من 170 دولة ومن بينها الدول العربية وأهم محاور النظام التفضيلي هي[1]:

- اختلاف الترتيبات التفضيلية حسب قائمة المنتجات وحسب قائمة الدول.

- كل السلع المصنعة وشبه مصنعة تمنح حق الدخول بدون أي رسوم جمركية إلى الاتحاد.

- استثناء بعض المنتجات من النظام التفضيلي الأوربي كونها حساسة ويمكن أن تهدد أسواق الاتحاد الأوربي وتقدر بـــ 550 منتج موزع على المنتجات الزراعية والنسيجية والأحذية.

[1]- مورد خاي كريانين، مرجع سابق، 181.

- يمكن تحديد الكميات معينة من المنتجات لاستفادة من الدخول إلى أسواق الاتحاد الأوربي معفاة من الرسوم الجمركية، وفي حالة تعدي هذه الكمية تخسر الدولة المعاملة التفضيلية، فقد حدد الاتحاد الأوربي سنة 2005 المعاملة التفضيلية لكل من الهند والصين بنسبة 15٪ من السوق الأوربي في أي منتج وفي حالة تعدي النسبة تخسر المعاملة التفضيلية، وفيما يخص المعاملة التفضيلية للمنتجات النسيجية فقد حددها الاتحاد الأوربي بنسبة 12.5٪ من السوق الأوربية.

يشترّط الاتحاد الأوربي للاستفادة من النظام التفضيلي أن يتم شحن المنتجات بصورة مباشرة إلى الاتحاد الأوربي وأن تستوفي المنتجات شروط قواعد المنشأ.

√- **رسوم مكافحة الإغراق ومكافحة الدعم:** يلجأ الاتحاد الأوربي في كثير من الأحيان إلى تطبيق رسوم مكافحة الإغراق لحماية المنتجين المحليين من المنافسة الأجنبية، فمؤخرا فرض الاتحاد الأوربي بصورة مزدوجة هذه الرسوم على الواردات من الورق الجيد الصيني بنسب تتراوح بين 4٪ و12٪، كما فرضت رسوم مكافحة الدعم على المستوردات البلاستيك من الإمارات وإيران بدعوى إلحاق الضرر بالصناعات البلاستيكية للاتحاد الأوربي[1].

ب- القيود الغير جمركية للاتحاد الأوربي تجاه الدول الغير أعضاء: وتتضمن ما يلي:

√- **دعم الإنتاج:** يقوم الاتحاد الأوربي بدعم المنتجات المحلية خاصة منها الفلاحية والجدول الموالي يمثل حجم الدعم الذي تقدمه دول الاتحاد للمنتجات الفلاحية.

جدول رقم (09): حجم الدعم المقدم من طرف الاتحاد الأوربي للمنتجات الفلاحية بوحدة البليون دولار خلال الفترة 2000-2005.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005
حجم الدعم	89	85	101	122	149	134

المصدر: محمد علي محمد، " مؤشرات الدعم الزراعي- تقديرات دعم المنتج – تقديرات الدعم الكلية"، المرآز الوطني للسياسات الزراعية، بدون بلد نشر، 2008، ص: 06.

[1]- http://WWW.KUNA.NET.KW تاريخ الاطلاع: 2011/06/17 على الساعة: 10:37.

يوضح الجدول السابق حجم الدعم المتزايد للمنتجات الفلاحية الأوربية وهو يشير إلى ضخامة المعونات التي تعمل على تكوين فوائض إنتاجية ومنح المنتجات الفلاحية ميزة تنافسية في الأسواق العالمية حيث بلغت قيمة الصادرات الفلاحية الأوربية 134 مليار دولار عام 2010 بفائض تجاري قدر بـــ 6 ملايير يورو واحتل النبيذ المرتبة الأولى بقيمة 4.6 مليار يورو ثم القمح بـــ 3.4 مليار يورو[1].

√- **دعم الصادرات:** يدعم الاتحاد الأوربي الصادرات وفق أسلوبين غير مباشرين هما:

- **قرض المشتري:** حيث يمنح للمشتري الأجنبي قرضا بسعر فائدة أقل من السعر السائد في السوق، لتمويل مشتريات من الاتحاد الأوربي وخاصة منها للمعدات الرأس مالية مثل الطائرات، وقيمة الدعم تتمثل في الفرق بين سعري الفائدة.

- **منح البحث والتطوير:** يقدم الاتحاد الأوربي منح لدعم البحث والتطوير لمنتجيه خاصة في المنتجات العالية التكنولوجيا وذلك لتخفيض التكاليف والاستفادة من وفورات الحجم.

√- **القيود الطوعية على الصادرات:** وهي اتفاقية ثنائية بين الاتحاد الأوربي ودولة غير عضو فيه، حيث تقوم الدولة المصدرة للاتحاد الأوربي بوضع حد لصادراتها طوعا، تحت ضغط المنتجين الأوربيين لتحسين الوضع التنافسي لتلك الصناعات، والدافع الأساسي هو خوف المصدر من التعرض إلى فرض حصص على منتجاته من الدول المستوردة.

√- **حصص الاستيراد:** يقر الاتحاد الأوربي حصص الاستيراد على المنتجات المستوردة في حالة التخوف من إلحاق الضرر بمنتجاته، فقد عمد إلى تحديد حصص استيراد منتجات الصلب خلال عام 2011 خوفا من تحول دخولها إلى سوق الاتحاد الأوربي بعد أن فرضت الولايات المتحدة الأمريكية رسوم جمركية على وارداتها من الصلب.

√- **الإغراق:** يميل الاتحاد الأوربي إلى الإغراق المستمر خاصة في المنتجات الزراعية، وقد شكل هذا الموضوع نزاع حاد بين الاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية في جولة الأورغواي وحتى خلال

---

[1]- http://www.qatarshares.com/vb/showthread.php?p=7202096 تاريخ الاطلاع: 2011/06/19 على الساعة 11:35

المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة. ويتهم كل منهما الآخر بالإغراق ويتم فرض رسوم مكافحة الإغراق من كليهما[1].

√- **معايير الصحة والبيئة والسلامة:** يفرض الاتحاد الأوربي معايير معينة على المنتجات الواردة إليه من خارج دول الاتحاد الأوربي تتعلق بحماية صحة وملائمة المواطنين، ولكن تحمل في طياتها قيود مانعة لدخول الأسواق الأوربية مثل: قيود استيراد اللحم الذي يحتوي على إضافات هرمونية والقيود على استيراد السيارات التي تستخدم وقود " الديزل " بحجة حماية البيئة من التلوث[2]، وحضر دخول منتجات الحلبة المصرية أسواق الاتحاد الأوربي بدعوى نقلها بكتيريا "إي كولاي" العام الماضي.

√- **اتفاقيات الشراكة الأوربية:** في إطار سياستها التجارية الخارجية والعمل على التحكم في المبادلات التجارية العالمية من خلال إيجاد أسواق جديدة لمنتجاتها والسيطرة عليها، عمدت المجموعة الأوربية إلى عقد مجموعة من الاتفاقيات الدولية التجارية مع دول حوض البحر المتوسط والبحر الكاريبي والباسيفيك ودول افريقية لإيجاد مناطق تجارية حرة[3]، على أسس إقليمية وهو ما مهد لظهور النهج الجديد للتكاملات الاقتصادية الدولية (المجالات الاقتصادي الدولية) ليحل تدريجيا محل النهج التقليدي للتكتلات الاقتصادية الدولية، وذلك مع بروز الشراكة الأورومتوسطية[4] وتربط بين بلدان المشرق والمغرب العربي وإسرائيل والاتحاد الأوربي، تبدأ بالتحرير التدريجي للتجارة مع الدعم المالي قبل الانطلاق نحو تعاون سياسي زاقتصادي أكبر يتضمن التنمية الاقتصادية والتجارة والاستقرار الاجتماعي والهجرة والبيئة هادفة لتكوين منطقة أوربية متوسطية حرة تتألف من 30 إلى 40 دولة[5] التي تقوم على ثلاثة ركائز[6]:

- **التفضيلات التجاريـــة:** ظاهريا تفتح هذه الاتفاقيات سوق يضم أكثر من400 مليون مستهلك لمنتوجات دول جنوب المتوسط، حيث تقترح تحرير كلي خاص بالمنتوجات الصناعية باستثناء: المواد النفطيـــة المكـــررة،

---

[1]- ضياء مجيد الموسوي، مرجع سابق، ص ص: 153،154.

[2]- قاشي فايزة، مرجع سابق، ص: 111.

[3]- أسامة المجدوب، مرجع سابق، ص: 64.

[4]- سامي حاتم العفيفي، مرجع سابق، ص:176.

[5]- سلوى محمد مرسي، "المشاركة العربية الأوربية ما لها وما عليها وسبل تفعيلها"، الندوة العلمية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين الشراكة العربية الأوربية، مرجع سابق، ص: 2.

[6]- عايد لمين، "الشراكة الأورو متوسطية وآثارها المتوقعة على تطور القطاع الصناعي في الجزائر"، مذكرةمقدمة لنيل شهادة الماجيستير فرع تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسييرجامعة الجزائر، 2004/2003، ص:155.

وبعض أنواع النسيج التي هي في الحقيقة المنتوجات الوحيدة تقريبا التي تصدرها الدول جنوب المتوسط،أما في القطاع الفلاحي فالشروط كانت غير مشجعة تماما، وجاء انضمام اليونان ثم إسبانيا والبرتغال خاصة ليعقد الأمور في هذا المجال، وهو ما يعني أن الاتحاد الاوربي فتح أسواق دول جنوب المتوسط لمنتجاته.

- **التعاون المالي والتقني:** اتفاقيات التعاون المبرمة سنة 1969 تقترح مساهمة مالية للمجموعة من أجل مساعدة الدول المتوسطية في إحداث تنمية اقتصادية وتم تجديدها خلال السبعينيات ثم مرة أخرى ضمن اتفاقيات برشلونة سنة 1995 والتي من خلالها تم تقديم مساعدات مالية من الاتحاد الأوربي إلى دول جنوب المتوسط على مراحل زمنية متفاوية من أجل مساعدة هذه الدول على تنمية اقتصادياتها.

- **التعاون في مجال اليد العاملة:** فبسبب العدد المرتفع من المهاجرين القادمين من الدول المتوسطية العاملين في دول المجموعة الأوروبية، تقترح الاتفاقيات إجراءات خاصة يفترض أن تضمن لهؤلاء العمال شروط العمل الملائمة وكذا الحماية الاجتماعية المساوية للعمال الأوربيين.

الفرع الثاني: السياسة المالية للاتحاد الأوربي.

أجازت معاهدة روما استخدام الجزاءات لفرض الانضباط المالي كما حددت مرحلة أولية قبل فرض الجزاءات المالية يمكن خلالها لمجلس الوزراء توجيه تحذيرات والمطالبة باتخاذ تدابير ملائمة، وحتى تكون الجزاءات فعالة وممكنة للتطبيق وضعت الشروط التالية[1]:

1- نشر معلومات تفصيلية فيما يتعلق بمبيعات صكوك الدين؛

2- إعادة النظر في تقديم قروض إلى الأعضاء من قبل بنك الاستثمار الأوربي؛

3- إيداع وديعة خالية من الفائدة لدى الاتحاد الأوربي إلى أن يتم حل المشكلة؛

4- فرض غرامات ذات حجم ملائم؛

[1]-سمير محمد السيد حسن، محمد محمد البنا، مرجع سابق، ص ص: 287، 188.

الفرع الثالث: السياسة النقدية للاتحاد الأوربي[1].

تعمل المؤسسة النقدية الأوربية على وضع إطار للسياسة النقدية الأوربية معتمدة على مجموعة من الأدوات وهي:

1- عمليات السوق المفتوحة: حيث تمثل الأداة الرئيسية للعمليات النقدية في الاتحاد الأوربي، وتجرى عمليات السوق المفتوحة في شكل معاملات عكسية ومعاملات خالصة وإصدار شهادات ديون ومبادلات صرف أجنبي، وجميع ودائع لأجل ثابت ويستهلكها البنك المركزي الأوربي، وتوجد أربعة أنواع من عمليات السوق المفتوحة:

أ- التمويل الأساسي: ويطلق عليها أيضا عمليات السوق المفتوحة الأسبوعية، تنفذ من خلال عطاءات نمطية لإعادة الشراء (سعر متغير/ ثابت) وتلعب دور محوري في توجيه أسعار الفائدة وإدارة سيولة النظام المالي وإعطاء الإشارات بشأن السياسة النقدية. وتقدم هذه العمليات التي توفر السيولة الجزء الأكبر من إعادة تمويل القطاع المالي وتقوم بدور الأداة الرئيسية لإدارة السيولة.

ب- التمويل طويل الأجل: ينفذ من خلال عطاءات نمطية لإعادة الشراء (سعر ثابت، متغير) ويوفر تمويل طويل الأجل، فأجل الاستحقاق قد يصل إلى ثلاث أشهر ويوفر جزء محدود من سيولة النظام الأوربي للبنوك المركزية ومن ثم فإن هذا النظام يعمل بشكل طبيعي كقابض الثمن في هذه العطاءات الشهرية لإعادة التمويل.

ج- التعديل الطفيف: ويستخدم من خلال عطاءات سريعة أو إجراءات ثنائية، تستخدم للتحكم في تقلبات السوق (إذا كان هناك تغير دائم في الطلب على العملة) كما قد تستخدم لجعل أسعار الفائدة متساوية أو متقاربة.

د- عمليات هيكلية: تعد من خلال عطاءات نمطية ذات استحقاق متغير تستخدم لتوجيه الوضع الهيكلي للقطاع المصرفي.

---

[1]- وصاف عتيقة، عاشور سهام،"نظام النقد الأوربي: الملامح الأساسية والإشكاليات الاقتصادية"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية"، مرجع سابق.

2- التسهيلات الدائمة: وهي التسهيلات التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار الذاتي لمنطقة اليورو وتخفيف نقص السيولة أو عدم الاستقرار في أسعار الفائدة، وهناك تسهيلان دائمان هما:" تسهيل لومبارد" الذي يستطيع البنوك من خلاله الحصول على السيولة بصورة فورية، والتسهيل الثاني هو " تسهيل الإيداع " الذي تستطيع البنوك من خلاله إيداع فائضها على الفور وتحدد أسعار الفائدة لهذين التسهيلين معا انطلاقا من أسعار الفائدة في السوق للحد من تقلبها.

3- شروط الاحتياطي: يستخدم نظام الحد الأدنى لتحديد نسبة الاحتياطات التي تحتفظ بها البنوك المركزية الأوربي لدى البنك المركزي الأوربي ويهدف إلى الإسهام في استقرار أسعار الفائدة لسوق المال، وخلق طلب هيكلي كاف على أموال البنك المركزي الأوربي، وتستقر أسعار الفائدة عن طريق السماح للمؤسسات الائتمانية باستخدام إجراءات السعر المتوسط أي الامتثال لاشتراطات الاحتياطي على أساس متوسط حيازات الاحتياطي اليومي خلال فترة التزام لشهر واحد، ونظرا لأن المؤسسات الائتمانية لا يتعين عليها الاحتفاظ باحتياطاتها المطلوبة على أساس يومي، يكون لديها حافز على تخفيف تأثير التذبذبات المؤقتة للسيولة على أسعار المال. ويتم تأمين طلب هيكلي ملائم على أموال البنك المركزي عن طريق تطبق نسبة احتياطي قدرها 2٪ على التزامات محددة للمؤسسات الائتمانية وفي الوقت ذاته يتم الاهتمام بتفادي خلق تشوهات تنافسية تتعلق بالمؤسسات المالية غير الملزمة باحتياطات الحد الأدنى ولهذا فإن الاحتياطات المطلوبة يتم تحديدها عند مستوى يتوافق مع معدل الأسبوعي لتقديم العروض وهو ما ينسجم مع حالة السوق.

4- نظام المدفوعات الأوربي: وهو نظام المدفوعات الخاص بالبنوك المركزي الأوربية بدأ التعامل به عام 1999 يمتد عبر الحدود ليربط أسواق النقد المحلية بصورة فورية بحيث يضمن استقرار أسعار اليورو وسعر الفائدة، ويعتبر هذا النظام عنصرا أساسيا في النظام النقدي والمالي الأوربي كونه يدعم السياسة النقدية الأوربية ؛ حيث يساهم في خلق وتطوير نظام مستقر وآمن للمدفوعات في أوربا وسعر الفائدة عليه، ويوفر للبنوك التجارية في الاتحاد الأوربي نتائج نهائية مستمرة خلال اليوم عن تحويلات الأفراد[1].

تهدف السياسة النقدية للاتحاد الأوربي إلى المحافظة على استقرار الأسعار وتدعيم السياسة الاقتصادية العامة للاتحاد الأوربي مع إعطاء الأولوية لاستقرار الأسعار باعتباره أهم الشروط اللازمة لزيادة نمو الإنتاج وخلق مزيد من فرص العمل وتحقيق مستوى معيشي مرتفع، حيث يعتبر مجلس المحافظين للبنك المركزي

---

[1]- مغاوري شلبي علي، مرجع سابق، ص ص: 44،45.

الأوربي أن استقرار الأسعار يعني تحقيق زيادة سنوية في الرقم القياسي المنسق لأسعار المستهلك بالنسبة لمنطقة اليورو يقل عن 2٪[1]. ويدل هذا على أن مجلس المحافظين للبنك المركزي يوافق على ارتفاع الأسعار بنسبة 2٪ أي أن الحالة الانكماشية للاقتصاد لا تتوافق مع أهداف الاستقرار الاقتصادي.

الفرع الرابع: السياسات المشتركة الأخرى.

عمدت المجموعة الاقتصادية الأوربية إلى وضع سياسات مشتركة إضافة إلى السياسة الزراعية أهمها سياسة النقل، والسياسة الاجتماعية، وفيما يلي نتناول هذه السياسات المشتركة:

1- السياسة الاجتماعية: تعرضت معاهدة روما إلى الأبعاد الاجتماعية في موقعين: الأول يتعلق بحرية انتقال الأفراد والعمال ضمن المادتين 48-49، وتشجيع تبادل العمال الشباب ضمن المادة 50، والضمان الاجتماعي للعمال المهاجرين ضمن المادة 51، وحق ممارسة النشاط الاقتصادي الخاص حددته المادتين 52- 58، أما الموقع الثاني فشمل سياسة التوظيف والتدريب المهني، وتحسين ظروف العمل، وكان أهم ما قررته معاهدة روما هو إنشاء " الصندوق الاجتماعي الأوربي" لخلق فرص عمل وتحقيق انتقالية العمال بين المهن والدول داخل الجماعة ضمن المادتين 123- 125، ومساواة الأجور بين الذكور والإناث ضمن المادة 119 وهو ما يضمن الحقوق الأساسية للنساء في الجماعة الأوربية، كما تضمنت المعاهدة نصوصا غير ملزمة شملت تحسين أوضاع المعيشة والعمل حسب المادة 117، منح الإجازات مدفوعة الأجر ضمن المادة 120، والتعاون الوثيق بين الدول الأعضاء في شؤون التوظيف وقوانين العمل وأوضاع العمال والصحة المهنية وحقوق تكوين الاتحادات العمالية وتطوير الحوار بين أصحاب العمل والعمال ضمن المادة 118، وخلال السبعينيات صدرت ثلاث توجيهات أضافت حقوق أخرى للإناث بجانب تساوي الأجر وهي الحقوق في الحصول على وظائف وعلى التدريب وشروط العمل(الترقية، الضمان الاجتماعي)، أكد قانون السوق الموحدة ومعاهدة الاتحاد الأوربي على أهمية الاندماج الاقتصادي والاجتماعي وضرورة أن تولي الدول الأوربية المتحدة اهتماما بتحسين تشريعات أحوال العاملين خاصة في مجال الصحة والأمان مع توفير التنسيق فيها، وقد وقع ميثاق الحقوق الاجتماعية الأساسية للعمال في 1989 وحدد حقوق العمال داخل السوق الموحدة، كما عقدت اتفاقية السياسة الاجتماعية للجماعة وشملت تعزيز التوظيف، الحماية الاجتماعية السليمة، الحوار بين أصحاب الأعمال والعمال وكذا تنمية الموارد البشرية ومكافحة الاستبعاد وتم إدراجها في معاهدة

---

[1]- نفس المرجع السابق، ص: 40.

الاتحاد الأوربي خلال مراجعتها بأمستردام سنة 1997[1]، تهدف هذه السياسة إلى الحد من البطالة وتحسين المستوى المعيشي للأفراد داخل الاتحاد الأوربي والشكل الموالي يوضح معدلات البطالة خلال الفترة الممتدة من2000 إلى 2008.

شكل رقم (09): معدل البطالة في الاتحاد الأوربي خلال الفترة 2000- 2008

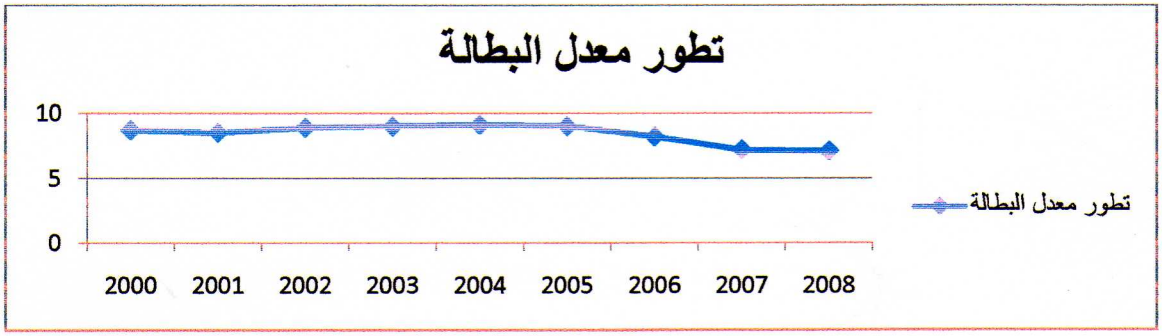

SOURCE: -http://epp.eurostat.ec.europa.eu/statistics.explained تاريخ الاطلاع: 2001/12/15 على الساعة: 10:27.

بلغت نسبة البطالة لدول الاتحاد الأوربي نسبة 7.1٪ سنة 2008 وهي أدنى نسبة خلال فترة 2000 إلى 2008 و سجلت أعلى نسبة خلال سنة 2004 بنسبة 9.1٪، ومع تفاقم الأزمة العالمية الأخيرة بلغ عدد العاطلين عن العمل 3.433 مليون شخص سنة 2010.

2- سياسة النقل والطاقة: فيما يخص خدمات النقل فتمثل 7٪ من الناتج القومي الإجمالي الأوربي، ويوليها الإتحاد أهمية كبيرة لما له من آثار إيجابية على القطاعات الاقتصادية الأخرى كالصناعة والتجارة، وفي إطار برنامج العمل للسوق الأوربية الموحدة وضعت اللجنة مقترحات لإعادة تنظيم سياسة النقل، الطرق، السكك الحديدية، القنوات المائية الداخلية، والنقل الجوي والبحري، واتخذت اللجنة قرارا بإلغاء الحصص الثنائية، وحصص الاتحاد على طرق النقل بين الدول بداية من 1 جانفي 1993، كما عملت هذه اللجنة على تنسيق ضرائب الطرق، والضرائب على الوقود لضمان توافر شرط المنافسة. وفيما يخص خدمات النقل الجوي تم وضع حزمة من المعايير لضمان تحرير هذا القطاع الذي تتحكم فيه الكارتلات بدرجة عالية، أهمها خلق تصريح مشترك؛ فالناقل المعتمد في أي دولة من الدول الأعضاء يستطيع تقديم الخدمات في كافة الدول الأعضاء، وضرورة أن يكون لدى الخطوط الجوية حرية الطيران بين أي دولتين من دول الاتحاد الأوربي،

[1]- محمد محمود الامام، مرجع سابق، ص ص: 279،280.

ونقل المسافرين المحليين أثناء أي رحلة من الرحلات التي تربط بين نقطتين داخل الدولة العضو في الاتحاد الأوربي[1].

وفيما يتعلق بالسياسة الطاقوية سعت المجموعة الأوربية إلى تحقيق تنسيق السياسات الطاقوية القطرية لأن اختلافها يشوه المنافسة العادلة بين دول الاتحاد،والملاحظ أن التقدم في التنسيق ظل محدود فقد كانت الاختصاصات موزعة حيث أن الجماعة الأوربية للفحم والصلب مسؤولة عن الفحم ولجنة الطاقة النووية الأوربية مسؤولة عن الطاقة النووية والجماعة الاقتصادية الأوربية مسؤولة عن النفط والطاقة الكهرومائية والغاز والكهرباء، ولأن المجموعة الأوربية تعتبر مستورد كبير للمواد الطاقوية خاصة النفط والغاز فقد فشلت في إيجاد سياسة طاقوية مشتركة وهذا ما تؤكده صدمة النفط والتدخل الشديد الحكومي للمجموعة الأوربية في هذا القطاع[2].

[1]– نفس المرجع السابق، ص: 282.

[2]– سمير محمد عبد العزيز، " التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة"، مرجع سابق، ص: 144.

المبحث الثاني: الاتحاد الأوربي والمنظمة العالمية للتجارة.

من أبرز الأحداث الحاصلة في النصف الثاني من القرن الماضي على صعيد العلاقات الدولية العالمية تشكل ملامح النظام التجاري العالمي متعدد الأطراف كإطار يهدف إلى التحرير العالمي لتجارة الدولية، إضافة إلى تجسيد الأفكار الأولى لتكوين الاتحاد الأوربي كوحدة اقتصادية ونموها بشكل سريع لتكتمل ملامح الوحدة الاقتصادية الأوربية من خلال معادة ماستريخت التي أعلنت قيام الاتحاد الأوربي، ويتحول النظام التجاري الدولي من إطار غير ملزم إلى إطار ملزم يتمثل في المنظمة العالمية للتجارة، وإن كان هدف كلا الإطارين الوصول إلى تنمية اقتصادية ومعدلات نمو اقتصادي من خلال الاستفادة من عمليات التحرير التجاري ومكاسبها المتنوعة، فإنه تظهر مجموعة من الآثار نتيجة تصادم الإطارين نتيجة اختلاف أسلوب عملهما من ناحية نطاق التحرير وأسلوب التحرير. ونهدف في هذا المبحث لدراسة الآثار التي يخلفها كلا الإطارين على العلاقات الاقتصادية الدولية.

المطلب الأول: الأحكام التجارية الخاصة بنشاط التكتلات الاقتصادية الدولية في إطار OMC.

مثلت الترتيبات التجارية شقا خلافيا في أعمال مؤتمر هافانا لعام 1947 لذي أسفر عن صياغة ميثاق المنظمة الدولية للتجارة وتم وأدها من طر ف الولايات المتحدة الأمريكية، واستمر الخلاف حول الترتيبات الإقليمية طيلة جولات الجات، وازدادت المخاوف في أعقاب ظهور المنظمة العالمية للتجارة من الأثر السلبي المحتمل للإقليمية على الإطار التجاري المتعدد الأطراف.وفي هذا المطلب نحاول التفصيل في الأحكام التي وضعتها المنضمة العالمية للتجارة للسيطرة على نشاط التكتلات الاقتصادية الدولية.

الفرع الأول: ميثاق هافانا 1947 والاتحاد الجمركي.

لقد أجاز مؤتمر هافانا إنشاء اتفاقات إقليمية سواء على شكل اتحادات جمركية أو مناطق حرة، من خلال المادة 44 من الميثاق حيث يتم إنشاء مناطق تجارية حرة واتحادات جمركية بغرض تسهيل التجارة بين الأطراف المتعاقدة، لا وضع حواجز جمركية على تجارة الأعضاء الآخرين، فلا يجوز أن تكون الرسوم المفروضة على بضائع الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للتجارة والتي ليست طرفا في الاتحاد الجمركي أو المنطقة التجارية الحرة أعلى وأشد قيودا من مستوى الرسوم واللوائح السارية في الدول المكونة للإتحاد أو المنطقة التجارية الحرة قبل تكوينه. لذلك بحث الميثاق في أثر تكوين الاتحاد في التفضيلات القائمة

واشترط على أن لا يمس تكوين اتحاد جمركي تفضيلات قائمة، ولا يجوز إلغاؤها أو تعديلها من خلال التفاوض[1].

الفرع الثاني: الاتفاق العام للتعريفات والتجارة 1947 وظاهرة التكتلات الاقتصادية.

رخصت الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة منذ إنشائها سنة 1947للدول الأعضاء بتشكيل مناطق للتبادل الحر واتحادات جمركية، وذلك استثناءا للمبدأ الأساسي: عدم التمييز المتضمن في شرط الدولة الأولى بالرعاية، وقد تضمنت المادة 24 من الاتفاقية العامة الشروط التي تلزما لدول الأعضاء في اتفاقيات تجارية إقليمية بتطبيقها.

1- الشروط المتعلقة بالنظام الداخلي للتجمعات الاقتصادية الإقليمية الدولية: وتتضمن نوعين من الالتزامات وهي:

أ- يتعلق بالتزام الدول الأعضاء بتحرير المبادلات التجارية الأساسية فيما بينها: ويعني ذلك أن هذه القاعدة تحضر مناطق التجارة الحرة أو الاتحادات الجمركية المقتصرة على بعض المنتجات مثل المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، واتفاق حرية التبادل بين الولايات المتحدة وكندا حول تجارة قطع غيار السيارات تعتبر خرقا للقاعدة شكلا ومضمونا. إلا أن هذه العبارة لم تكن محل توضيح لما يعتريها من غموض، سيما وأنها لم تضع معايير كمية: كأن تحدد حدا أدنى أو نسبة من حجم المبادلات التجارية الواجب على الدول الأطراف تحريرها أو معايير كيفية (نوعية) كأن تحدد القطاعات المعنية وبالرغم من اتفاق نظرة الدول حول ضرورة تحديد التزاماتها في إطار الاتفاقيات التجارية الإقليمية، بقيت بعض التدقيقات غير واضحة في المادة 24 كأن تحدد طرق حساب الرسوم الجمركية وآثارها على التجارة الدولية بعد تأسيس الاتحادات الجمركية ومناطق التبادل الحر، لملاحظة ما إذا كانت هذه الأخيرة تشكل اتفاقا تجاريا أم عائقا أمام نموها. وأما فيما يخص الدول النامية والتي يطبق عليها بند التأهيل المقرر سنة (1979)، فلا تلتزم بشرط تحرير المبادلات التجارية الرئيسية، حيث يضمن لها هذا البند تسهيلات فيعقد ترتيبات تفضيلية (Arrangements préférentiels) لإنشاء مناطق تبادل حر أو اتحادات جمركية ، والدافع وراء وذلك هو حماية الصناعات

[1]- إكرام عبد الرحيم ،مرجع سابق، ص: 173.

الناشئة والواردات المراقبة، وقد تم اعتماد هذا البند كمرجعية في معاهدة السوق المشتركة للجنوب الموقعة سنة 1992 بين كل من الأرجنتين، البرازيل والأورغواي[1].

ب- الالتزام بتقديم برنامج لتأسيس التكتل: المادة 24 فقرة 5 حيث اشترطت الجات ضرورة تقديم أعضاء التجمع الإقليمي من الاتحاد الجمركي أو منطقة التجارة الحرة برنامجا لمجلس التجارة في السلع يتضمن خطة تشتمل على عنصرين الأول يتعلق بخطوات تأسيس المرحلي للتكامل الاقتصادي في إطار محدد وكاف للتعرف على مضمون تدابير إنشاء منطقة التجارة الحرة أو الاتحاد الجمركي، والثاني تحديد فترة معقولة للمدة التي سيتم بحلول نهايتها إنجاز التكتل الإقليمي المعني[2].

2- الشروط المتعلقة بالنظام الخارجي للتجمعات الإقليمية الاقتصادية الدولية: وتتضمن الشروط التالية:

أ- الالتزام بعدم التأثير سلبا على مسار التدفقات للمبادلات التجارية الدولية: ورد في المادة 24 الفقرة 4، ويلزم مناطق التجارة الحرة والاتحادات الجمركية بعدم المساس بتجارة الدول الأخرى الغير أعضاء، فالتكتلات الاقتصادية الإقليمية يجب ألا تعيق التدفقات التجارية التقليدية القائمة مع الدول الأخرى، بمعنى أن يستوجب على التكتلات الاقتصادية أن تعمل على خلق التجارة وتنميتها لا على تحويلها[3].

ب- **الإلزام بعدم زيادة العوائق تجاه الدول الأخرى:** حسب المادة 24 الفقرة 5، فإنه يستوجب الالتزام العام المفروض عند إنشاء اندماجات اقتصادية جهوية بعدم فرض أو مضاعفة القيود التجارية المفروضة على المبادلات التجارية للدول الأخرى، وبالتالي لا يمكن زيادة مستوى الحقوق الجمركية بأكثر مما كانت عليه من قبل، وهذا بغرض تفادي أي تمييز لمنتجات قد يحدث عند إنشاء اتفاقيات إقليمية من خلال فرضها رسوم أو قيود على الدول الأخرى الغير أعضاء تزيد عما كان معمول به قبل عقد الاتفاق، تجنبا لتحويل مجرى التجارة الدولية واستخدام التعريفة الخارجية أداة للمساومة، لأن مهمة هذه الاتفاقيات هي تسهيل التجارة بين الأطراف المتعاقدة لا وضع قيود وحواجز على تجارة الدول خارج الاتفاق والأعضاء في الجات[4]، ويتم ذلك من خلال[5]:

---

[1]-Annie Kreiger –Kriniki , « l'Organisation Mondiale du Commerce : Structures Juridiques et Politiques de négociation», Vuibert, Paris ,1997, P : 133.

[2]- إكرام عبد الرحيم، مرجع سابق، ص ص:175-176.

[3]- نفس المرجع السابق، ص: 176.

[4]- مدني لخضر، مرجع سابق، ص: 116.

[5]- إكرام عبد الرحيم، مرجع سابق، ص: 177.

√- أن تكون الرسوم الجمركية والتنظيمات التجارية المشتركة لكل دولة من الدول الأعضاء معادلة أو مماثلة في جوهرها.

√- أن يتم وضع تعريفة مشتركة للاتحاد باستخلاص متوسط التعريفات القائمة، من أجل تلافي اختلافات وصعوبات في تقرير هذه الرسوم.

√- **شروط أخرى:** هناك شروط أخرى تتعلق بنشاط التكتلات الاقتصادية الدولية وردت في:

- **المادة 25:** سمحت للأطراف المتعاقدة أن تعمل بالاشتراك من خلال هذه المادة التصويت بأغلبية 3/2، لتزودهم بالمتنازلين عن الالتزامات المعلنة في الاتفاقية العامة في مناسبات عديدة، وهذا الشرط قد تم تبنيه ليجيز الاتفاقية العامة مثل الرسوم الجمركية الفرنسية مع إيطاليا سنة 1947[1].

- **المادة 28:** وتتعلق بالخطط التعويضية عند تعديل أو استرداد امتيازات التفاوض السابقة مع الأطراف المتعاقدة مثل الأعمال التي تحدث عند قيام اتحاد جمركي جديد، وعندما تنال الأطراف المتعاقدة العضوية لوجود الاتحادات الجمركية، مثلا حالة الرسوم التقيدية الأكثر والأعلى والتنظيمات التجارية التي تستبدل بأخرى موجودة فإنه ستجرى مفاوضات مع الشركاء التجاريين الرئيسين الذين يكونوا موردين رئيسيين[2].

- بالإضافة إلى شروط تشكيل (أو الانضمام) اتحادات جمركية أو اتفاقيات تجارة حرة التي وردت في المادة الرابعة والعشرون نجد أحكام مكملة تعرف بأحكام التمكين ، والذي نص عليه القرار الصادر في جولة طوكيو ؛ لتسهيل إبرام اتفاقيات التجارة الحرة فيما بين الدول النامية لتعزيز تجارتها المشتركة وأن لا تضع قيودا أو صعوبات أمام تجارة الدول الأخرى، ولابد على الدول النامية أن تخطر لجنة التنمية والتجارة عند تعديله أو سحبها، ولقد أضيف لها مادة جديدة وهي المادة الخامسة لاتفاقية التجارة في الخدمات الخاصة بالتكامل الاقتصادي الإقليمي، والتي تضمن تكرارا لمتطلبات المادة 24 متعلقة بتجارة الخدمات وتتضمن اتفاقيات التكامل الاقتصادي تغطية قطاعية ملموسة، تؤدي إلى إلغاء الإجراءات التمييزية القائمة[3].

---

[1]- نفس المرجع السابق، ص: 178.

[2]- جمال الجويدان الجمل، مرجع سابق، ص ص: 177- 178

[3]- أسامة المجدوب، مرجع سابق، ص: 180.

الفرع الثالث: جولة الأورغواي 1986 – 1994 ووثيقة التفاهم الخاصة بتفسير المادة الرابع والعشرين.

أسفرت جولة الأورغواي عن وثيقة التفاهم المتعلقة بتفسير أحكام المادة 24 من اتفاقية الجات الخاصة بالتجمعات التجارية الإقليمية، كمناطق التجارة الحرة، والاتحادات الجمركية، خصصت لجنة لمتابعة الاتفاقيات التجارية الإقليمية تم إنشاءها سنة 1996 تسهر على ضمان استيفاء الاتفاقية التجارية الإقليمية لشروط إنشائها وحسن سيرها[1]. وفي إطار وثيقة التفاهم المتعلقة بتفسير المادة 24 حددت الفقرة الثالثة توضيح التزامات الأعضاء بالنسبة للإخطار والشفافية والأحكام المتعلقة بتوافر المعلومات، دون تغيير في القواعد الأساسية لقواعد الجات، فلقد نصت المذكرة على ألا تستمر الترتيبات الانتقالية لأكثر من عشر سنوات، وعلى العضو أن يقدم شرحا كاملا للمجلس في حالة تجاوز السنوات العشر قبل التطبيق الكامل للترتيبات التفضيلية، والبدء في تعميمها على سائر أعضاء منظمة التجارة العالمية من غير أعضاء التكتل، عملات بمبدأ الدولة الأولى بالرعاية وأحكام عدم التمييز[2]، كما تضع مذكرة التفاهم أحكاما تتعلق بمناطق التجارة الحرة والاتحادات الجمركية بموجب الفقرة 5 البند (أ) من المادة 24 يجب أن تستند فيما يتعلق بالرسوم والأعباء إلى تقدير شامل للمتوسط المرجع للفئات التعريفية والرسوم الجمركية المحصلة، ويستند التقرير إلى إحصاءات الاستيراد عن فترة نموذجية سابقة يقدمها الاتحاد الجمركي، على أساس البند الجمركي وبالقيم والكميات الموزعة بحسب بلدان المنشأ الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة[3].

وتتم مراقبة تحقيق شروط تأسيس الاتحادات الجمركية ومناطق التجارة الحرة من خلال نظام تعتمده متابعة الاتفاقيات التجارية الإقليمية يتمثل في مجموعة الإخطارات والتقارير التي ترد من الدول أعضاء التجمع الإقليمي[4].

نلاحظ أن وجود مخاوف متعلقة بخطر التكتلات الإقليمية الاقتصادية على النظام التجاري الدولي أدى إلى تقييد التكتلات الاقتصادية في إطار الجات بمجموعة أحكام تهدف إلى توجيه نشاطاتها والحد من تزايد أعدادها غير أن الواقع يشير بتزايد أعدادها، حيث أحصت منظمة التجارة العالمية سنة 1995 حوالي 110 حالة لاتفاقيات التكامل الإقليمي أثناء الفترة 1947 إلى 1994، وأنه قد سجلت الفترة من 1970 إلى 1990

---

[1]- Dominique Carreau, Patrick Juillard, « Droit international économique», DELTA, Liban, 1998,p :28

[2]– أسامة المجدوب، مرجع سابق، ص: 181.

[3]– إكرام عبد الرحيم ،مرجع سابق، ص179.

[4]–أسامة المجدوب، مرجع سابق، ص: 182.

بشكل خاص أعدادا مرتفعة لهذه الاتفاقيات تمثل 29 %، ويعود هذا التزايد إلى البحث عن مخرج من حالة الركود الاقتصادي وإزالة القيود الحمائية الجديدة التي ظهرت وسادت العالم وتحقيق المزيد من التحرير للسلع الهامة المنتجات الزراعية والنسيجية والخدمات الحيوية كالاتصالات، النقل الجوي، والمشتريات الحكومية، وتجانس المعايير ونلاحظ أن هذه المواضيع حققت فيها المنظمة العالمية قدر محدود وجزئي من التحرير نظرا لصعوبة التفاوض حولها في الإطار المتعدد الأطراف[1].

كما أن جولة الأورغواي قد أعطت دفعة قوية للإطار المتعدد الأطراف للانتقاص من جاذبية الإطار الإقليمي، والتوسع إلا أنه أيضا حدث العكس، فقد زادت التكتلات الاقتصادية الإقليمية بشكل كبير وتفيد تقارير منظمة التجارة العالمية أن هناك ما يزيد عن 200 اتفاقية تجارية إقليمية تم الإشعار عنها، وأن حوالي 60% من الاتفاقيات التي تم الإشعار بها في ظل المنظمة العالمية للتجارة والنافذة المفعول في نهاية سنة 2000 تقيمها الدول الأوربية، بينما الاتفاقيات الإقليمية بين الدول النامية تمثل 15 % في المجموع. وفي ماي 2004 استلمت المنظمة العالمية للتجارة بلاغات عن قيام 208 اتفاقية تكامل إقليمي وتم التوقيع على 178 منها،كما أن التكتلات الاقتصادية الكبرى أوجدت صيغة جديدة من صيغ التقارب الاقتصادي الإقليمي (المجالات الاقتصادية الكبرى) فالاتحاد الأوربي توسع ليشمل دول حوض المتوسط من خلال مبادرته الأورومتوسطية[2].

المطلب الثاني: آثار الاتحاد الأوربي على النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف.

لعب الاتحاد الأوربي دور كبير في نشأة المنظمة العالمية للتجارة فهو أحد الأطراف المساندة لتأسيس النظام التجاري الدولي، من خلال مساهماته في تقديم تنازلات وامتيازات تجارية في إطار تحرير التجارة العالمية خلال جولات الجات الثمانية وكذا خلال المؤتمرات الوزارية المنعقدة في إطار المنظمة العالمية للتجارة، من جهة أخرى عوض أن يتم التفاوض مع كل دولة من دول الاتحاد على حدا فإن الاتحاد الأوربي سهل عملية التفاوض في إطار جولات الجات كون التفاوض يتم مع دول الاتحاد ككيان واحد، كما أن للاتحاد الأوربي أثار سلبية أعاقت عمل المنظمة نحاول في هذا المطلب إبراز مختلف هذه الآثار.

---

[1]- أسامة المجدوب، مرجع سابق، ص ص: 187-188

[2]- عبد الوهاب رميدي، مرجع سابق، ص: 120.

الفرع الأول: آثار الاتحاد الأوربي على نتائج النظام التجاري متعدد الأطراف.

في سعي الاتحاد الأوربي لتحقيق مصالحه الاقتصادية من خلال جهوده التكاملية وتحقيق الوحدة الاقتصادية فقد خلف أثار هامة على الجولات الثماني للجات نبرزها فيما يلي:

1- آثار الاتحاد الأوربي على نتائج جولات الجات:

يعتبر الاتحاد الأوربي من القوى الاقتصادية الفاعلة في النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف، فقد انصب اهتمام الدول الصناعية بما فيها الجماعة الأوربية على تحرير التجارة الدولية خاصة تجارة المنتجات الصناعية عبر أسواق العالم المختلفة، وتم تخفيض القيود الجمركية خلال مفاوضات الجات، كما قدمت الجماعة الأوربية امتيازات في إطار الجات للدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة والمتضررين من قيام الجماعة الاقتصادية الأوربية وهذا إثر انعقاد الجولة الخامسة للجات خلال الفترة 1961- 1962، واصل الاتحاد الأوربي تخفيض الرسوم الجمركية على السلع الصناعية خلال الجولات اللاحقة، فقد بلغ معدل الضرائب المفروضة 4.7٪ في جولة طوكيو وبنسبة تخفيض قدرت بـــ 29٪ عما كانت عليه قبل جولة طوكيو[1]. في حين رفضت المجموعة الاقتصادية الأوربية إدراج الملف الزراعي خلال جولة طوكيو وعدم قبولها أي إصلاح يجري على سياساتها الزراعية المشتركة، فقد كانت الجماعة معتزمة الاستمرار في فرض الرسوم المتغيرة على الواردات من السلع الزراعية وتقديم الدعم المتغير للصادرات الزراعية للحفاظ على العلاقة التفضيلية بين بلدانها الأعضاء وعلى الدعم الكبير المقدم للمنتجات الزراعية المحلية وهو ما حقق لها فوائض إنتاجية خلال الفترة 1981- 1985 انتقلت فيها حصة الاتحاد الأوربي من 12٪ إلى 17٪ من إجمالي الصادرات الزراعية العالمية في حين تراجع الفائض التجاري للمنتجات الزراعية للولايات المتحدة الأمريكية خلال نفس الفترة من نسبة 50٪ إلى نسبة 25٪ وهو ما دفع بالولايات المتحدة إدراج الملف الزراعي خلال جولة الأورغواي[2]، تدعمها في ذلك مجموعة "كيرنز" ومع تشدد الموقف الأوربي ظهرت بؤرة توتر حادة خلال مفاوضات الأورغواي أدى إلى تعليقها خلال 1990 إلا أنه تم التوصل إلى حل عام 1993 من خلال اتفاقية "بلير هاوس" بين الولايات المتحدة الأمريكية والجماعة الأوربية والتي أعقبها التوقيع على اتفاقية المتعلقة بالزراعة [3]، وقد ساهم قبول الاتحاد الأوربي للمقترحات المقدمة في المجال الزراعي

---

[1]- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص ص: 423، 424.

[2]- ومحمد طوبا أونغون، مرجع سابق، ص: 84.

[3]- ضياء مجيد الموسوي، " العولمة- اقتصاد السوق الحرة-"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2007، ص: 155.

من اتفاقيات الأورغواي إلى ميلاد النظام التجاري العالمي الجديد. وعلى الرغم من التنازل الذي قدمه الاتحاد الأوربي في ظل اتفاقية الزراعة ضمن جولة الأورغواي فإن هذا لا يعني قبول الاتحاد الأوربي تحرير القطاع الزراعي بل لا يزال يتدخل في إنتاج وتجارة المنتجات الزراعية أساسا من خلال دعم الأسعار والإعانات ومن بين أهم المنتجات التي ركز عليها هي: القمح، اللحوم، السكر[1]. كما لوحظ أن الاتحاد الأوربي يبالغ في استخدام إجراءات الوقائية والأمن والسلامة النباتية في إطار المنظمة العالمية للتجارة لتقييد وارداتها من المنتجات الزراعية فهي تضع تعريفات جمركية جد عالية كتعويض لنظام الدعم.

أما فيما يخص ملف المنسوجات فانطلاقا من سنة 1974 كانت تجارة المنسوجات تخضع لأحكام اتفاقية متعددة الألياف في إطار متعدد الأطراف والتي خولت الدول المتقدمة من بينها الاتحاد الأوربي فرض حصص ثنائي على وارداتها، خشية منافسة اليابان لها في مجال تجارة المنسوجات على إثر انضمامها إلى الجات عام 1955[2]. وقد أدرج قطاع المنسوجات ضمن مفاوضات الأورغواي بغرض تحرير تجارته إلا أن الاستثناءات الممنوحة للدول المتقدمة أسهمت في بطء وفاء الدول المتقدمة بالتزاماتها خاصة الاتحاد الأوروبي الذي أجل إدماج ثلثي وارداته من المنسوجات ضمن اتفاقية المنسوجات في قواعد المنظمة العالمية للتجارة العالمية حتى عام 2005، وقد كان الاتحاد الأوربي أحد الأطراف المطبقة لأكثر السياسات تقييدا للمنتجات من المنسوجات والملابس، فقد كشفت خطة طرحت عام 2000 لبرنامج تكامل الاتحاد الأوربي ضمن اتفاقية المنسوجات والملابس أنه كان يفترض دمج ما نسبته 51٪ من تجارة المنسوجات والملابس ضمن قواعد منظمة التجارة العالمية بحلول نهاية عام 2004، إلا أن الاتحاد الأوربي لا يمكنه بحلول 2004 سوى تحرير 52 حصة من أصل 219 حصة ويعني ذلك أن نسبة 76.26٪ من التجارة الأوربية للمنسوجات والملابس ستظل مقيدة خاضعة لنظام الحصص حتى عام 2004 ، وذلك يعود للعجز الذي ظهر في رصيد الميزان التجاري للإتحاد الأوروبي في الألياف والمنسوجات والملابس سنة 2000 البالغ 29147.7 مليون يورو[3].

---

[1]- محمد طوبا أونغون، مرجع سابق، ص: 89.

[2]- عادل أحمد حشيش، " أساسيات الاقتصاد الدولي"، مرجع سابق، ص: 302.

[3]- محمد طوبا أونغون، مرجع سابق، ص: 81.

وهو ما يبرز تهرب الاتحاد الأوربي من أحكام اتفاقيات الجات 1994 في مجال المنسوجات والزراعة. وإعاقة التبادل التجاري الدولي، وخلق صراعات تجارية حادة خاصة بين دول الاتحاد والولايات المتحدة الأمريكية مدعومة بمجموعة الكيرنز.

2- آثار الاتحاد الأوربي على أعمال المنظمة العالمية للتجارة: وعن نتائج أعمال المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة فإن نجاح المؤتمرين الوزاريين الأول والثاني لا يعني التزام كل الأطراف بتحرير التجارة العالمية والعمل على المزيد من التحرير التجاري؛ بل نجد المؤتمرين جاءا ليقيما عمل المنظمة العالمية للتجارة ويبحثا عن فرص جديدة لفتح أسواق الدول النامية ووضع حواجز جديدة أمام منتجاتها للوصول إلى أسواق الدول المتقدمة، من خلال طرح مواضع جديدة تزيد من القدرة التنافسية للدول المتقدمة مثل: التجارة الإلكترونية، المزيد من تحرير تجارة الخدمات. أما ما تلاهما من مؤتمرات فقد برز تضارب قوي بين المصالح القومية الأمريكية ومصالح الإتحاد الأوربي وذلك خلال مؤتمر سياتل أين ظهر تنافس أمريكي أوربي حول القضايا الأساسية (معايير العمل، تحرير التجارة في الخدمات، مكافحة الإغراق، الهندسة الوراثية، حماية البيئة، والمشتريات الحكومية وكذا التجارة الالكترونية، مع الربط بين التجارة وحقوق العمال) وسعي كل منهما للحصول على حلفاء لتأييد خططهما، فلقد سعى الاتحاد الأوربي إلى تقوية مركزه التفاوضي من خلال البحث عن أوسع دعم من الأعضاء المشاركين بتوسيع أجندة المفاوضات لتشمل أكبر قدر من القضايا وهو ما فُسِّر بمحاولة تمييع المطلب الأمريكي بفتح الأسواق الزراعية الأوربية وتحويل الانتباه عن الملف الزراعي وقد نجحت المجموعة الأوربية في ذلك حيث فشل مؤتمر سياتل ولم يخرج بأي توصيات ملزمة تتعلق بالملف الزراعي الأوربي[1]. وهذا ما ميز بقية المؤتمرات الوزارية اللاحقة التي أصيبت بفشل وخيبة الأمل فمؤتمر الدوحة رغم أهمية القضايا التي تناولها ورغم الدور الذي لعبه الاتحاد الأوربي كوسيط يحاول التقريب بين وجهات النظر بين الدول النامية ودول العالم المتقدم، وهو ما عزز مواقف الدول النامية ضمن فعاليات هذا المؤتمر الوزاري، وفي إطار هذا المؤتمر نجد الاتحاد الأوربي قد قدم المزيد من التنازلات التعريفية للدول النامية المنضوية تحت اتفاقية "لومي". أما بقية المؤتمرات فجاءت للبحث في توصيات والتفاوض حول المواضيع المدرجة ضمن مؤتمر الدوحة، وقد أرجعت الولايات المتحدة الأوربية فشل المفاوضات إلى السياسات المشتركة الأوربية.

---

[1]- ضياء مجيد الموسوي، مرجع سابق، ص: 163.

لقد استطاع الاتحاد الأوربي في ظل الإطار المتعدد الأطراف من تقوية مركزه الاقتصادي من خلال تكييف قواعد المنظمة العالمية للتجارة بما يخدم مصالحه الاقتصادية، فنجده يتبع الأسلوب الحماية التجارية عندما يتعلق الأمر بالمنتجات التي يخشى عليها من المنافسة الأجنبية كالمنتجات الزراعية وكذا المنتجات من المنسوجات والملابس فقد أحصت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية سنة 2000 أن مجموع إجراءات مكافحة الإغراق التي يفرضها الاتحاد الأوربي تقدر بـــ: 190 إجراء، كما أن انتشار الحواجز اللاتعريفية هي الأكثر استعمالا من طرف الاتحاد الأوربي، وأن الحواجز الكمية هي الأكثر استعمالا من الحواجز اللاتعريفية الأخرى، كما أن عددا من الدراسات التي أجرتها OCDE لتقييم الحواجز اللاتعريفية باستعمال مؤشر التكرار* ومؤشر التغطية** خلال سنة 1997 للاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية، وتحصلت فيها على النتائج التالية:

الجدول رقم(10): يمثل تقييم الحواجز اللاتعريفية(مؤشر تكرار).

	الاتحاد الأوربي	الولايات المتحدة الأمريكية
الحواجز اللاتعريفية	19.1	16.8
الحواجز الكمية	13.1	10.9
إجراءات تحديد الأسعار	3.2	7.6

المصدر: فايزة قاشي، مرجع سابق، ص: 264.

الجدول رقم (11): تقييم الحواجز اللاتعريفية (مؤشر التغطية).

	الاتحاد الأوربي	الولايات المتحدة الأمريكية
الحواجز اللاتعريفية	6.7	7.7
الحواجز الكمية	3.8	2.7

المصدر: فايزة قاشي، مرجع سابق، ص: 264.

* هو عبارة عن مؤشر يوضح حصة الوضعيات التعريفية المغطاة بالقيود التعريفية.

** هو عبارة عن مؤشر يوضح الحصة القيمية للتصدير والتوريد التي تخضع للقيود اللتعريفية.

من خلال الجدولين السابقين يتضح أن الاتحاد الأوربي يستعمل الحواجز اللاتعريفية بشدة وهذا ما يشير إليه مؤشر التكرار والمقدر بـــ: 19.1 ويستعمل القيود الكمية بوطأة أشد من باقي الحواجز اللاتعريفية الأخرى حسب مؤشر التكرار لها والمقدر بـــ: 13.1 وهذا مقارنة بالولايات المتحدة الأمريكية التي يظهرها مؤشر التكرار أقل للحواجز اللاتعرفية خاصة الكمية منها في حين تبدو الولايات المتحدة الأمريكية أكثر استعمالا لإجراءات تحديد السعر، كما يوضح الجدول رقم (11) استعمال الاتحاد الأوربي لهذه الحواجز لمختلف المنتجات الواردة إليه والتي لا يمتلك فيها الميزة النسبية، وذلك من خلال مؤشر التغطية والذي قدر بـــ: 6.7 ورغم ذلك الولايات المتحدة الأمريكية تبدو أكثر استعمالا للقيود اللاتعريفية.

إن الاتحاد الأوربي يسعى للتحرير التجاري عندما يتعلق الأمر بالمنتجات التي يمتلك فيها الميزة النسبية للتفوق التجاري كالمنتجات الصناعية ومجال الخدمات ويطالب تطبيق اتفاقية حقوق الملكية الفكرية وتطبيق معايير العمل الدولي. كما نلاحظ أن تعارض الأقطاب الاقتصادية الكبرى الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوربي واليابان يعمل على إعاقة عمل المنظمة العالمية وتعطيل المفاوضات وإفشال المؤتمرات، وان اتفقت المصالح كانت على حساب مصالح الدول النامية.

لقد حقق الاتحاد الأوربي نمو اقتصادي بلغ حده الأقصى 8.3٪ سنة 2004، بفضل الجهود التكاملية الاقتصادية الإقليمية، من خلال الاستفادة من حرية حركة الإنتاج وعوامله ضمن دول التكتل، ومع ذلك فإن الاتحاد الأوربي كان يعمل على الاستفادة من حرية حركة التجارة الدولية في إطار المنظمة العالمية للتجارة وزيادة صادراته.

الفرع الثاني: أثر الإتحاد الأوربي على حجم التبادل الدولي.

تظهر أهمية الاتحاد الأوربي من خلال حجم حصته في المبادلات التجارية الدولية والتي تبلغ نسبة 40% سنة 2004 (م1ع). وتمثل المبادلات بين الدول الأعضاء 1/4 المبادلات العالمية. ويتعامل الاتحاد الأوربي مع أغلب دول العالم، ويتميز بميزان تجاري متوازن مع الدول المتقدمة، وإيجابي مع الدول المتخلفة، وفي ما يلي نورد أهم الشركاء التجاريين له سنة2005:

الشكل رقم (10) يوضح: أهم الشركاء التجاريين للاتحاد الأوربي (٪من التجارة الخارجية للاتحاد).

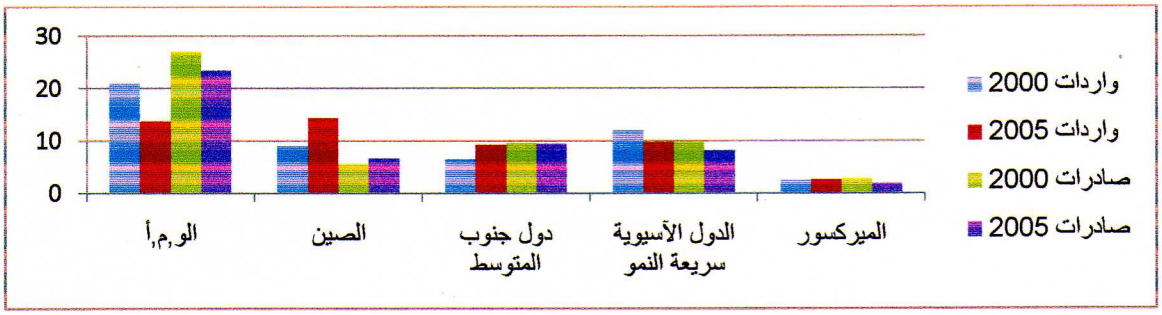

SOURCE: World trade organization, international trade statistics,2006,p:08.

يوضح الشكل السابق أهم الشركاء التجاريين في مجال التجارة السلعية للاتحاد الأوربي، حيث تظهر الإحصائيات أن الولايات المتحدة الأمريكية هي أهم شريك للاتحاد حيث تفوق صادراتها للاتحاد الأوربي نسبة 20٪ من التجارة الخارجية للاتحاد خلال سنتي 2000 و2005 ، تليها دول شرق أسيا ثم دول جنوب المتوسط، وأهم المنتجات التي يتاجر بها يوضحها الجدول الموالي:

جدول رقم (12): أهم صادرات وواردات الاتحاد الأوربي خلال الفترة 2006- 2010 بوحدة المليون يورو.

المنتجات	2006		2008		2010	
	صادرات	واردات	صادرات	واردات	صادرات	واردات
مواد فلاحية	75.441.1	99.257.4	87.334.6	118.480.8	98.200.2	115.990.6
محروقات ومعادن	87.888.2	413.501.7	117.497.3	533.645.9	111.586.2	453.657.7
كيماوية	184.570.0	109.218.2	198.793.4	124.294.6	235.892.6	137.454.6
معدات نقل	504.301.1	403.032.9	569.200.7	415.535.7	572.993.4	443.541.6
أجهزة الكترونية	239.802.6	128.218.3	289.039.2	144.764.7	283.802.7	141.600.0
منسوجات	33.938.9	78.462.6	35.435.4	82.569.8	32.633.3	86.279.9
منتجات أخرى	33.652.1	28.915.5	42.220.7	38.003.0	41.075.7	28.486.0

المصدر: تقرير المكتب الإحصائي الأوربي، (يوروستات)، جوان 2011.

تشير المعطيات السابقة أن أهم الصادرات الاتحاد الأوربي: المواد الصناعية (كيماوية وبترو كيماوية، آلات ومعدات، وأجهزة إلكترونية) والفلاحية (القمح، اللحوم، السكر،الألبان ومشتقاتها). وأهم الواردات المواد الأولية والبترول والغاز الطبيعي ومواد فلاحيه مدارية. كما يصدر الخدمات التي تمثل مورد مالي هام لدول الاتحاد الأوربي. إن هذه الإحصائيات تعبر عن ضخامة التجارة للدول الاتحاد الأوربي ما جعله

يستحوذ على حصة كبيرة جدا من حجم التجارة الدولية، والإحصائيات الموالية تبين حجم التجارة الأوربية وأثرها على تغير حجم التجارة العالمية خلال عقد من الزمن.

- **تطور حجم التجارة الخارجية للاتحاد:** خلال الفترة (2000 -2007-) وذلك بمقارنة صادرات وواردات الاتحاد الأوربي بحجم الصادرات والواردات العالمية من خلال البيانات التالية:

جدول رقم (13): يوضح إجمالي حجم صادرات الاتحاد الأوربي بوحدة البليون دولار ونسبتها من الصادرات العالمية خلال الفترة (2000-2007).

السنة	إجمالي صادرات الاتحاد الأوربي	إجمالي الصادرات العالمية	٪ صادرات الاتحاد من الصادرات العالمية
2000	2828	7621	٪37.10
2001	2903	7442	٪39.00
2002	3135	7840	٪39.98
2003	3724	9089	٪40.97
2004	4730	11034	٪42.86
2005	5122	12574	٪40.73
2006	6809	14538.9	٪46.83
2007	7012.3	16910.5	٪41.46

SOURCE: World trade organization, international trade statistics (2001,2002,2003,2004,2005,2006,2007,2008).

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن صادرات الاتحاد الأوربي في ارتفاع مستمر وقد شهدت سنة 2003 ارتفاع قدر بـــ: 896 بليون دولار عن سنة2000 حيث ارتفعت القيمة الصادرات من 2828 بليون دولار إلى3724 بليون دولار في حين شهدت سنة 2006 أكبر معدل للارتفاع قدر فيه حجم الزيادة بـــ: 2991 بليون دولار انتقل حجم الصادرات من 2828 بليون دولار سنة 2000 إلى 6809 بليون دولار ومثلت هذه القيمة نسبة 46.83٪ من الصادرات العالمية وهي نسبة تمثل وتعبر عن أهمية الاتحاد الأوربي ضمن العلاقات التجارية الدولية.

جدول رقم (14): يبين إجمالي حجم الواردات الاتحاد الأوربي بوحدة البليون دولار ونسبتها من الصادرات العالمية خلال(2000-2005).

السنة	واردات	حجم التجارة العالمية	٪ واردات الاتحاد الأوربي من الواردات العالمية
2000	2980	7925	٪37.60
2001	2939	7715	٪38.09
2002	3116	7065	٪44.10
2003	3714	9349	٪39.72
2004	4745	11345	٪41.82
2005	5173	12856	٪40.23

SOURCE:World trade organization, international trade statistics(2001,2002,2003,2004,2005,2006).

تبرز الإحصائيات أن إجمالي حجم واردات الاتحاد الأوربي في ارتفاع مستمر باستثناء سنة 2001 التي انخفضت قيمتها إلى 2939 بليون دولار بانخفاض قدر بـــ 41 بليون دولار. أما باقي السنوات فقد شهدت ارتفاع مستمر للواردات إذ عرفت سنة 2004 زيادة قدرت بـــ: 1820 بليون دولار عن سنة 2000 في حين شهدت سنة 2005 زيادة قدرت بـــ: 2193 بليون دولار بلغ حجم الواردات فيها 5173 بليون دولار، وتعود أسباب ارتفاع الواردات إلى جملة أسباب أهمها ارتفاع أسعار المواد الطاقوية خاصة النفط، تزايد الطلب على المنتجات الآسيوية لانخفاض أسعارها.

استطاع الاتحاد الأوربي من رفع حجم تجارته الخارجية بفضل توجهاته المتعلقة بالسياسة التجارية من خلال إلغاء الرسوم الجمركية بين الدول الأعضاء وقبول انضمام أعضاء جدد للاتحاد من جهة ومن جهة أخرى تخفيض الرسوم الجمركية في إطار المنظمة العالمية للتجارة إضافة إلى عقد اتفاقيات شراكة مع عدة دول وأهمها الدول جنوب المتوسط حيث يوضح الجدول الموالي ارتفاع حجم تجارة الاتحاد الأوربي مع دول حوض المتوسط.

جدول رقم(15): يوضح تجارة الاتحاد الأوربي مع دول جنوب المتوسط بوحدة المليار يورو.

	الواردات		الصادرات	
	2000	2005	2000	2005
الاتحادالأوربي25	64.53	88.52	82.87	101.81
بلجيكا	4.92	6.97	7.74	7.96
التشيك	0.34	0.38	0.39	0.91
الدنمارك	0.36	0.71	0.72	0.75
ألمانيا	12.76	12.82	16.50	21.04
إستونيا	0.02	0.04	0.02	0.06
ايرلندا	0.48	0.42	1.26	0.90
اليونان	1.04	1.47	1.32	1.28
اسبانيا	6.29	11.24	6.02	7.91
فرنسا	11.26	16.58	16.64	21.90
إيطاليا	12.57	15.98	12.95	15.67
قبرص	0.29	0.46	0.05	0.05
لاتيفيا	0.03	0.06	0.03	0.03
ليتوانيا	0.05	0.12	0.08	0.14
لوكسمبورغ	0.02	0.03	0.10	0.21
المجر	0.24	0.46	0.38	1.20
مالطا	0.05	0.06	0.01	0.03
هولندا	4.24	5.85	4.46	6.48
النمسا	0.89	1.36	1.02	1.45
بولندا	0.50	1.06	0.53	1.43
البرتغال	0.67	1.65	0.41	0.59
سلوفينيا	0.22	0.52	0.15	0.31
سلوفاكيا	0.06	0.15	0.12	0.37
فنلندا	0.16	0.34	1.36	1.39
السويد	0.54	0.84	2.66	2.31
بريطانيا	6.54	8.59	7.97	7.47

المصدر: ألين بوزرقان، "إحصائيات باختصار – التجارة الخارجية لدول الشراكة الأورو متوسطية-"، المجموعة الأوربية، 2007، ص: 6.

وعلى الرغم من تزايد حجم التجارة الخارجية الأوربية إلا أنه يلاحظ أن الاتحاد الأوربي ما يزال يعمل على الحد من الواردات الأجنبية إلى أسواقه فنجده على سبيل المثال يطبق الرسوم النوعية المرتبطة بأسعار الدخول للسلع الزراعية الطازجة وهو نظام يطبق على جميع الدول بدون استثناء ويتعلق بالمنتجات التي يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم(16): أسعار دخول لبعض المنتجات الزراعية الطازجة إلى الاتحاد الأوربي.

المنتج	الفترة	سعر الدخول (يورو /100كغ)
الطماطم	5/31-1/10	46
الخيار	5/31-1/11	45
أرضي الشوكي	12/31-1/11	57
الجزر	1/31-1/10، 4/20 -1/4	42
البرتقال	5/31-1/12	26
الكليمنتينا	2/28-1/11	48

المصدر: وزارة الصناعة والتجارة المملكة الأردنية الهاشمية، www.mit.govj/defauli.aspx?tabid=621، تاريخ الاطلاع: 2012/01/03 على الساعة:10:13.

هذا بالإضافة إلى قيام الاتحاد الأوربي بتحديد سقوف كمية تدخل الأسواق الأوربية من المنتجات الزراعية، فنجده يضع حصص كمية لسبع منتجات زراعية أردنية يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم(17): الحصص الكمية التي يضعها الاتحاد الأوربي لسبع منتجات زراعية أردنية لعام 2010.

	أزهار القطف	البطاطا	الثوم	الخيار	الحمضيات	الفرولة	زيت الزيتون
الكمية طن	12000	5000	1000	5000	8000	3000	12000

المصدر: نفس المرجع السابق.

حيث نجد الصادرات الأردنية المتوجهة نحو الاتحاد الأوربي والتي تدخل في نطاق الكمية المحددة لا تفرض عليها رسوم جمركية في حين ما زاد عن هذه الكمية تفرض عليه رسوم جمركية بنسبة 10٪، ولا تتوقف الحمائية التجارية عند الكميات والرسوم الجمركية بل تبرز بشدة في صورة معايير الصحة والبيئة

والسلامة حيث يلجأ إلى منع دخول المنتجات الأجنبية بحجة عدم مطابقة المنتوج للمعايير الصحة العالمية، وقد تأثرت بذلك صادرات العديد من الدول منها الصادرات الإيرانية والمصرية لمنتوجي الفستق والفول السوداني على الترتيب بحجة طرق الحفظ غير ملائمة للمنتوج تعرضه للتوكسينات الفطرية وهذا على الرغم من التدابير التي اتخذتها كلا من الدولتين[1].

إن هذه الإجراءات الحمائية التي يتخذها الاتحاد الأوربي تحد من دخول المنتجات الأجنبية إلى أسواقه وتخل بشروط المنافسة العادلة الدولية وتعيق الحرية التجارية الدولية، لذا تعتبر المنظمة العالمية للتجارة أن أي تقييد للتجارة الاتحاد الأوربي يؤثر سلبا على المبادلات التجارية العالمية ومكاسبها وعلى النظام التجاري الدولي، أي أن أيَّ إجراء حمائي يعيق المبادلات التجارية الخارجية من طرف الاتحاد الأوربي سيعمل على تحويل التجارة من خارج الاتحاد الأوربي إلى دول الاتحاد الأوربي ويلحق أضرار بصناعات الدول الغير أعضاء في التكتل، لذلك تشترط المنظمة العالمية للتجارة أن لا يعمل أي تكتل على تحويل التجارة بل يتوجب عليه تسهيل المبادلات التجارية الدولية وتنميتها.

المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية للاتحاد الأوربي على اقتصاديات الدول.

تخلف السياسات المشتركة للاتحاد الأوربي مجموعة من المشاكل الاقتصادية على الدول المختلفة المتقدمة والنامية على حد سواء، نحاول الوقوف على أهم المشاكل الاقتصادية التي يخلفها الاتحاد بالتركيز على الولايات المتحدة الأمريكية باعتبارها من أكبر الاقتصاديات الدولية، وعلى الجزائر باعتبارها إحدى دول الشراكة المتوسطية خلال هذا المطلب.

الفرع الأول: المشاكل الاقتصادية التي يخلفها الاتحاد الأوربي على الو.م أ.

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من بين أهم الدول المتقدمة والتي تشكل مع الاتحاد الأوربي أكبر اقتصاديين ويستحوذان على أكثر من نصف تجارة العالم، ولهما أكبر استثمار وتجارة ثنائية، حيث بلغا تدفقهما نحو ملياري دولار في اليوم. والجدول الموالي يبرز حجم تجارة الاتحاد الأوربي مع الولايات المتحدة الأمريكية.

---

[1]- تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، "المعايير البيئية والقدرة التنافسية للقطاعات الرئيسية"، الأمم المتحدة، نيويورك، 2005، ص: 44.

جدول رقم(18): حجم التجارة الخارجية للاتحاد الأوربي مع الولايات المتحدة الأمريكية بوحدة المليون يورو خلال الفترة 2006-2010.

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010
الواردات	175.547	181.739	186.771	159.177	169.310
٪من إجمالي واردات الاتحاد	٪13	٪12.7	٪11.9	٪13.2	٪11.4
الصادرات	269.144	261.477	250.124	205.538	242.175
٪ من إجمالي صادرات الاتحاد	٪23.2	٪21.1	٪19.1	٪18.7	٪18.0
الميزان التجاري	39.598	79.738	63.738	46.361	72.865

SOURCE: DG TRADE ,UNITED STATES EU BILATERAL TRADE AND TRADE WITH THE WORLD,17- MAR-2011 http://trade.ec.europa.eu/doclib/html/113484.htm

حققت الولايات المتحدة فائضا تجاريا مع الاتحاد الأوربي لعدة سنوات انطلاقا من سنة 1993 (إعلان قيام الاتحاد الاقتصادي الأوربي) ثم ما لبث أن تحول إلى عجز تجاري بلغ سنة 2009 مقدار 73.2 بليون دولار. وتعيد الولايات المتحدة الأمريكية أسباب العجز في الميزان التجاري بينها وبين الاتحاد الأوربي إلى السياسات المشتركة التي ينتهجها هذا الأخير، خاصة منها السياسة الزراعية المشتركة التي تلغي شروط المنافسة العادلة، وتكبح عمل قوى السوق مما يؤدي إلى تشويه التجارة الخارجية وتحويلها من خارج دول الاتحاد إلى دول الاتحاد، فبعد أن كانت الولايات المتحدة المصدر الأول للمنتجات الفلاحية لسنوات تراجع ترتيبها ليصبح الاتحاد أول مصدر للمنتجات الفلاحية بعد أن كان مستورد صافي للمنتجات الفلاحية سنة 2004. والإحصائيات الموالية تبين حجم التجارة الفلاحية بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوربي.

جدول رقم(19): حجم تجارة المنتجات الفلاحية بين الاتحاد الأوربي والو.م.أ خلال فترة 2003-2006 بوحدة المليون دولار.

	2003	2004	2005	2006
واردات الو.م.أ من الاتحاد	13993	12546	15851	17347
صادرات الو.م.أ من الاتحاد	10641	9995	11474	11283

SOURCE: World trade organization, international trade statistics(2004,2005,2006,2007).

يتضح من الجدول أن واردات الولايات المتحد الأمريكية من المنتجات الفلاحية المتأتية من دول الاتحاد في ارتفاع مستمر باستثناء سنة 2004 أين انخفض حجم الواردات بـــ: 26739 مليون دولار، كما يتضح أن الصادرات الفلاحية إلى دول الاتحاد هي في انخفاض باستثناء سنة 2005 أين ارتفعت إلى 11474 مليون دولار، ويعود السبب في زيادة الواردات وانخفاض الصادرات من المنتجات الفلاحية من وإلى الاتحاد الأوربي إلى تقديمه لدعم المحلي للإنتاج الزراعي ما كون لدول لاتحاد فوائض إنتاجية، كما يقدم الدعم للصادرات الفلاحية وهو ما يعطي ميزة سعرية للمنتجات الفلاحية الأوربية في أسواق الولايات المتحدة والأسواق الدولية إضافة إلى أن الاتحاد الأوربي يفرض رسوم جمركية متغيرة على وارداته من المنتجات الفلاحية وهو ما يحد من دخول المنتجات الفلاحية للولايات المتحدة الأمريكية إلى أسواق الاتحاد الأوربي. ما يعمل على انخفاض الصادرات الفلاحية الأوربية والتي بدورها تؤثر على دخول مزارعي الو.م.أ، ما يؤثر على حجم وتكاليف الإنتاج الفلاحي. الأمر الذي خلق صراع بين الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد الأوربي أثناء مفاوضات التجارية في إطار المنظمة العالمية للتجارة.

الفرع الثاني: المشاكل الاقتصادية التي يخلفها الاتحاد الأوربي على الجزائر.

يخلف الاتحاد الأوربي جملة من الآثار الاقتصادية على اقتصاديات الدول العربية بصفة عامة والجزائر خاصة نتيجة السياسة الأورومتوسطية التي كانت بداياتها الفعلية بمؤتمر برشلونة عام 1995، تم فيه وضع الخطوات الأولى لإنشاء نظام تعاون إقليمي، سياسي، اجتماعي وثقافي جديد يهدف إلى إقامة منطقة تجارة حرة أورومتوسطية بحلول2012 يتم فيها إزالة جميع القيود المفروضة على حرية حركة المنتجات الصناعية والزراعية ورؤوس الأموال[1]، نحاول التطرق لآثار الاتحاد الأوربي في إطار الشراكة الأورومتوسطية على الاقتصاد الجزائري كدولة عربية ومتوسط فيما يلي:

[1]– عمورة جمال، "دراسة تحليلية وتقييميه لاتفاقيات الشراكة العربية الاورو–متوسطية"، مذكرة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006/2005، ص ص:172–173.

1- الآثار المتعلقة بالتوازنات الكلية.

تعتبر الآثار الاقتصادية الناجمة عن دخول اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية حيز التنفيذ (منطقة التجارة الحرة) على اقتصاديات دول جنوب المتوسط مهمة إذا كانت أكثر انفتاحا على الخارج، وهي حالة أغلب الدول المتوسطية، غير أن هذا الانفتاح مرفوق بتخصص في قطاعات محددة وهي [1]:

أ- قطاع المحروقات (الجزائر، ليبيا، الكويت، السعودية) والتي تباع في شكل مواد خام وبالتالي لا تستفيد من التحرير التجاري؛

ب- قطاع النسيج (مصر، المغرب، تونس) ذو ميزة تكنولوجية ضعيفة، قطاعات أخرى تشمل الصناعة الميكانيكية، الكهربائية، الغذائية وهي صناعات لا تتمتع في الوقت الراهن بعرض قوي وتنافسي؛

وتعد الجزائر من أضعف الدول المتوسطية تنوعا للصادرات، حيث تصدر للاتحاد الأوربي (بترول خام، غاز طبعي، غاز البوتان، والبروبان المميع)، حيث بلغت نسبتها من حجم الصادرات الجزائر إلى الاتحاد الأوربي 96.5٪ سنة 2010، أما باقي المنتجات أخرى فقدرت نسبتها 3.5٪ من الصادرات الموجهة إلى الاتحاد الأوربي من نفس السنة والشكل الموالي يوضح صادرات الجزائر إلى الاتحاد الأوربي.

شكل رقم (11): يمثل طبيعة الصادرات الجزائرية للاتحاد الأوربي لسنة 2010

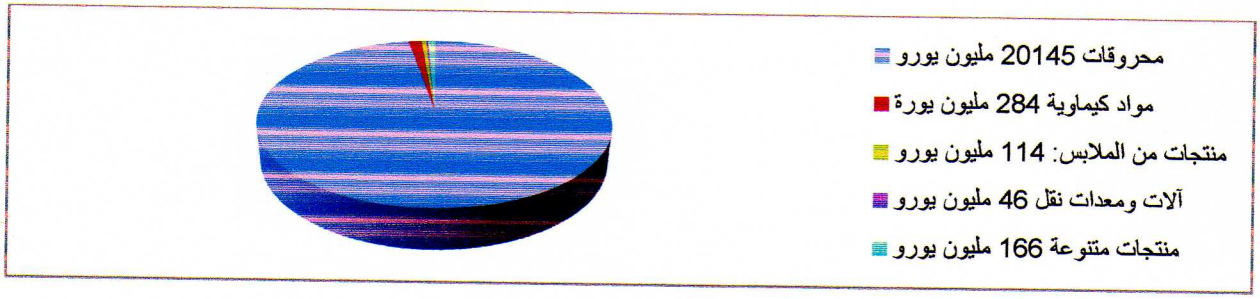

المصدر: المكتب الإحصائي الاتحاد الأوربي (يورو ستات).

يوضح الشكل السابق أن صادرات الجزائر الموجهة إلى الاتحاد الأوربي مكونة أساسا من المحروقات قدرت بـــ: 20145 مليون يورو سنة 2010 أما باقي الصادرات فتقدر بـــ: 571 مليون يورو، وهي قيمة منخفضة جدا، تدل على أن التكاليف التي تواجه الجزائر تكون كبيرة خاصة أن الجزائر تربطها علاقات

---

[1]- قطاف ليلى،" اتفاقيات الشراكة الأوربية الجزائرية"، الملتقى الدولي: أثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أيام: 2006/14/13، جامعة سطيف.

اقتصادية وثيقة مع الاتحاد الأوربي، إن ما يميز هيكل الصادرات للجزائر تجعلها أكثر عرضة للاختلال خاصة عند القيام بإجراءات التفكيك الجمركي في الشراكة الأورومتوسطية، بسبب ارتفاع حصة مبادلاتها مع الاتحاد الأوربي من جهة، ومن جهة أخرى بسبب الإيرادات الجمركية التي تشكل نسبا مرتفعة في ميزانياتها العمومية؛ والجدول الموالي يوضح نسبة الخسارة الجبائية من جراء التفكيك الجمركي.

جدول رقم (20): الخسارة الجبائية من جراء التفكيك الجمركي كنسبة من الإيرادات العمومية خلال (2000 -2004).

السنة	الخسارة الجبائية (٪ من الايرادات العمومية)
2000	24.65
2001	25.27
2002	29
2003	19.84
2004	21.74

المصدر: بوعلام ولهي، العياشي العجلان،" محاولة تقييم الجباية الجمركية في ظل اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية بين الجزائر والاتحاد الأوربي"، الملتقى الدولي: أثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سابق، ص: 06.

ويوضح الجدول أن مساهمة الرسوم الجمركية في تمويل الخزينة العمومية هي مساهمة معتبرة حيث قدرت سنة 2002 بـــ: 29٪ من الإيرادات العمومية، لذا فإن إلغاءها في إطار منطقة التجارة الحرة الأورومتوسطية يعرض الجزائر لخسارة أحد أهم مصادر تمويل الخزينة العمومية. كما أن إلغاء الرسوم الجمركية والقيود الكمية في إطار الشراكة الأورومتوسطية تؤدي إلى انخفاض المدخرات وفي ظل برامج الإصلاح الاقتصادي التي تستوجب زيادة الاستثمار تؤدي إلى عجز في الميزان التجاري[1].

أما فيما يخص الواردات فإن الجزائر تستورد ما نسبته 54.8٪ من تجارة الاتحاد الأوربي سنة 2004 وتشمل الواردات (آلات ومعدات نقل، منتجات من الملابس، أدوية ومواد كيماوية، منتجات زراعية، والجدول الموالي يوضح حجم وطبيعة واردات الجزائر من الاتحاد الأوربي.

[1]- عايد لمين، مرجع سابق، ص:83.

جدول رقم (21): يوضح حجم وطبيعة الواردات الجزائرية من الاتحاد الأوربي سنة2010 بوحدة المليون€.

طبيعة الواردات	حجم الواردات	نسبتها من إجمالي الواردات من الاتحاد الأوربي
آلات ومعدات نقل	6254	٪40.3
منتجات من الملابس	3344	٪21.5
أدوية ومواد كيماوية	2081	٪13.4
منتجات زراعية وحيوانية	1782	٪11.5
منتجات أخرى	1962	٪12.4

المصدر: المكتب الإحصائي للمجموعة الأوربية (يوروستات).

يتضح من الجدول أن قيمة الواردات من الاتحاد الأوربي تبلغ 15423 مليون يورو سنة 2010، موزعة على: آلات ومعدات نقل بقيمة 6254 مليون يورو كان لها أكبر حصة من إجمالي الواردات، تلتها المنتجات من الملابس بقيمة 3344 مليون يورو، ثم المنتجات من الأدوية والمواد الكيماوية، والمنتجات الزراعية، وللإشارة فإن الاتحاد الأوربي في ظل المنظمة العالمية للتجارة مطالب بتخفيض الدعم على المنتجات الزراعية وفي هذه الحالة فإنه سترتفع أسعار المنتجات الزراعية وهو ما يعمل على زيادة قيمة الواردات من المنتجات الزراعية مادامت الجزائر أحد أهم المستوردين للمنتجات الغذائية في العالم، وهو ما يزيد من معانات الميزان التجاري الجزائري. وهو أمر قد يؤدي إلى تشجيع زيادة الإنتاج المحلي الزراعي خاصة المنتجات التي تتمتع فيها الجزائر بخبرة الإنتاج مثل الحبوب، التمور، الحوامض...إلخ، وقد يعمل على السعي نحو تصدير هذه المنتجات نحو السوق الأوربية.

ضف إلى ذلك فإن دخول اتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوربي والجزائر حيز التنفيذ سيمس 53٪ من الواردات الإجمالية الجزائرية، فيتوقع[1]:

أ- ارتفاع الواردات المتأتية من الاتحاد الأوربي (أي إحداث أثر تحويلي للتجارة بسبب أن المنتجات التي تدخل من الاتحاد الأوربي تفرض عليها رسوم أقل من تلك المتأتية من باقي دول العلم)؛

ب- إن إزالة الرسوم الجمركية وغير الجمركية على المنتجات الصناعية الأوربي، يعد سلاحا ذو حدين حيث يعمل من جهة على زيادة رفاهية المستهلك الجزائري من خلال تحصله على منتجات بأسعار منخفضة، ومن

[1] - قطاف ليلى، مرجع سابق: ص:7.

جهة أخرى فإن اشتداد المنافسة بين المنتجات الأوربية المتمتعة بمزايا تنافسية عالية والمنتجات الجزائرية ذات الميزة التنافسية المنخفضة سيؤدي إلى إغلاق المؤسسات الوطنية، تسريح العمال وانخفاض الدخل الوطني وتدهور مستوى المعيشة، لتنخفض مستوى الرفاهية الاقتصادية للمستهلك من جديد.

1- الآثار المتعلقة بالتوازنات الجزئية[1].

للاتحاد الأوربي في ظل الشراكة المتوسطية آثار مزدوجة على النسيج الإنتاجي الصناعي وعلى العمالة والأجور.

أ- الآثار المتوقعة على النسيج الإنتاجي الصناعي: تقضي قواعد المنافسة في ظل الشراكة المتوسطية الإزالة التدريجية للحواجز الجمركية والغير جمركية على المنتوجات الصناعية المتأتية من الاتحاد الأوربي، ما يخلق آثار معتبرة على الإنتاج الصناعي الجزائري الذي يتسم بالضعف الشديد وأغلب المؤسسات الوطنية من النوع المتوسط والصغير(أزيد من 25000مؤسسة) وتحتاج لحماية مرتفعة ضد الشركات الأوربية والتي أغلبها متعددة الجنسيات وتتمتع بتكنولوجيا عالية وإمكانيات مادية وبشرية ومالية هائلة، وأهم الأضرار التي تلحق بالنشاط الصناعي هي:

- التخلي عن الأنشطة الصناعية العاجزة عن الوقوف في وجه المنافسة بعد فقدان الحماية؛

- إغلاق الوحدات الإنتاجية الغير كفأة في قطاعات قادرة على المنافسة؛

ب- الآثار المتوقعة على العمالة والأجور: تتأثر العمالة والأجور بعمليات التصحيح الهيكلي على إثر دخول اتفاقيات الشراكة حيز التنفيذ، حيث تشير الدراسات أن اتفاقيات التبادل الحر تعمل على تحسين التخصص للموارد التي يمتلك فيها الميزة النسبية.

وبما أن الدول المتوسطية عامة والجزائر خاصة تتمتع بوفرة نسبية في عنصر العمل فإن التبادل الحر يؤدي إلى تخصص الدول في النشاطات ذات كثافة العمل على حساب النشاطات ذات الكفاءة في رأس المال وهذا في المدى الطويل، أما في المدى القصير فستكون الآثار كبيرة على العمالة نتيجة الآثار التي تهدد النسيج الإنتاجي (إغلاق المؤسسات)، حيث تقدر العمالة المهددة من وراء التحرير التجاري حسب وزارة التجارة

---

[1]- نفس المرجع السابق، ص ص: 9-10.

49000 في القطاع الصناعي، في حين تعتبر الوظائف العمومية هي الأكثر تهديد من عملية التحرير التجاري، كونها تمثل 24.8٪ من الوظائف الإجمالية بالجزائر.

ويشير صندوق النقد الدولي والبنك الدولي أن إعادة تخصيص عنصر العمل للدول المغاربية تكمن في تخفيض نسبة الحماية التجارية، غير أن هذا الاقتراح سيزيد من حدة المشكلة بالنظر إلى واقع العمل والبطالة في الجزائر، والجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول رقم(22): نسبة نمو العمل في بعض الدول المتوسطية من 1973- 2015.

البلد	تقديرات 1973-1994	احتياجات 2000-2015	الفئة القادرة على العمل	المستهدفة خلال الفترة2000-2015
الجزائر	3.2	5.00	2.7	14.00
مصر	1.4	3.6	2.2	6.4
المغرب	3.6	3.6	2.1	6.0
تونس	2.3	3.6	3.1	7

المصدر: قطاف ليلى، مرجع سابق، ص: 11.

يظهر الجدول أن الجزائر من بين الدول المتوسطية التي ينبغي لها تحقيق معدلات نمو معتبر في حدود 7٪ لتغطية الطلب المتزايد للعمل.

أما ما يتعلق بالأجور، فالانفتاح الاقتصادي يظهر أثار تتمثل أساسا في انخفاض طلب المؤسسات على العمل بسبب تدهور وضعيتها ما يضغط على أجور العمال إلى الانخفاض، في حين نجد أن القطاعات التي ستعرف انتعاشا تزيد من طلبها للعمال سيكون الأثر عكسي وسيمس ذلك النشاطات النهائية والتي دخلت عملية التحرير مثل نشاط صناعة الورق، الكيمياء، الآلات الكهربائية ، المواد الغذائية، البلاستيك.

المبحث الثالث: الإتحاد الأوربي وظاهرة العولمة الاقتصادية.

أعطيت تعاريف عديدة للعولمة، وكل تعريف يستند للزاوية التي ينظر منها إلى المصطلح وهذا راجع لتعدد النشاطات التي تحصرها وتحتويها العولمة، غير أن المتفق عليه أن هناك ثلاثة عناصر أساسية يمكن الاستناد عليها في تعريف العولمة وإعطائها مفهوما صحيحا، ويتمثل العنصر الأول في انتشار المعلومات وإتاحتها لجميع الناس، والثاني يتمثل في تذويب الحدود بين الدول وتحول العالم إلى قرية صغيرة، أما العنصر الثالث فهو ازدياد معدلات التشابه بين المجتمعات والمؤسسات، من هنا يمكن أن ننظر إلى العولمة من زوايا ومجالات مختلفة اقتصادية، سياسية، اجتماعية وثقافية. كون العولمة تجعل شعوب العالم متصلة ببعضها في كل أوجه حياتها، ثقافيا واقتصاديا، سياسيا وتقنيا وبيئيا[1].

وفي هذا المبحث نتناول العولمة الاقتصادية ومؤشراتها لدى الاتحاد الأوربي.

المطلب الأول: العولمة الاقتصادية.

لقد ارتبطت العولمة في بعدها الاقتصادي بعمل ونشاط الشركات متعددة الجنسيات، كما ارتبطت بالمؤسسات العملاقة للتمويل الدولي وأبرزها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وكذلك ارتبطت بالمنظمة العالمية للتجارة، الأمر الذي يؤكد أن التجارة الدولية تشكل المدخل الرئيسي نحو التكامل والاندماج الاقتصادي الدولي، والقاطرة التي تقود النمو الاقتصادي العالمي.

يعرف صندوق النقد الدولي العولمة على أنها: تعبير عن التعاون الاقتصادي المتنامي لمجموع دول العالم والذي يحتمه ازدياد حجم التعامل في السلع والخدمات وتنوعها عبر الحدود، بالإضافة إلى تدفق رؤوس الأموال الدولية والانتشار المتسارع للتقنية في أرجاء العالم كله[2]. ويعرف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية " UNCTAD "العولمة الاقتصادية على أنها : " زيادة تفاعل الدول في التجارة العالمية والاستثمار الأجنبي وأسواق رأسمال, كما زاد من عمليات العولمة

---

[1]- عاطف السيد، " العولمة في ميزان الفكر"، مطبعة الانتصار، مصر 2001، ص: 08.

[2]- السيد ياسين، " العولمة والطريق الثالث"، ميريت للنشر والمعلومات، القاهرة، 1999، ص: 99.

وحفزها التقدم في النقل والاتصالات وتحرير وإلغاء القيود على تدفقات رأسمال والتجارة على المستويين المحلي والدولي"[1].

وبالتالي تشير العولمة إلى زيادة كثافة التفاعلات والعلاقات فيما بين الدول على المستوى العالمي وزيادة درجة الاعتماد الاقتصادي المتبادل فيما بين الدول على الصعيد العالمي، هادفة إلى القضاء على العامل الجغرافي.

الفرع الأول: أشكال العولمة الاقتصادية.

إن متأمل في هذه التغييرات العالمية يكشف النقاب على أن العولمة الاقتصادية تتحد في نوعين رئيسيين هما العولمة الإنتاجية أو عولمة الإنتاج والعولمة المالية وسنوضحهما من خلال ما يلي [2]:

1-عولمة الإنتاج: تتحقق عولمة الإنتاج بدرجة كبيرة من خلال الشركات المتعددة الجنسيات وتتبلور من خلال اتجاهين مهمين هما:

أ- **الاتجاه الأول:** عولمة التجارة الدولية.

ب- **الاتجاه الثاني:** الاستثمار الأجنبي المباشر.

2-العولمة المالية: هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي الذي أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية، المحلية بالعالم الخارجي، من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال، ويمكن الاستدلال على العولمة المالية من خلال مؤشرين هامين هما [3]:

أ- **المؤشر الأول:** تطور حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات.

ب- **المؤشر الثاني:** تطور تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي. وتتلخص أهم العوامل المؤدية للعولمة المالية فيما يلي [4]: انتصار الرأسمالية، ظهور فائض كبير لرؤوس الأموال،التقدم التكنولوجي،نمو سوق السندات والأسهم، إعادة هيكلة مجال الخدمات المالية، الخوصصة في المجال المصرفي.

---

[1]- عمر صقر،" العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة", الدار الجامعية, الإسكندرية 2000-2001 , ص:07 .

[2]- عبد المطلب عبد الحميد، "العولمة واقتصاديات البنوك"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص16.

[3]- رمزي زكي،"العولمة المالية"، دار المستقبل العربي، القاهرة، مصر، 1999،ص: 80.

[4]- عبد المطلب عبد الحميد، "العولمة واقتصاديات البنوك"، مرجع سابق، ص: 36.

الفرع الثاني: مؤسسات إدارة العولمة الاقتصادية.

يعتبر كل من الصندوق النقد الدولي والبنك الدولي للاستثمار والمنظمة العالمية للتجارة مؤسسات تدير شؤون العولمة الاقتصادية، إضافة إلى الشركات متعددة الجنسيات وفيما يلي نتعرف على هذه المؤسسات:

1- **صندوق النقد الدولي:** ظهرت هذه المنظمة للوجود على اثر اتفاقية "بروتون وودز" في جويلية سنة 1944 ودخلت حيز التنفيذ سنة 1945، وتتكون هذه الهيئة من مجلس المحافظين وهو مكافئ للجمعية العامة، ومجلس الإدارة ومدير عام، من بين أهداف هذه الهيئة ما يلي[1]:

أ- دعم التعاون النقدي الدولي؛

ب- تسهيل النمو والتوسع في مجال التجارة الدولية؛

ج- العمل على دعم استقرار الصرف وإيجاد ترتيبات بين الدول الأعضاء فيما يخص أسعار الصرف وتفادي المنافسة المؤدية إلى تدهور قيمة العملات؛

د- العمل على وضع نظام متعدد التسويات للعمليات الجارية ما بين الدول الأعضاء والقضاء على القيود المتعلقة بالصرف التي من شأنها عرقلة تطور التجارة العالمية؛

هـ- وضع الموارد العامة للصندوق تحت تصرف الدول الأعضاء بصفة مؤقتة، وبواسطة ضمانات ملائمة وهذا من أجل تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتها وتوازناتها الاقتصادية الكلية؛

ويمكن إبراز دور صندوق النقد الدولي في إطار العولمة على أنه يشترط على الدول الأعضاء من أجل الاستفادة من التسهيلات الائتمانية أن تمتثل للقواعد والأحكام التي يقرها، والمتمثلة على وجه الخصوص في عدم جواز تغيير سعر الصرف إلا بموافقته والتشاور معه في ذلك الشأن، بالإضافة إلى تجنب فرض القيود على المدفوعات الجارية في المعاملات الدولية، كما يتعين على الدول الأعضاء تقديم المعلومات والبيانات الكافية بصورة مستمرة للصندوق كي يتمكن من رسم سياسته في التعامل معها، خاصة المعطيات المتعلقة بأرصدة الدولة العضو من الذهب والعملات الأجنبية وحجم تجارتها الخارجية وحجم الاستثمارات الأجنبية

---

[1]- Louis Sabourin ,« Organismes économiques Internationaux », la documentation française , Paris , 1994 , PP :71-72.

ومستوى الدخل الوطني والسياسات المحلية للأسعار والأجور والصرف الأجنبي (بتنفيذ برنامج الإصلاح والاستقرار الاقتصادي)، يتضح من هذا أن لصندوق النقد الدولي دورا هاما في تكريس ظاهرة العولمة[1].

وما يلاحظ ويعاب على صندوق النقد الدولي هو تأثير حصص مساهمة الدول الأعضاء في تمويله على القوة التصويتية وعمليات اتخاذ القرار على مستواه؛ حيث تحدد حصة كل دولة على أساس القوة الاقتصادية للبلد العضو ممثلة في حجم اقتصاده، فلكل عضو 250 صوتا مستحقا مضافا إليها صوت واحد مقابل 100 ألف وحدة حقوق سحب خاصة. لذا نجد البلدان القوية اقتصاديا مهيمنة على الصندوق وسياساته تندرج في خدمة مصالحها، فنجد دول الاتحاد الأوربي المكونة من 12 دولة سنة 1992 يملك أكثر من 52٪ من الأصوات في حين تملك الولايات المتحدة الأمريكية 17٪ هذه الوضعية تجعل من صندوق النقد الدولي مجرد مؤسسة تخدم الدول المتقدمة وسياساته والإصلاحات التي تقع على هيكله واستراتيجياته مستوحاة من واقع الأزمات التي تتعرض لها اقتصاديات الدول المتقدمة في إطار موجة العولمة الاقتصادية[2].

2- البنك الدولي: انبثق عن اتفاقية "بريتون وودز" أيضا "البنك الدولي للإنشاء والتعمير" وبدأ أعماله في عام 1946، وكان من أبرز أهداف البنك الدولي تنمية وتعمير أقاليم الدول الأعضاء من خلال انتقال رؤوس الأموال، وتشجيع الاستثمارات فيها وتحقيق النمو المتوازن للتجارة الدولية، إضافة إلى المحافظة على توازن موازين المدفوعات للدول الأعضاء وتقديم المساعدات الفنية في إعداد وتنفيذ برامج القروض. وقد استحوذت الدول الصناعية الكبرى على نصيب الأسد من حصص البنك الدولي مما سهل عليها مهمة السيطرة الكاملة على هاته المنظمة. وفي المقابل باتت حصة الدول النامية متواضعة جدا[3]، وترتبط المعونات المقدمة لها بمدى تنفيذ المصالح الغربية والتقيد بالبرامج والتوصيات التي توسع وتنمي دور القطاع الخاص حيث أصرت الدول المتقدمة وباستمرار رفض إعادة النظر حول توزيع حصص الأعضاء في كل من هاتين المنظمتين(صندوق النقد الدولي والبنك الدولي)[4].

3- المنظمة العالمية للتجارة*: وهي منظمة دولية تتمتع بسلطات تعاقدية لوضع القواعد واتخاذ التدابير وإصدار الأحكام بشأن كافة الأمور ذات الصلة بالتبادل التجاري الدولي في السلع

---

[1]- محمد سيد عابد، "التجارة الدولية"، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 2001، ص: 398.

[2]- صالح صالحي، " إصلاح صندوق النقد الدولي وتثمين دوره"، مجلة دراسات اقتصادية، العدد الأول، دار الخلدونية، 1999، ص ص: 100-101.

[3]- شهاب محمد محمود، "المنظمات الدولية"، دار الجامعة، القاهرة،1990، ص: 121.

[4]- صالح صالحي، " إصلاح صندوق النقد الدولي وتثمين دوره"، مرجع سابق، ص: 112.

*- تم تناولها بالتفصيل خلال الفصل الثاني.

والخدمات، تعمل المنظمة على تنفيذ وإدارة الجات وجميع نتائج جولة أورجواي، وتوفير برنامج المفاوضات التجارية متعددة الأطراف، ومراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء بصفة دورية إلى جانب التعاون مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي لتحقيق تكامل وتماسك في مجال السياسة الاقتصادية.

إن هذه المؤسسات الاقتصادية الثلاث هي تحت سيطرت الدول المتقدمة ما يجعل العولمة الاقتصادية موجهة من طرفها وتخدم مصالحها الاقتصادية.

4- الشركات المتعددة الجنسيات[1]: يرى الاقتصادي الكندي "ماتيوز": أن الشركات المتعددة الجنسيات هي الشركات التي تقوم بعمليات إنتاجية كبيرة جدا في بلدان مختلفة يقدر عددها بستة على الأقل وتمتلك فيها طاقات إنتاجية كبيرة جدا.

كما يعتبرها البعض إحدى السمات الأساسية للعولمة فهي تؤثر بقوة على الاقتصاد العالمي من خلال ما يصاحب نشاطها في شكل استثمارات مباشرة من نقل التكنولوجيا، والخبرات التسويقية والإدارية، وتأكيد ظاهرة العولمة في كافة المستويات الإنتاجية والمالية والتكنولوجية والتسويقية والإدارية، ويضاف إلى ذلك أن تلك الشركات العملاقة ذات الإمكانيات التمويلية الهائلة تلعب دور العائد في الثورة التكنولوجية التي نقلت الفن الإنتاجي إلى أن يصبح فنا إنتاجيا كثيف المعرفة، وبالتالي فهي من هذا المنظور تعمق الاتجاه نحو العولمة وبالتحديد العولمة الاقتصادية.

الفرع الثالث: أدوات العولمة الاقتصادية[2].

حتى تتضح العولمة بشكل جيد، ويتم تكريسها وتطبيقها على أرض الواقع، استعملت مؤسسات إدارة العولمة عدة أدوات وضوابط تجعلها تسير إلى الأمام بخطى ثابتة ومجمل هذه الأدوات هي اتفاقيات التبادل الحرة وبرامج إعادة الهيكلة والخوصصة.

---

[1]- خبابة عبد الله، "سياسة الأسعار في إطار العولمة الاقتصادية- دراسة حالة الجزائر"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2006/2005، ص: 143.

[2]- يحياوي سمير،" العولمة وتأثيرها على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية دراسة حالة الجزائر"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير تخصص تحليل اقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص ص: 35-36.

1- اتفاقيات التبادل الحر: بدأ العمل بهذه الاتفاقيات في القارة الأمريكية، وهي اتفاقيات التبادل الحر الثنائية، بين كندا والولايات المتحدة الأمريكية، التي دخلت موضع التطبيق في 1989/01/01 وهي التي أطلقت عملية الدمج الاقتصادي كما هي معروفة اليوم على مستوى البلدان الأمريكية، وفيما بعد صارت الاتفاقية ثلاثية بدخول المكسيك في المفاوضات من أجل التبادل الحر لبلدان أمريكا الشمالية، والتي وضعت حيز التنفيذ في 1994/01/01، وفي نفس العام شرع رؤساء الدول والحكومات الأمريكية بمفاوضات غرضها إقامة منطقة التبادل الحر بين البلدان الأمريكية، وفي الوقت الذي تستمر فيه المساعي لترسيخ التبادل الحر على المستوى الإقليمي، تنشط بعض الجهات في إعداد مرحلة أشمل لحرية التبادل ويتم إعداد هذه المرحلة داخل منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وذلك عبر مفاوضات أفضت إلى توقيع الاتفاقية المتعددة الأطراف حول الاستثمار، إن هذه الاتفاقية من شأنها أن تصنف قدرة أي حكومة على إعاقة حرية انتقال الرساميل، وتكون أيضا فوق إرادة الشعب وفوق مصالح وثقافته وحقوقه الاجتماعية.

2- المناطق الحرة: هي المنطقة التي يتم فيها تصنيع وتحويل المواد المستوردة من الخارج بدون ضرائب، والتي تكون المواد المصنعة منها معدة للتصدير مباشرة، ويدعى البعض أن لهذه الأداة نتائج إيجابية على الاقتصاديات النامية، لأنها تفتح المجال للوصول إلى التكنولوجيا المتطورة، لأجل ذلك شجعت المنظمات المالية العالمية على إقامة المناطق الحرة في التسعينات مما دفع ببلدان العالم الثالث إلى طلب القروض الضخمة لتأمين كلفة إقامة مثل هذه المناطق، بغية تشييد أبنية ضخمة ومصانع التجميع وتمديدات الغاز والماء والكهرباء والمكاتب، وهذا كله لجذب المستثمرين الصناعيين.

تعمل المناطق الحرة على ترسيخ التطور التكنولوجي الذي يسمح لها بتشجيع الاندماج الاقتصادي العالمي، وتحقيق العولمة كما تساعد على تقوية الشركات المتعددة الجنسيات، التي تبحث على الربح في أي مكان شرط أن يكون هناك الاستقرار الاقتصادي والسياسي وتوفر الأمن.

3- برامج إعادة هيكلة الديون: قامت دول العالم الثالث بتنمية اقتصادياتها الموجهة نحو تشجيع التصدير، وإقامة المناطق الحرة أو التخصص الزراعي، لكن هذا كان بواسطة الاستدانة الكبيرة، حتى تستطيع أن تبنى البنية التحتية، قصد جذب الشركات المتعددة الجنسيات، ولكنها في المقابل واجهت صعوبة كبيرة في تسديد ديونها لقلة مواردها المالية، وبذلك اضطرت هذه البلدان في مطلع الثمانينات إلى إعادة التفاوض حول ديونها، وإلى الحصول على قروض جديدة على هذا الأساس فرض صندوق النقد الدولي والبنك العالمي عمليات إعادة الهيكلة التي بفضلها تلتزم الحكومات بما يلي: تخفيض المصاريف الحكومية، إزالة العوائق

أمام التجارة الدولية، حرية تحديد الأسعار حسب قانون السوق، خصخصة المؤسسات العمومية، دعم عمليات التصدير، ارتفاع نسبة الفائدة، نزع الدعم على أسعار الخدمات والسلع، تخفيض قيمة العملة.

4- الخوصصة: تعد من بين أهم أدوات العولمة حيث تسعى الدول الكبرى والمنظمات الاقتصادية العالمية، إلى تصفية القطاع الاقتصادي المملوك للدولة من خلال بيعه إلى الأفراد والشركات بحجة توسيع قاعدة الملكية، وزيادة كفاءة التشغيل والإدارة، من خلال إتاحة المجال أمام رأس المال الخاص المحلي، والأجنبي للسيطرة على الاقتصاديات المحلية من خلال تملك حقوق الملكية في المشروعات الاقتصادية.

الفرع الرابع: مظاهر العولمة الاقتصادية.

تبرز العولمة كظاهرة اقتصادية في مجموعة عناصر هي:

1- انخفاض القيود على التجارة والاستثمار: بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية مباشرة عملت الدول المتقدمة جاهدة على تخفيف القيود التجارية آملة إزالتها، فتم تخفيض ضرائب مرحلة بعد مرحلة في إطار اتفاقيات الجات ومن بعدها المنظمة العالمية للتجارة، مس مختلف أوجه الأنشطة التجارية كالصناعة، والمنسوجات، والزراعة، والخدمات إلى الجوانب التجارية المتعلقة بالاستثمار، والشكل الموالي يوضح تخفيض الرسوم الجمركية على المستوى العالمي.

الشكل رقم(12): تراجع معدل التعريفة الجمركية بين 1980-2000.

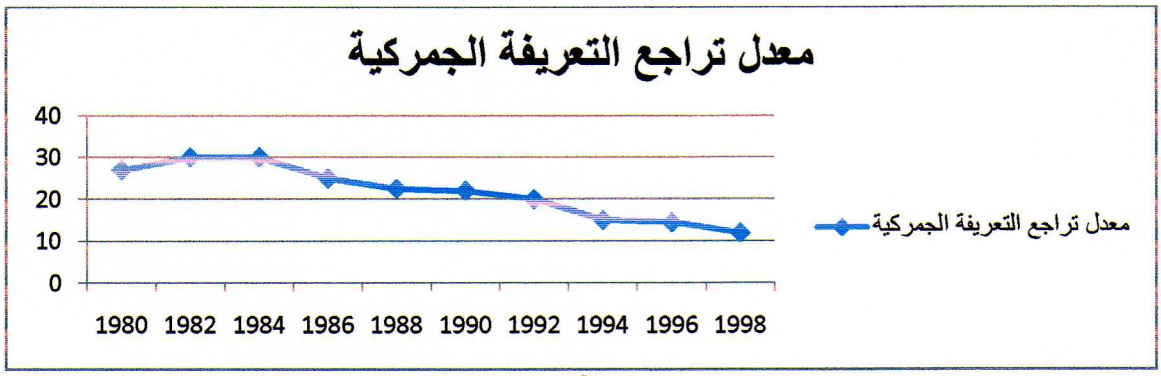

Source: le Commerce mondial au 21eme siècle, IFRI (Institut Française des Relations Internationales), 2002, P:247.

وقد نتج عن ذلك أن تضاعفت معدلات نمو التجارة العالمية بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي ثلاث مرات خلال الفترة 1985-1995 مقارنة بالعشر سنوات التي سبقت هذه الفترة، وهذا راجع

للدور الذي لعبته اتفاقيات الجات في تحرير التجارة العالمية، ضف إلى ذلك مساهمة التكتلات الاقتصادية مثل الاتحاد الأوروبي، ومنطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، والآسيان في توسيع معدلات نمو التجارة والاستثمار.

لقد فاق نمو التجارة في كافة بلدان العالم معدل نمو الناتج، وشهدت التجارة ازدهارا دائما استفادت منه جميع الاقتصاديات سواء المتقدمة أو النامية وبعدة طرق مباشرة أو غير مباشرة من التجارة المفتوحة حيث استطاعت من خلال ذلك الوصول إلى الأسواق الأجنبية بالسلع التي تخصصت في إنتاجها، كما حفزت الأجواء التجارية الأكثر انفتاحا عملية الاستثمار مما أدى إلى تراكم سريع لرأس المال، الأمر الذي دفع بتطور النمو الإنتاجي بصورة أسرع وهو ما لعب دورا بارزا في تنشيط التجارة[1].

2- تزايد تكامل أسواق المال الدولية: تعتبر الحركة الدولية لرأس المال مظهرا من مظاهر التكامل المالي الدولي، وترتبط ارتباطا وثيقا بكفاءة الأسواق المالية الدولية، حيث تعد هذه الأسواق القناة الرئيسية التي تتدفق من خلالها الأدوات المالية المختلفة عبر مختلف دول العالم.

لقد أصبحت أسواق رأس المال أكثر تكاملا وترابطا، وبشكل خاص في العقد التاسع من القرن الماضي، وحدثت قفزة هائلة في حجم التدفقات المالية بين تلك الأسواق، فقد تطور حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات للبلدان الصناعية المتقدمة من 10% من النتائج المحلي الإجمالي عام 1980 إلى ما يزيد عن 100% بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية و200% بالنسبة لفرنسا وإيطاليا وكندا عام 1996. كذلك تطور بالمقابل تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي فقد ارتفع متوسط حجم التعامل اليومي في أسواق الصرف الأجنبي من 200 مليار دولار أمريكي في منتصف الثمانينات إلى 1.2 تريليون دولار أمريكي في منتصف التسعينات[2].

3- تزايد دور المؤسسات الدولية في العلاقات الاقتصادية الدولية: لعل من الخصائص الهامة للعولمة، هي تزايد دور المؤسسات الاقتصادية العالمية في إدارة وتعميق العولمة، وخاصة بعد إنشاء المنظمة العالمية

---

[1]- شريط عابد، مرجع سابق، ص: 52.

[2]- رمزي زكي، مرجع سابق، ص: 75.

للتجارة. إذ أصبحت ثلاث مؤسسات تقوم على إدارة العولمة من خلال مجموعة من السياسات النقدية، والمالية والتجارية، المؤثرة في السياسات الاقتصادية لمعظم الدول[1].

4- تزايد الاهتمام بالتطور التكنولوجي: تزايد الاهتمام بالتطور التكنولوجي حتى أصبح أحد السمات البارزة للنصف الثاني من القرن العشرين، لما يلعبه من دور في تطوير الاقتصاد القومي والعالمي من خلال إدخال التحسينات على مستوى أساليب الإنتاج والمنتج في حد ذاته ما يسمح بتقليص تكاليف الإنتاج وزيادة إنتاجية رأس المال ومن ثم الزيادة في الطلب على القوى البشرية، الأمر الذي يعزز موقع قانون الميزة النسبية في القطاعات الاقتصادية الصناعية والزراعية منها.

5-تقليص درجة سيادة الدولة وإضعاف السيادة الوطنية في مجال السياسة النقدية والمالية: اضطرت الحكومات في مختلف دول العالم إلى إلغاء القوانين المتحكمة في السوق، وتوجب عليها تطبيق قوانين تحرير الأسواق وفقا للخطوط التي تسير عليها منظمان إدارة العولمة لقاء منحها قروض لتمويل اقتصادياتها، وأدى ذلك إلى إضعاف سلطة الدولة وتراجع درجة سيادتها القومية[2].

6- تزايد عمليات التكامل الاقتصادي: مع تزايد انتشار ظاهرة العولمة تزايد انتشار ظاهرة التكاملات الاقتصادية الدولية كرد فعل طبيعي للحماية من الآثار السلبية التي تخلفها العولمة الاقتصادية على اقتصاديات الدول ولضمان احتفاظ الدول بقدراتها التنافسية ونصيبها في السوق العالمي وقدراتها على توجيه دفة الأمور وفقا لمصالحها الاقتصادية ومخططاتها. وهو ما أدى إلى تزايد أعداد التكتلات الاقتصادية الدولية التي يوضح تزايدها الشكل الموالي.

---

[1]- محسن أحمد الخضيري، "العولمة الاجتياحية"، مجموعة النيل العر بية، مصر، 2001، ص: 32.

[2]- عبد المطلب عبد الحميد، " العولمة واقتصاديات البنوك"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص ص 29- 30.

الشكل رقم (13): يوضح تراكم الاتفاقيات التجارية الإقليمية خلال العقود الأخيرة.

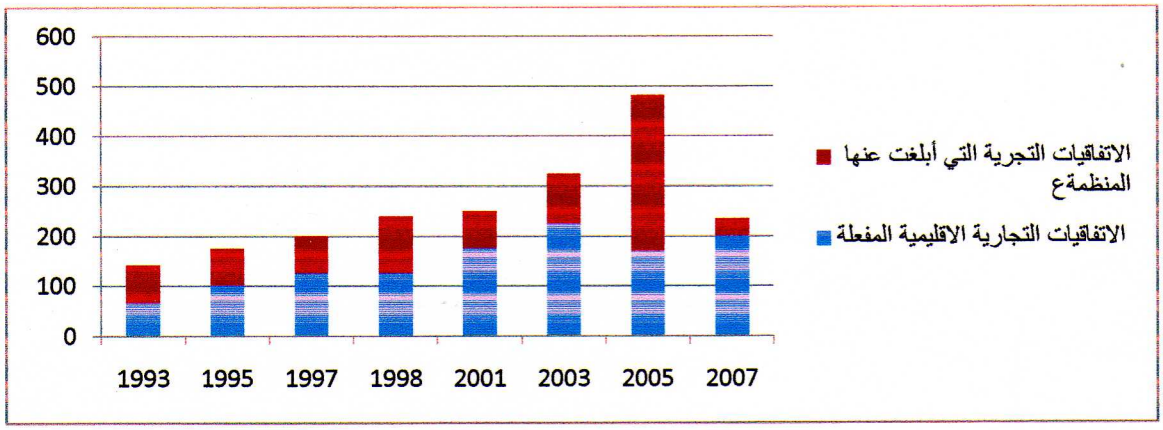

المصدر: محمود بيبلي، " ملخص السياسات رقم 27- الاتفاقيات التجارية الإقليمية"، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، مصر، 2008، ص:04.

وكان أبرز هذه التكتلات السوق الأوربية والتي تطورت إلى اتحاد أوربي استطاع بفضل السياسات المشتركة الاقتصادية تحقيق معدلات نمو اقتصادية هامة مكنته من السيطرة على الأسواق العالمية خاصة منها الأسواق الزراعية.

المطلب الثاني: تفاعل الاتحاد الأوربي مع ظاهرة العولمة الاقتصادية.

تسعى دول الاتحاد الأوربي من خلال الوحدة الاقتصادية إلى الحصول على دور فعال في العلاقات الاقتصادية الدولية والحفاظ على مصالحه من خلال رسم السياسات الاقتصادية العالمية وتحديد توجهاتها، من خلال الاستفادة القصوى من الإيجابيات والفرص التي تضعها العولمة الاقتصادية.

الفرع الأول: مؤشرات العولمة الاقتصادية للاتحاد الأوربي.

للعولمة الاقتصادية مؤشرات عديدة لمجموعة الدول المنضوية تحت الاتحاد الأوربي نوجزها في ما يلي:

1- تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر: يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر أحد أهم مظاهر العولمة الاقتصادية ومؤشراتها الحديثة إضافة إلى كونه أحد أهم الأوجه البارزة في حركة رؤوس الأموال على المدى الطويل فهو مصدر من مصادر التمويل الخارجي وعنصر هام لتراكم الفوائض المالية[1]، والاتحاد الأوربي أحد

[1]- جنوحات فضيلة، "تنسيق التكامل العربي وتفعيله في ضل التحديات الإقليمية والدولية"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي"، مرجع سابق.

الكيانات الهامة التي تمتلك قدرات مالية واستثمارية ضخمة على المستوى المحلي والعالمي، فقد انتقل عدد الشركات المتعددة الجنسيات لدول الاتحاد من 7000 شركة في بداية السبعينيات إلى أكثر من 36000 شركة في بداية التسعينيات إلى حوالي 63000 شركة بعدد فروع تفوق 690000 شركة فرعية في مطلع القرن الواحد والعشرين، تؤثر في حركة السلع والخدمات ، وتتحكم في تدفقات رأس المال في العالم التي بلغت سنة 2000 حوالي 7500 مليار دولار بزيادة تعادل أربع مرات مستواها سنة 1990، وانتقال لرؤوس الأموال عبر الحدود بلغت تدفقاته الصافية 1200 مليار دولار سنة 2000[1]. والجدول الموالي يوضح تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي.

جدول رقم(23): تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر ك(٪) من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 2001-2009.

السنة	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
التدفقات	٪20.61	٪19.71	٪19.65	٪19.98	٪20.21	٪21.12	٪21.97	٪21.49	٪18.23

SOURCE: WWW.IMF.ORG تاريخ الاطلاع: 2011/11/12 على الساعة 09:45

يتضح من الجدول أن نسبة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الاتحاد الأوربي هي نسبة كبيرة تتراوح بين 18٪ إلى أزيد من 21٪ الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 2001 إلى 2009.

2- التجارة الخارجية: تتميز التجارة الخارجية للاتحاد الأوربي بالتنوع حيث تشمل الصادرات منتجات فلاحية وصناعية؛ آلات ومعدات ومنتجات كيماوية وكذا تكنولوجية أما وارداته فهي منتجات فلاحية مدارية ومواد طاقوية ويتم التبادل التجاري مع مختلف دول العالم المتقدمة منها والنامية. وتشهد التجارة الخارجية الأوربية ارتفاع مستمر، حيث حققت صادرات الاتحاد الأوربي نموا مستمرا مستقرا في حدود 2٪ إلى 3٪، ورأينا سابقا مساهمة الاتحاد الأوربي في التجارة العالمية في حدود 40٪ وهي نسبة مرتفعة جدا.

3- التطور التكنولوجي: يعتبر أحد العوامل الهامة المسؤولة عن النمو الاقتصادي السريع لدول الاتحاد الأوربي في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، ويلاحظ أن معدل النمو والابتكار وسرعة الاستفادة من هذه الابتكارات كان أسرع من أي وقت مضى وقد شملت الابتكارات مجموعتين رئيسيتين:

---

[1]- صالح صالحي، "التحديات المستقبلية للاقتصاديات المغاربية في مجال الشراكة مع الاتحاد الأوربي"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد02، جامعة سطيف، الجزائر،2003، ص ص: 38-39.

أ- **إنتاج سلع جديدة:** ويشمل عدد كبير جدا من السلع مختلفة الاستعمال ومن أمثلة ذلك: الطائرات، الأجهزة الالكترونية بمختلف أنواعها، استخدام الذرة في اختصاصات مختلفة، المنتجات الكيماوية والبتر وكيماوية والأدوية الحديثة مثل المضادات الحيوية.

ب- **التوصل إلي طرق حديثة لصناعة المنتجات التقليدية:** وقد شمل صناعات الحديد والصلب، الزجاج، السفن، مواد وآلات البناء،...إلخ.

وترتب عن ذلك تحقيق زيادة أكبر في الإنتاج ورفع مستوى السلع المنتجة من حيث الجودة، إضافة إلى خفض تكاليف الإنتاج[1].

ونظرا لهذه الأهمية أعطت دول الاتحاد الأوربي أولوية كبيرة للتطور العلمي والتكنولوجي ويبرز حجم إنفاقها على البحث العلمي هذه الأهمية؛ حيث تبلغ نسبة الإنفاق 28٪ من إجمالي الإنفاق العالمي ونسبة تسجيل براءات الاختراع تبلغ 47.4٪ من إجمالي البراءات المسجلة عالميا طبقا لمعطيات اليونسكو سنة 1998.

الفرع الثاني: آثار عولمة الاقتصادية على الاتحاد الأوربي.

توجب على دول الاتحاد الأوربي استغلال كل الفرص المتاحة وتحقيق أقصى قدر ممكن من المكاسب التي تطرحها العولمة الاقتصادية، كما توجب عليها حصر كل السلبيات والتهديدات لهذا الاندماج العالمي، ومعرفة كيفية مسايرته والتعامل معه للتقليل من أضراره والصمود أمامه.

1- الآثار الناجمة عن تحرير التجارة الخارجية: تظهر أهمية الجات والمنظمة العالمية للتجارة بالنسبة لدول الاتحاد الأوربي في إطار عضويتها وتحرير تجارتها، بقدر المكاسب التي تحققها والتقليل من سلبياتها، وعموما فإن حجم الفرص التي تستفيد منها اقتصاديات الدول المنضوية تحت لواء الاتحاد الأوربي أكبر من المخاطر التي يطرحها التحرير التجاري في ظل المنظمة العالمية.

أ- **<u>الإيجابيات والفرص</u>:** هناك إيجابيات ضمن تطبيق اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة تعود بالفائدة على دول الاتحاد الأوربي يمكن إدراجها في الآتي:

---

[1]- محمد عبد العزيز عجيمية، " التطور الاقتصادي في أوربا والوطن العربي"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1980، ص ص: 265-266.

√- إزالة الكثير من الحواجز المعيقة للتجارة مما عمل على زيادة حجم التبادل التجاري الخارجي للاتحاد الأوربي، الذي انعكس على زيادة معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي، حيث عرفت معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوربي تطور ملحوظ إذ بلغت 3.5٪ سنة 2000، وزادت قيمة الصادرات سنة 2005 بـ: 2193 بليون دولار عن قيمة الصادرات سنة 2000 وزادت الواردات سنة 2007 بـ: 4184.3 بليون دولار عن سنة 2000.

√- زيادة مستوى المنافسة بين الدول على الصعيد الاقتصادي، الأمر الذي دفع بصناعات دول الاتحاد الأوربي إلى لف مستويات إنتاجها وجودة منتجاتها والتخصيص الأمثل لمواردها .

√- تحرير تجارة الخدمات في إطار المنظمة العالمية للتجارة يفتح أسواق جديدة أمام خدمات الاتحاد الأوربي، خاصة وأنها تمتلك مؤهلات تكنولوجية وتقنية مناسبة لصناعة الخدمات والاستثمار فيها.

√- تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، وإلغاء الشروط والقيود المعيقة له، وبالتالي ارتفاع مستوى نشاط الشركات متعددة الجنسية التي تقوم بالاستثمار الأجنبي المباشر، وما ينجر عنها من تدفقات لرؤوس الأموال وما تجنيه من أرباح. وقد كان تصنيف الأنتكاد لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر حسب المناطق الجغرافية على النحو التالي حيث كان الاتحاد الأوربي بـ: 25 دولة سنة 2006 يعتبر الوجهة المفضلة للاستثمارات الأجنبية المباشرة، إذ استقطبت ما قدره 422 مليار دولار وهو نصف إجمالي التدفقات تقريبا، كما أن الدول العشر المنظمة سنة 2005 إلى الاتحاد الأوربي سجلت رقما قياسيا في جلب الاستثمار المباشر الأجنبي مقارنة بالسنوات الماضية إذ بلغ حجم التدفق 34 مليار دولار[1].

√- تآكل المعاملة التفضيلية في ظل المنظمة العالمية للتجارة التي كانت تحصل عليها صادرات البلدان النامية والأقل نموا إلى أسواق دول الاتحاد الأوربي، ما يسمح بالمنافسة المتكافئة بين منتجات الدول النامية ومنتجات دول الاتحاد الأوربي.

---

[1]- قاشي فايزة، مرجع سابق، ص ص: 144- 145.

√- إبرام الاتحاد الأوربي العديد من الاتفاقيات التجارية مع دول العالم في ظل النظام التجاري الدولي، تمكن من بلوغ المنتج الأوربي أسواق جديدة ومستفيدة من إبعاد شرط الدولة الأولى بالرعاية والذي تستثنيه اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة لتجارة التكتلات الاقتصادية الدولية.

أ- **السلبيات والتهديدات:** من أهم الآثار السلبية التي تتأثر بها اقتصاديات دول الاتحاد الأوربي أثر إلغاء الدعم المقدم للمنتجات الزراعية للدول الاتحاد الأوربي في إطار المنظمة العالمية للتجارة الذي سيعمل على فقدان المنتج الزراعي ميزته التنافسية في الأسواق الأجنبية بارتفاع أسعاره ما يؤدي إلى انهيار الاستثمارات الفلاحية، وانتشار البطالة. وكذا الآثار الناجمة عن إلغاء اتفاقية الأليياف المتعددة ما يمكن من دخول الأليياف والمنسوجات الأجنبية ذات الميزة التنافسية على مستوى السعر والجودة أسواق الاتحاد الأوربي الأمر الذي يهدد المنتجات الأوربية من المنسوجات والملابس.

2- الآثار الناجمة عن تحرير الأسواق المالية: يمكن للتحرير المالي وعولمة الأسواق المالية،أن يخلف مجموعة آثار على دول الاتحاد الأوربي منها ما هو إيجابي يتوقف على حجم نجاح دول الاتحاد في تحقيق الاستقرار على مستوى الاقتصاد الكلي، ومدى عمق إجراءات التحرير المالي المحلي، ومنها ما هو سلبي يؤثر على المنظومة المالية والنقدية والتجارية لدول الاتحاد، وفي ما يلي نورد أهم الآثار:

أ- **<u>الإيجابيات والفرص</u>:** هناك إيجابيات تعود بالفائدة على اقتصاديات دول الاتحاد الأوربي جراء الالتزام بقواعد التحرير المالي، والدخول في فضاءات العولمة المالية، يمكن تلخيصها كالآتي[1]:

√- سمحت بخلق فرص استثمارية واسعة وأكثر ربحية، وإلى فوائض في رؤوس الأموال الباحثة عن التراكم، وفرت الضمانات لأصحاب هذه الأموال وتنويعا ضد كثير من المخاطر من خلال الآليات التي توفرها الأوراق المالية والتحكيم بين الأسواق المختلفة.

√- إن العولمة المالية تعزز من التجارة الخارجية لدول الاتحاد، ومن ثم النمو الاقتصادي، كما توفر القروض الكبيرة الحجم أمام الشركات متعددة الجنسيات الأوربية وتدعم عمليات توسعها في

---

[1]- رمزي زكي، مرجع سابق، ص: 114.

مختلف أنحاء العالم، كما تتيح عملية تدويل المدخرات لهذه الشركات تمويل كثير من استثماراتها في أسواق المال المحلية للدول التي تعمل بها.

ب- **السلبيات والتهديدات**: إن التزام دول الاتحاد الأوربي بالتحرير المالي والدخول في العولمة المالية، له منعكساته السلبية، نوجزها في الآتي:

√- مخاطر ناجمة عن تقلبات مفاجئة لرأس المال المتجه إلى الاستثمار في الحافظة المالية بالمقارنة مع ذلك المتجه إلى الاستثمارات الأجنبية المباشرة. وباعتبار رأس المال الموجه إلى الاستثمار في الحافظة المالية يتميز بالتعامل قصير المدى وبتحقيق الربح السريع، فهو يتعرض لتقلبات مفاجئة من حيث دخوله وخروجه من/إلى الأسواق المحلية مما يجعل السوق المالية في حالات اختلال مفاجئة قد يعرضها للمخاطر.

√- مخاطر تعرض البنوك للأزمات من خلال التحرير المالي المحلي والدولي، وذلك جراء قرارات سيئة بالنسبة للاقتراض والإقراض، والسماح بتقديم قروض سخية للأفراد والمشروعات والقطاعات على أساس المحسوبية، والإسراف في الاقتراض الخارجي، زيادة على المصاعب المالية حينما يحدث تخفيض في العملة الوطنية، كما يؤدى تداول أوراق المال إلى أزمات عديدة أهمها الأزمة المالية العالمية الأخيرة التي ضربت القطاع المالي العالمي ابتداء من نيويورك إلى بقية دول العالم نتيجة العجز عن سداد الرهونات العقارية وانتقلت إلى دول الاتحاد الأوربي عبر أسواق المال الأوربية، أدت إلى انهيار أضخم بنوك الاتحاد الأوربي مثل: بنك " فورتس" البلجيكي، بنك " داكسيا" الفرنسي البلجيكي، بنكي "برادفورد" و" أتش بي أو أس" البريطانيين إضافة إلى البنك الألماني " هابيول ستيت"[1] وقد تدخلت حكوماتهم بشكل سريع وحاسم من خلال ضخ أموال كبيرة تدعم سيولة هذه المصارف حيث ضخت بريطانيا ماقيمته300 مليار جنيه إسترليني فيحين ضخت فرنسا 360 مليار يورو أما ألمانيا فقد ضخت 480 مليار يور، لتجنب إفلاسها وإنقاذا للمنظومة المالية الأوربية[2]

---

[1]- www.annabaa.org. تاريخ الاطلاع: 2011/10/26 على الساعة 10:45.

[2]- رمضان علي الشراح،" الأزمات المالية العالمية أسبابها- آثارها – انعكاساتها على الاستثمار بدولة الكويت"، الملتقى الدولي الثالث لآفاق الاستثمار، الكويت، أيام: 28/27 أفريل 2009.

√- مخاطر التعرض لهجمات المضاربة المدمرة إذ أن عمليات التحرير المالي المحلي والدولي تسهل نشاط المضاربة، ما جعل مئات المليارات من الدولارات تتطاير بسرعة بحثا عن فرص المضاربة واقتناص الأرباح فأدى تداول العملات الأجنبية إلى أزمات مالية كثيرة أهمها على صعيد دول الاتحاد الأوربي أزمة الإسترليني والليرة الإيطالية والبيزيتا الاسبانية خلال عامي 1992- 1993 حينما واجهت هجمات قوية من المضاربين الذين حققوا أرباح خيالية بسبب الثغرات القانونية التي وفرها التحرير المالي[1].

√- مخاطر دخول الأموال القذرة أو ما يسمى بلغة الاقتصاد والقانون غسيل الأموال، وهو عبارة عن دخول الأموال القذرة عبر آليات التحرير المالي المحلي والدولي ومن خلال إلغاء الرقابة على الصرف، وحرية دخول وخروج الأموال عبر الحدود الوطنية دون معرفة السلطات. وقد تعددت قنوات غسيل الأموال بتعدد المستثمرين الأجانب. والمقصود بالغسيل هو محاولة إخفاء المصدر غير الشرعي أو غير القانوني الذي تحققت في إطاره عمليات بناء وتراكم الثروات[2]، مثل أرباح المتاجرة في المخدرات، تهريب السلاح، الجريمة المنظمة، وسرقة البنوك، وأعمال المافيا...إلخ.

√- آثار الأزمة العالمية المالية 2008: على إثر الأزمة المالية العالمية 2008 دخل الاتحاد الأوربي مرحلة من الركود الاقتصادي، حيث أن ارتفاع قيمة اليورو لمستويات 1.59 دولار ثم1.60 دولار ثم 1.6040 دولار حدت من مستوى الطلب الخارجي على منتجات الاتحاد الأوربي وتقهقر معدل صادرات الاتحاد الأوربي بنسبة 1.2٪ مع تراجع حجم الإنتاج خاصة الصناعي لدول الاتحاد على وجه الخصوص ألمانيا وفرنسا وإيطاليا بسبب تآكل رؤوس الأموال التي قلصت من حجم الاستثمارات الأوربية، ما انعكس على الناتج المحلي الإجمالي خلال 2008-2009 بالانخفاض بنسبة 2٪ و2.5٪ . وبلغ معدل البطالة 8.2٪ عام 2009. وبلغت الضغوط التضخمية 4٪ دافعة البنك المركزي الأوربي إلى رفع معدلات الفائدة لمواجهة هذه الضغوط لتصل إلى 4.25٪ وهي أعلى مستوياتها[3].

---

[1]- بن ثابت علال، " الأسواق المالية في ظل العولمة بين الأزمات ومظاهر التجديد"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير قسم التسيير فرع مالية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2002-2003، ص: 56.

[2]- رمزي زكي، مرجع سابق،ص: 137.

[3]- http://www.investingreece.gov.gr/default.asp?pid تاريخ الاطلاع: 2001/11/14 على الساعة: 09:50

شكل رقم (14): الإنتاج الصناعي في أوربا خلال الفترة 2007-2009.

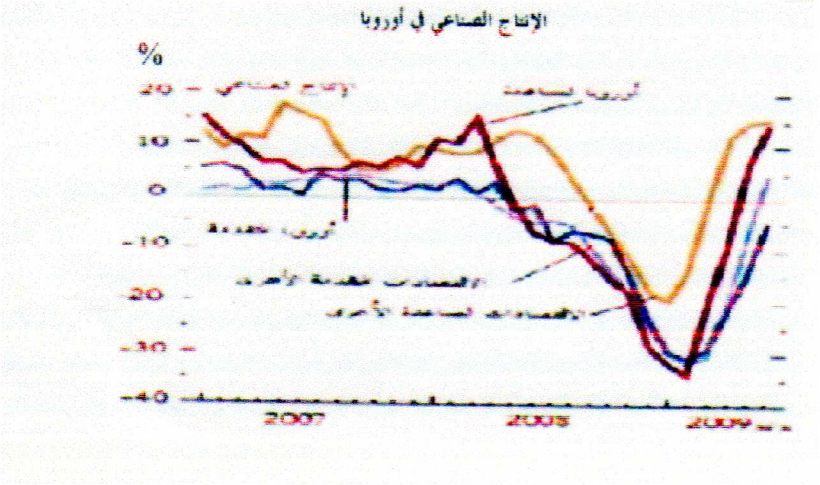

المصدر: صندوق النقد الدولي، "آفاق الاستقرار العالمي- الحفاظ على التعافي"، واشنطن، أكتوبر 2009، ص: 76.

إن حالة الركود الاقتصادي دفعت بدول العالم المتقدمة ومنها الاتحاد الأوربي إلى إتباع منهج حمائي للتجارة الخارجية لا يعتمد على التعريفات الجمركية فقط بل يعتمد على القيود الاختيارية على الصادرات وتدابير السوق المنظم، وقيود عمليات الشراء للقطاع العام ومتطلبات شاقة من معايير ومواصفات المنتج، وقد تركزت الحماية حسب المنظمة العالمية للتجارة على المنتجات التالية المنسوجات والملابس، الأحذية، الحديد والصلب، الالكترونيات والمنتجات الزراعية[1].

[1]- http://WWW.afaqdubai.com تاريخ الاطلاع: 2001/11/14 على الساعة 09:45.

خلاصة الفصل.

تعتبر التجربة الأوربية في التكامل الاقتصادي الدولي من أنجح التجارب في العالم تبلورت أفكارها بعد الحرب العالمية الثانية، وقد مرت بمراحل جد متناسقة مهدت الطريق لإنشاء الاتحاد الاقتصادي والنقدي الأوربي، مكنه الاتحاد من التحرير البيني للتجارة والاستفادة من مزاياها المختلفة؛ اتساع حجم السوق الأوربي، وفورات الحجم الاقتصادية، وزيادة المنافسة التي تسمح بخفض مستوى القوى الاحتكارية وزيادة الكفاءة الاقتصادية...إلخ. أما على مستوى التجارة الخارجية فإن الاتحاد الأوربي امتزجت سياسته بين التحرير والحماية وذلك حسب حاجة القطاعات الاقتصادية، رغم مناداته بالتحرير التجاري ودوره في تفعيل حركة النمو الاقتصادي، ضمن اتفاقيات الغات ومن بعدها المنظمة العالمية للتجارة، هذه الأخيرة التي تم إنشاؤها لإدارة الشؤون التجارية العالمية من طرف الولايات المتحدة الأمريكية وعملت جاهدة على احتواء التكتلات الاقتصادية الدولية من خلال المادة الرابعة والعشرون من اتفاقيات الجات وكذا المذكرة المفسرة لها ضمن اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، وعلى الرغم من الاختلاف في التوجه التجاري التحريري بين الإطارين الذي أبرزته بصورة واضحة تعثر الجولات التفاوضية التجارية في ظل " OMC " انطلاقا من جولة" سياتل". فإن حقيقة هذا التوجه التجاري للتكتلات الاقتصادية الدولية والآفاق التي تتطلع عليها المنظمة العالمية للتجارة تؤكد وجود صراع المصالح بين القوى الاقتصادي العظمى (الاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية) للسيطرة على الاقتصاد العالمي والاستفادة بأكبر قدر ممكن من مزايا ظاهرة العولمة الاقتصادية وتجنب مخاطرها وإفرازاتها السلبية على اقتصادياتها.

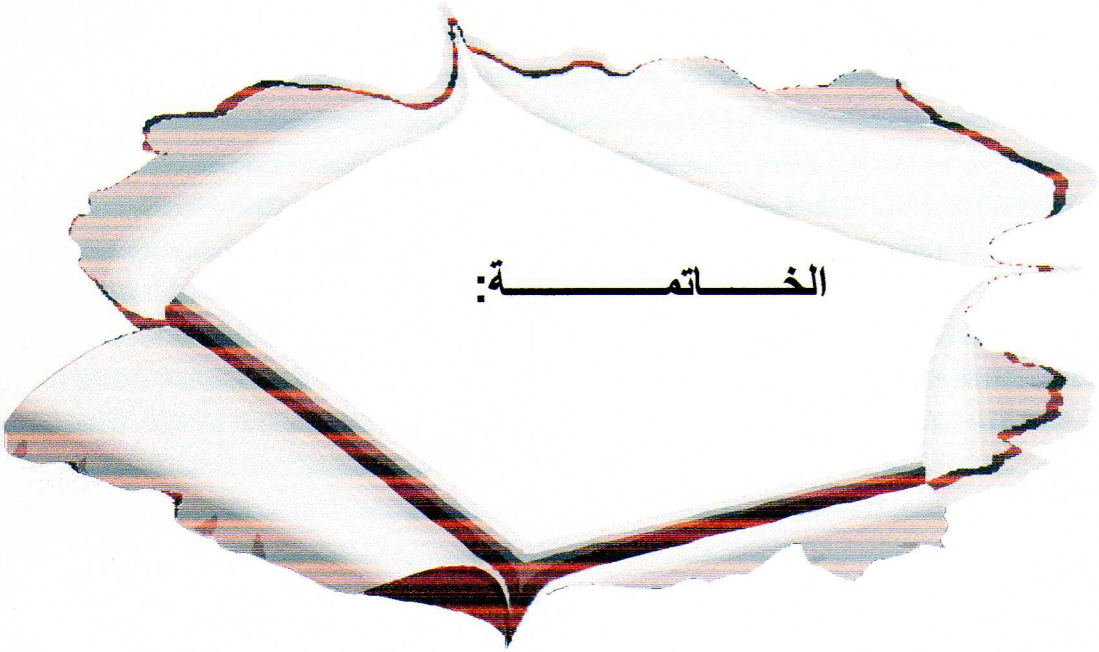

الخـــاتمـــــــة:

الخاتمة:

إن التحولات الاقتصادية الجذرية التي تعرض لها الاقتصاد العالمي منذ منتصف القرن السابق، جعل من الاندماج والتكتل الاقتصادي من أهم السمات التي تهدف دول العالم بمختلف مستوياتها إلى تحقيقها، لما توفره من كثافة الاعتماد المتبادل وتقسيم العمل الدولي والاستثمار والتجارة، ويعتبر الاتحاد الاقتصادي الأوروبي من أضخم التكتلات الاقتصادية وأنجعها، حيث تم إنشاؤه بمقترح من وزير الخارجية الفرنسي "روبرت شومان" لإنشاء سوق مشتركة لقطاعي الفحم والفولاذ، وفي عام 1951 تم قبول المقترح والتوقيع على الاتفاقية المنشأة للمجموعة الأوروبية للفحم والفولاذ، التي عرفت تطور فيما بعد حيث تم التوقيع على اتفاقية روما عام 1957 والتي تعتبر توسيعا للمجموعة السابقة لتصبح المجموعة الاقتصادية الأوروبية عام 1968 اتحادا جمركيا قائما يهدف إلى تكوين سوق مشتركة ثم موحدة. وفي سنة 1993 تم توقيع معاهدة "ماستريخت" على إثرها تم إنشاء الاتحاد الاقتصادي الأوربي وحددت الخطوات اللازمة لإنشاء الاتحاد النقدي الأوربي.

وفي نفس الأثناء انتشرت أفكار التقارب والتفتح بقوة، باحثة عن نظام دولي تجاري جديد، يتحكم في السياسة التجارية الدولية فتم التوقيع على اتفاقيات " الجات " سنة 1947 لتسهيل عمليات التبادل التجاري الدولي وقد تضمنت عدة جولات تفاوضية من أجل تخفيض القيود المعيقة لانسياب حركة التجارة الدولية، وقد توجت اتفاقية "الجات" في جولتها الثامنة " الأورغواي" بإنشاء المنظمة العالمية للتجارة سنة 1995 تكون هي الإطار القانوني والملزم بتحرير التجارة الدولية لجميع الدول الأعضاء فيها، وهو ما أوجد بعض التناقضات في مجال العلاقات التجارية الدولية بين التكاملات الاقتصادية الدولية والمنظمة العالمية للتجارة. ومن أجل فهم هذه التناقضات كان لابد علينا من دراسة هذه الإشكالية من خلال استعراض ماهية حقيقة التكتلات الاقتصادية وأهدافها ومقوماتها وكان ذلك في الفصل الأول، واستعرضنا في الفصل الثاني النظام التجاري الدولي لفهم آلياته، أما الفصل الثالث فحاولنا دراسة الجدل القائم من خلال العلاقة التفاعلية للاتحاد الأوربي مع المنظمة العالمية للتجارة والآثار التي يخلفها الاتحاد الأوربي على النظام التجاري الدولي وقد توصلنا في إطار هذه الدراسة إلى جملة من النتائج هي:

1- أن التكتلات الإقليمية الاقتصادية بنموذجيها التقليدي والحديث هي تلك الحالات المختلفة التي تهدف إلى إلغاء القيود والحواجز على التجارة وعناصر الإنتاج وتنسيق السياسات الاقتصادية من أجل ذوبان وانصهار اقتصاديات الدول الأعضاء، بغرض تحرير التجارة وعناصرها ولاستفادة من مزاياها المختلفة من تحسين

الإنتاج والإنتاجية وبناء قاعدة اقتصادية قوية تزيد من رفاهية الدول الأعضاء وترفع معدلات نموها الاقتصادي ...إلخ.

2- تخلف التكتلات الاقتصادية جملة من الآثار تختلف أهميتها بالنسبة للتجارة العالمية وكذا الدول الأعضاء في التكتل، فنجد الأثر التحويلي له آثار سلبية على التجارة العالمية كونه يعيق حركة المنتجات الأكثر ميزة تنافسية، في حين نجده ذو أهمية للدول الأعضاء من حيث حماية المُنْتَج والصناعات الناشئة وحتى القائمة من المنافسة الخارجية، أما الآثار المتعلقة بخلق التجارة فهي آثار لها مكاسبها بالنسبة لتجارة الدول المتكاملة والتجارة العالمية حيث تطرح منتجات ذات مزايا تنافسية سواء من ناحية السعر أو الاستعمال.

3- المنظمة العالمية للتجارة هي إطار قانوني ملزم لجميع الأطراف المنضمة بتحرير التجارة العالمية، انبثقت بعد فترة تمهيدية دامت أكثر من 45 سنة من المفاوضات الدولية التجارية مما يوحي بصعوبة التحرير التجاري الدولي وتنسيق إجراءاته.

4- منذ بدء المفاوضات حول الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة إلى إنشاء المنظمة العالمية للتجارة مرورا بمختلف الجولات، تركز الخلاف بين الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الاقتصادية الأوروبية واليابان على تحقيق المزيد من السيطرة على الاقتصاد العالمي خاصة وأنها الدول المسيطرة على الاقتصاد العالمي والتجارة الدولية، في حين الدول النامية لم يعلو لها صوت إلا بعد تأكدها من أن خسارتها التجارية ضمن النظام التجاري الدولي أكبر من حجم مكاسبها ما جعلها ترفض إدراج العديد من الموضوعات على طاول المفاوضات التجارية مثل: معايير العمل، التجارة الالكترونية، وتطالب الدول المتقدمة بفتح أسواقها لمنتجات الدول النامية.

5- خلفت المنظمة العالمية للتجارة أثار اقتصادية إيجابية بالنسبة للدول المتقدمة ذات الهيكلة الاقتصادية المتنوعة والمتحكمة في أساليب الإنتاج وتكاليفه ما يجعل منتجاتها تتمتع بمزايا تنافسية في الأسواق العالمية، في حين تكون الآثار سلبية بالنسبة للدول النامية ذات الهيكلة الاقتصادية الضعيفة والقدرات الإنتاجية المحدودة وعدم تحكمها في أساليب الإنتاج وتكاليفه ما يهدد صناعتها الناشئة والقائمة خاصة في ظل مطالبة الدول المتقدمة لها بتطبيق اتفاقيتي الخدمات وحقوق الملكية الفكرية الأمر الذي يزيد من صعوبات بناء هياكل الاقتصادية قوية.

6- عملت المنظمة العالمية للتجارة على احتواء التكتلات الاقتصادية الدولية من خلال المادة الرابعة والعشرون من اتفاقيات الجات والمذكرة التوضيحية من اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، إلا أنها وجدت

صعوبة كبيرة في السيطرة على تجارتها الدولية (خاصة الاتحاد الأوربي) ويعتبر الملف الزراعي وملف المنسوجات والملابس من بين أهم الملفات التي لم تستطع المنظمة العالمية للتجارة تحريرها باعتبار الاتحاد الأوربي كتكامل اقتصادي دولي يعيق بإجراءاته الحمائية سبل التحرير التجاري لها.

6- استفادة الاتحاد الأوربي كتكتل اقتصادي من اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة بفتح أسواق جديد لمنتجاته، نتج عنها زيادة في حجم الصادرات والواردات مكن الاتحاد الأوربي من السيطرة على ما نسبته 40٪ من حجم التجارة العالمية وبالتالي السيطرة عليها، كما أبرم العديد من الاتفاقيات التجارية بمزايا تفضيلية مختلفة مستفيدا من استثناء شرط الدولة الأولى بالرعايا الممنوح لها في ظل المنظمة العالمية للتجارة وأهم هذه الاتفاقيات الشراكة مع دول حوض المتوسط، كما أن دول الاتحاد تطالب الدول النامية والسائرة في طريق النمو بمزيد من التحرير التجاري في إطار المنظمة العالمية للتجارة واحترام نصوصها بالرغم من المشاكل التي تفرزها عمليات التحرير التجاري لهذه الدول.

اختبار الفرضيات:

1- لقد استطاع الاتحاد الأوربي بفضل عمليات التكامل الاقتصادي من إعادة بناء قوته الاقتصادية من جديد بعد أن خرجت منهارة محطمة البنى التحتية بفعل الحرب العالمية الثانية، وبعد أن كانت دول أوربا تشتكي من ضيق أسواقها ما يرغمها على الإنتاج بالحجم الصغير المتميز بارتفاع تكاليفه، مكنها التكامل الاقتصادي من تعظيم حجم السوق الذي يزيد من حجم الطلب الذي يدفع بالشركات إلى الإنتاج بالحجم الكبير وما يرافق ذلك من زيادة درجة استخدام الموارد والطاقات الإنتاجية القائمة، وبالذات الغير مستغل منها، مكنها ذلك من تحسين شروط التبادل الدولي، كما أن اتساع السوق يتيح درجة أكبر من التخصص وتقسيم العمل. فمثلا تحرير قطاع الصلب والفحم سنة 1951 ساهم في تخفيض تكاليف الإنتاج لدول الاتحاد وشجعهم على زيادة الاستثمار وجعلهم الأكثر تحكم في تداوله نتيجة الإنتاج بالحجم الكبير، كذلك ساهمت السياسات المشتركة في تدفق حركة عناصر الإنتاج وتطويره ،فالاتحاد الأوربي يعتبر أهم المنتجين الزراعيين في العالم وذلك بفضل السياسة الزراعية وإن كانت معيقة لتدفق التجارة العالمية وهو ما يثبت الفرضية الأولى.

2- في إطار السياسة المشتركة التي ينتهجها الاتحاد الاقتصادي الأوربي فإن الإجراءات الحمائية التي تقرها هذه السياسات المشتركة تعمل على إعاقة دخول المنتجات ذات الميزة التنافسية إلى أسواق دول الاتحاد الأوربي ما يعمل على تحويل التجارة من خارج دول الاتحاد إلى داخل دول الاتحاد ويظهر هذا خاصة في

ملفي المنتجات الزراعية والمنسوجات والملابس كما انه يعمل على تحويل التجارة في إطار الشراكة الأورومتوسطية من خارج دول الشراكة إلى دول الاتحاد الأوربي، وهو ما يثبت الفرضية الثانية.

3- رخصت الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة ومن بعدها المنظمة العالمة للتجارة تشكيل تكتلات اقتصادية واضعة جملة من الشروط من أجل تنظيم مبادلاتها التجارية مع العالم الخارجي من خلال المادة الرابعة والعشرون من الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة والمذكرة التوضيحية لها في إطار المنظمة العالمية للتجارة والتي حددت الالتزامات التي يتوجب على التكاملات الاقتصادية الوقوف عليها من أجل تسهيل حركة وزيادة التبادل التجاري الدولي والاستفادة من المكاسب التجارية الناجمة عنه والاتحاد الأوربي أحد هذه التكتلات التي تخضع لاتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة ويهدف إلى الاستفادة من هذه المكاسب، كما يتم التفاوض في إطار المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية لمزيد من التحرير التجاري الدولي والنظر في الأحكام التجارية للتكتلات الاقتصادية الدولية حتى لا تقف عائقا أمام التجارة الدولية وهو يثبت الفرضية الثالثة.

4- العولمة كظاهرة اقتصادية، كل كيان اقتصادي يهدف إلى استغلالها بما يتوافق مع مصالحه ومستجداته للاستفادة القصوى من المكاسب التجارية، فالاتحاد الأوربي كتكتل اقتصادي لمجموعة من الدول المتقدمة، يسعى من خلال العولمة إلى فتح الأسواق الدولية أمام منتجاته وتحقيق أقصى المكاسب التجارية من وفورات الحجم الاقتصادي، وزيادة معدل النمو الاقتصادي وتحسين شروط التبادل الدولي، كما نجد أن المنظمة العالمية للتجارة من جهتها تشجع عمل ونشاط التكتلات الاقتصادية الدولة من خلال المادة 24 والمذكرة المفسرة لها، إضافة إلى أن مؤسسات إدارة العولمة الاقتصادية الأخرى تسيطر عليها الدول المتقدمة أثناء عمليات اتخاذ القرار، وفي سبيل قرار اقتصادي يخدم مصلحة كل اقتصاد يظهر الصراع دوما بين الاقتصاديات سواء المتكتلة أو المنفردة، وكلما اشتد الصراع تصادمت العولمة الاقتصادية مع مبادئ التكتلات الاقتصادية. وهو ما يثبت صحة الفرضيات الرابعة.

إن دراسة طبيعة العلاقة التفاعلية بين الاتحاد الأوربي والمنظمة العالمية للتجارة تشير إلى وجود صراعات تجارية بين دول الاتحاد وأعضائها الآخرين، أهمها كانت على مستوى الملفين الزراعي والمنسوجات بسبب تقديمه الدعم للإنتاج وللصادرات وفرضها نظام الحصص وانتهاجها أساليب حمائية جديدة كالمغالاة في تطبيق معايير المنتج وأساليب مكافحة الدعم والإغراق مانعا بذلك المنتجات الأجنبية من دخول أسواقها (خاصة منتجات الدول النامية)، ما أدى إلى فشل المفاوضات التجارية للمنظمة انطلاقا من المؤتمر الثالث سنة 1999 بسياتل حتى المؤتمر السابع 2009 بجنيف ما يسبب تراجع وخيبة أمل في تطبيق لوائح المنظمة العالمية للتجارة.

اقتراحات :

- على الدول المتكاملة اقتصاديا وخاصة دول الاتحاد الأوربي الالتزام بما نصت عليه اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة من ضرورة تحرير القطاعات الاقتصادية خاصة اتفاقية المتعلقة بالمنتجات الزراعية والمنتجات من المنسوجات والملابس وذلك بإلغاء نظام الحصص وأنظمة الدعم المقدمة من طرف الحكومات للمصدرين والمنتجين إلا بما تسمح به نصوص اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة في الحالات الاستثنائية.

- ضرورة الإسراع في إصلاح النظام التجاري الدولي والصرامة في تطبيق العقوبات على الدول والتكاملات الاقتصادية المخلة بقواعده من أجل توزيع عادل للمكاسب التجارية بين الدول والأقاليم خاصة في ما يتعلق بالقيود الغير تعريفية لتجنب الصراعات التي قد تعيق عمل المنظمة العالمية للتجارة وتؤدي إلى الانتقاص من جاذبيتها.

- على الدول النامية بصفة عامة والدول العربية بصفة خاصة الإسراع في إقامة تكتل اقتصادي فعال مستفيدة من مزاياه (اتساع حجم السوق، وفرات الحجم، التخصص وتقسيم العمل...) ومزايا المنظمة العالمية للتجارة للوصول إلى تنمية اقتصادية حقيقية متجاوزة خلافاتها، لمواجهة تحديات الشراكة الأورومتوسطية.

آفاق البحث:

- دراسة الحمائية التجارية للاتحاد الأوربي خلال الأزمة المالية العالمية 2008 وأثارها على الاقتصاد العالمي (خاصة الدول النامية)؛ وموقع المنظمة العالمية للتجارة من الأزمة العالمية.

- التكتلات الاقتصادية الإقليمية في ظل الأزمة المالية العالمية دراسة حالة الوحدة النقدية الأوربية.

قائمـــــة المراجـــــع

قائمة المراجع:

الكتب باللغة العربية:

01- أحمد علي غنيم، السوق الأوربية المشتركة حاضرها ومستقبلها، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1986.

02- أحمد فريد مصطفى، " الاقتصاد النقدي والدولي"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.

03- أحمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد حسن، "تطور الفكر والوقائع الاقتصادية"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000.

04- أحمد فريد مصطفى، محمد عبد المنعم غفر، " الاقتصاد الدولي"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999.

05- أسامة المجدوب، "العولمة والإقليمية مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية"،ط2، الدار المصرية اللبنانية،2001.

06- إسماعيل العربي، " التكتل والاندماج الإقليمي بين الدول المتطورة "،ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.

07- إكرام عبد الرحيم، " التحديات المستقبلية للتكتل الاقتصادي العربي – العولمة و التكتلات الإقليمية البديلة"، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2002،

08- إيمان عطية ناصف، هشام محمد عمارة، "مبادئ الاقتصاد الدولي "، المكتب الجديد الحديث، الإسكندرية،2007.

09- بسام الحجار، " العلاقات الاقتصادية الدولية"، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2003.

10- بها جيراث لال داس،" اتفاقيات منظمة التجارة العالمية المثالب الاختلالات والتغيرات اللازمة"، تعريب: رضا عبد السلام، دار المريخ، الرياض، 2005.

11- بها جيراث لال داس،" منظمة التجارة العالمية دليل للإطار العام للتجارة الدولية"، تعريب: رضا عبد السلام، السيد أحمد عبد الخالق، دار المريخ، الرياض، 2006.

12- بها جيراث لال داس،"مقدمة لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية"، تعريب: أحمد يوسف الشحات، دار المريخ، الرياض،2006.

13- بهيج شعبان، "السوق المشتركة الأوربية"، منشورات عويدات، لبنان، بدون سنة نشر.

14- جالبرايت جون كنيت،" تاريخ الفكر الاقتصادي"، ترجمة أحمد فؤاد بلبع، عالم المعرفة، الكويت، 2000.

15- جمال جويدان الجمل، "التجارة الدولية"، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، 2006.

16- جودت عبد الخالق، "الاقتصاد الدولي"، دار النهضة، القاهرة،1992.

17- جون هدسون، مارك هرندر، "العلاقات الاقتصادية الدولية "، تعريب:طه عبد الله منصور، محمد عبد الصبور محمد علي، دار المريخ، الرياض،1987.

18- جون ولياسون وآخرون، " التكامل النقدي العربي"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،1981.

19- حسين عمر، "التكامل الاقتصادي أنشودة العالم المعاصر النظرية والتطبيق"، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998.

20- حسين عمر، الجات والخصخصة والكيانات الاقتصادية الكبرى، التكاثر البشري والرفاهية مشكلات اقتصادية معاصرة، دار الكتاب الحديث، مصر، 1997.

21- رانيا محمود عبد العزيز،" تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات فغي مجال الخدمات"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007.

22- رفعت السيد العوضي، إسماعيل علي بسيوني، "الاندماج والتحالفات الاستراتيجية بين الشركات في الدول العربية"، ط2، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث ودراسات، القاهرة، 2007.

23- رمزي زكي،"العولمة المالية"، دار المستقبل العربي، القاهرة، مصر، 1999.

24- زينب حسين عوض الله، " الاقتصاد الدولي"، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، 2004.

25- زينب حسين عوض الله، " العلاقات الاقتصادية الدولية"، الفتح للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2003.

26- زينب حسين عوض الله، "الاقتصاد الدولي"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999.

27- سامي حاتم العفيفي، " التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم"، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1991.

28- سامي حاتم العفيفي، "الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي والتجارة الدولية – التكتلات الاقتصادية بين التنظير والتطبيق"، الكتاب الثاني، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة،2005.

29- سامي عفيف حاتم، " دراسات في الاقتصاد الدولي"، ط 4، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1995.

30- سعد غالب ياسين، "الإدارة الإستراتيجية"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2010.

31- سكينة بن حمود، " مدخل لعلم الاقتصاد "، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2009.

32- سليمان المنذري،" السوق العربية المشتركة في عصر العولمة"، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1999.

33- سمير صارم، " معركة سياتل حرب من أجل الهيمنة"، دار الفكر، سورية، 2000.

34- سمير محمد عبد العزيز، " التجارة العالمية بين جات94 ومنظمة التجارة العالمية "،مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية، الإسكندرية، 2001.

35- سمير محمد عبد العزيز، " التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة"، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر 2001.

36- سهير محمد السيد حسن، محمد محمد البنا، " الاتجاهات الحديث في السياسة التجارية"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005.

37- السيد ياسين، " العولمة والطريق الثالث، ميريت للنشر والمعلومات، القاهرة، 1999.

38- شهاب محمد محمود، "المنظمات الدولية"، دار الجامعة، القاهرة،1990.

39- صلاح الدين حسن السيسي،" الاتحاد الأوربي والعملة الأوربية الموحدة –اليورو- السوق العربية المشتركة-الواقع والطموح"، عالم الكتب نشر –توزيع –طباعة،القاهرة، 2003.

40- صلاح عباس،" التكتلات الاقتصادية هل هي تحايل على الجات؟"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006.

41- ضياء مجيد الموسوي، " العولمة- اقتصاد السوق الحرة-"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2007.

42- عادل أحمد حشيش، " أساسيات الاقتصاد الدولي"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002.

43- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، " أساسيات الاقتصاد الدولي"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003.

44- عاطف السيد،" العولمة في ميزان الفكر"، مطبعة الانتصار، مصر 2001.

45- عبد الرحمان يسري، " تطور الفكر الاقتصادي "، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 1999.

46- عبد الرحمن يسري أحمد، " الاقتصاديات الدولية"، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 2007.

47- عبد القادر فتحي لاشين وآخرون،" الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية"، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2005.

48- عبد القادر محمد عبد القادر عطية وآخرون، قضايا اقتصادية معاصرة، الناشر جامعة الإسكندرية، مصر، 2005.

49- عبد المطلب عبد الحميد، " الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من أورجواي لسياتل وحتى الدوحة "، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.

50- عبد المطلب عبد الحميد، "العولمة واقتصاديات البنوك"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.

51- عبد الناصر نزال العبادي، " منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية"، نشر والتوزيع، عمان، 1999.

52- علي القزويني، " التكامل الاقتصادي الدولي والإقليمي في ظل العولمة"، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، 2004.

53- علي عباس، " إدارة الأعمال الدولية الإطار العام"، دار حامد، عمان، 2007،

69- محمد محمود الامام،" تطور الأطر المؤسسية للاتحاد الأوربي –الدروس المستفادة للتكامل العربي-"، بحوث ودراسات المنظمة العربي للتنمية الإدارية، القاهرة ، 1998.

70- محمود يونس، " اقتصاديات دولية"، الدار الجامعية طبع- نشر- توزيع، الإسكندرية، 2000.

71- محمودي مراد، " النظرية العامة للمناطق الاقتصادية الحرة"، دار الكتاب الحديث، الإمارات، 2002.

72- محي محمد مسعد، " ظاهرة العولمة الأوهام والحقائق"، مكتبة ومطبعة الإشعاع، الإسكندرية، بدون سنة نشر.

73- المرسي السيد حجازي، "منظمة التجارة العلمية عرض تاريخي تحليلي – لبنان والمنظمة العالمية للتجارة"، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 2001.

74- مروك نصر الدين،" تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية"، دار هومة، الجزائر، 2005.

75- مصطفى رشدي شيحة، " الأسواق الدولية – المفاهيم والنظريات والسياسات"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2003.

76- مصطفي رشدي شيحة، "اتفاقيات التجارة العالمية في عصر العولمة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004.

77- مغاوري شلبي علي، " اليورو الآثار على اقتصاد البلدان العربية والعالم"، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 2000.

78- مقنعي فتيحة، " تحسين الأداء الجمركي في ظل نظام التجارة العالمية – دراسة حالة الجزائر-"، نوميديا للطباعة والنشر والتوزيع، قسنطينة، 2009.

79- منير أسعد عبد المالك،" الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي"، ط3، دار المعارف، مصر، 1968.

80- موردخاي كريانين،" الاقتصاد الدولي مدخل السياسات"، تعريب: محمد إبراهيم منصور، علي مسعود عطية، دار المريخ للنشر، الرياض، 2007.

80- موسى مطر وآخرون، "التجارة الخارجية"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2001.

54- عمر صقر،" العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة", الدار الجامعية, الإسكندرية 2000-2001.

55- فريد النجار، " اليورو العملة الأوربية الموحدة الحقائق- الآثار التجارية والمصرفية- التوقعات"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2004.

56- فيلب كوتلر، جاري أرمسترونغ،" أساسيات التسويق "، ترجمة سرور علي إبراهيم سرور، الكتاب الأول، دار المريخ للنشر، السعودية، 2007.

57- قاشي فايزة، " الاقتصاد الدولي، تنقل السلع وحركة عوامل الإنتاج "، منشورات دار الأديب، وهران، 2007.

58- كامل البكري، " الاقتصاد الدولي – التجارة الخارجية والتمويل"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.

59- كامل البكري، " الاقتصاد الدولي"، الدار الجامعية، بيروت، 1988.

60- مجدي محمود شهاب، " الاقتصاد الدولي المعاصر"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007.

61- مجموعة من الأساتذة السوفيات، " التقسيم الجغرافي الدولي للعمل في ظل الرأسمالية- الدول الرأسمالية المتقدمة والبلدان النامية"، تعريب: علي محمد القزويني، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر،1985.

62- محسن أحمد الخضيري، "العولمة الاجتياحية"، مجموعة النيل العر بية، مصر، 2001.

63- محفوظ لعشب، " المنظمة العالمية للتجارة"،ط2 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

64- محمد السيد عابد، " التجارة الخارجية"، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 1999.

65- محمد حامد عبد الله، "الاقتصاد الإقليمي مع التطبيق على الدول العربية"، جامعة الملك سعود، السعودية 1998.

66- محمد دويدار، "محاضرات في الاقتصاد الدولي"، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2003.

67- محمد رئيف مسعد عبده، "التجارة الخارجية في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية"، دار الثقافة العربية، القاهرة، 2005.

68- محمد عبد العزيز عجيمية، " التطور الاقتصادي في أوربا والوطن العربي"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1980.

06- زغدار أحمد،" التحالف الاستراتيجي كخيار للمؤسسة الجزائرية- دراسة حالة مؤسسة التبغ والكبريت"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005،

07- شرفاوي عائشة، " تطور التجارة الخارجية في ظل التحولات الاقتصادية الحالية – حالة الجزائر-"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر،2001.

08- شريط العابد،" دراسة تحليلية لواقع وآفاق الشراكة الاقتصادية الأورو – متوسطية حالة دول المغرب العربي"،أطروحة لنيل درجة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر،2004/2003.

09- عايد لمين، "الشراكة الأورو متوسطية وآثارها المتوقعة على تطور القطاع الصناعي في الجزائر""، مذكرةمقدمة لنيل شهادة الماجيستير فرع تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسييرجامعة الجزائر، 2004/2003.

10- عبد الناصر طلب نزال، "النزعة الدولية نحو التكتلات الاقتصادية الإقليمية ومغزاها بالنسبة للوطن العربي"، أطروحة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 2002.

11- عبد الوهاب رميدي، " التكتلات الاقتصادية الاقليمية في عصر العولمة وتفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية – دراسة تجارب مختلفة-"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التخطيط، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006-2007

12- محمد حداد،" العولمة وانعكاساتها على اقتصاديات الدول العربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر ومصر"، رسالة تقدم ضمن متطلبات شهادة الماجيستر تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2004/2003.

13- مدني لخضر،" تطور السياسة التعريفية الجمركية في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف والتكتلات الاقتصادية الاقليمية دراسة حالة الجزائر في إطار منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الأوربي"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجيستير فرع تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، 2005 – 2006، ص ص: 104،105.

82- ناصر دادي عدون، متناوي محمد،" الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة- أسباب الانضمام والنتائج المرتقبة ومعالجتها-"، دار المحمدية العامة ، الجزائر، 2003.

83- نوري منير، " السياسات الاقتصادية في ظل العولمة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

84- هشام محمود الاقداحي، " العلاقات الاقتصادية الدولية المعاصرة"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009،

85- هيفاء عبد الرحمان ياسين التكريتي،"آليات العولمة اقتصادية وآثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي"، دار حامد، عمان، 2010،

86- ياسر محمد جاد الله محمود، " الملكية الفكرية والنمو الاقتصادي"، مطبعة الإسراء، القاهرة، 2003.

المذكرات:

01- أسيا الوافي، " التكتلات الاقتصادية الإقليمية وحرية التجارة في إطار المنظمة العالمية للتجارة"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد دول، جامعة باتنة، 2006-2007.

02- بن ثابت علال، " الأسواق المالية في ظل العولمة بين الأزمات ومظاهر التجديد"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير قسم التسيير فرع مالية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2002-2003.

03- بوطمين سامية، "انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة"، مذكرة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية – فرع: نظرية التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة الجزائر، 2001،

04- حشماوي محمد،" الاتجاهات الجديدة للتجارة الدولية في ظل العولمة الاقتصادية "، أطروحة لنيل دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006.

05- خبابة عبد اللة، "سياسة الأسعار في إطار العولمة الاقتصادية- دراسة حالة الجزائر"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2006/2005.

14- مفتاح حكيم، " السياسة التجارية والاندماج في النظام التجاري العالمي الجديد"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، 2003.

15- نور الدين دلال، " رؤوس الأموال العربية كأداة للتكامل العربي" رسالة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماجستير، فرع نقود وتمويل،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2005-2006.

16- يحياوي سمير،" العولمة وتأثيرها على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية- دراسة حالة الجزائر-"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير تخصص تحليل اقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005.

<u>المؤتمرات والندوات العلمية:</u>

01- براق محمد، مولاي لخضر عبد الرزاق،" آ ثار اليورو على التجارة الخارجية العربية- دراسة حالة الجزائر-"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية: فرص وتحديات، جامعة الأغواط، أيام 20/18أفريل 2005.

02- بريش عبد القادر،" تحديات المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اتفاقية تحر ير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية"، المؤتمر الوطني الأول حول" المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية"، بشار، أيا: م24- 25/04/ 2006.

03- بعداش عبد الكريم، حوشين كمال، " إنعكاسات التعاون الأورو متوسطي على الشراكة العربية المتوسطية"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين، وتفعيل الشراكة الأورو متوسطية، أيام: 9/8 ماي 2004.

04- بن ساسي إلياس، قريشي يوسف،" المنظومة المالية الأوربية والتعاون الاقتصادي العربي متطلبان أساسيان لإرساء قواعد الشراكة الأورمتوسطية"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية اتحسين وتفعيل الشراكة العربية -الأوربية، أيام 8-9-ماي2004.

05- بن منصور عبدالله، " أثر اليورو على النطقة العربية"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية: فرص وتحديات، جامعة الأغواط، أيام 20/18أفريل 2005.

06- بوعلام ولهي، العياشي العجلان،" محاولة تقييم الجباية الجمركية في ظل اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية بين الجزائر والاتحاد الأوربي"، الملتقى الدولي: أثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أيام: 2006/14/13، جامعة سطيف.

06- جدو سامية، " التكامل الاقتصادي العر بي- دراسة مقارنة بالاتحاد الأوربي-"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية – الأوربية، أيام: 8- 9 ماي 2004.

07- جنوحات فضيلة، "تنسيق التكامل العربي وتفعيله في ضل التحديات الإقليمية والدولية"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية – الأوربية، المنعقدة خلال 8- 9 ماي 2004.

08- خوني رابح، حساني رقية، "إتحاد المغرب العربي بين ضرورة ومعوقات التكتل الاقتصادي"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي، آلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية – الأوربية، أيام: 8- 9 ماي 2004.

09- داودي الطيب،"التكامل العربي الإسلامي ضرورة حضارية لمواجهة التكتلات الكبرى"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية – الأوربية، أيام: 8- 9 ماي 2004.

10- رمضان علي الشراح،" الأزمات المالية العالمية أسبابها- آثارها – انعكاساتها على الاستثمار بدولة الكويت، الملتقى الدولي الثالث لآفاق الاستثمار، الكويت، أيام: 28/27 أفريل 2009.

11- سماعيل عبد المجيد المحيشي،" الدول العربية وتحديات منظمة التجارة العالمية من جولة الأورغواي 1986 إلى مؤتمر هونج كونج 2005"، المؤتمر العربي الثالث حول منظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات جولة الدوحة، سوريا، مارس 2008.

12- سلوى محمد مرسي، "المشاركة العربية الأوربية ما لها وما عليها وسبل تفعيلها"، الندوة العلمية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين الشراكة العربية الأوربية، أيام: 8- 9 ماي 2004.

13- شريط عابد،"موقع اليورو في النظام النقدي الدولي وأثره على الاقتصاديات العربية"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية: فرص وتحديات، جامعة الأغواط، أيام 20/18أفريل 2005.

14- صالح عمر فلاحي، " إشكالية التكامل العربي بين التحديات الآنية والآفاق المستقبلية"، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية – الأوربية، المنعقدة خلال 8-9 ماي 2004.

15- قراوي أحمد الصغير،"انعكاس اليورو على المعاملات المالية والتجارة الخارجية في الدول العربية"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية: فرص وتحديات، جامعة الأغواط، أيام 20/18أفريل 2005.

16- قطاف ليلى،" اتفاقيات الشراكة الأوربية الجزائرية"، الملتقى الدولي: أثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أيام: 2006/14/13، جامعة سطيف.

17- محمد خالد المهايني، " المشاكل والصعوبات التي تواجه الدول العربية في تنفيذ اتفاقيات التجارة العالمية"، المؤتمر العربي الثالث حول منظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات جولة الدوحة، سوريا، مارس 2008.

18- محمد زيدان، رشيد إدريس،" اليورو والنظام الاقتصادي العالمي: رهانات وتحديات"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية: فرص وتحديات، جامعة الأغواط، أيام 20/18أفريل 2005

19- معتز سليمان ، عبد الرزاق الدوري،"مدى تأثير فرص وتحديات اليورو في إتباع إستراتيجية النمو لمنظمات الأعمال العربية- دراسة تحليلية-"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية: فرص وتحديات، جامعة الأغواط، أيام 20/18أفريل 2005.

20- مفتاح صالح، "الاتحاد النقدي الأوربي وتأثيره الاقتصادي"، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية: فرص وتحديات، جامعة الأغواط، أيام 20/18أفريل 2005.

21- وصاف عتيقة، عاشور سهام،"نظام النقد الأوربي: الملامح الأساسية والإشكاليات الاقتصادية "، الملتقى الدولي الأول حول: اليورو واقتصاديات الدول العربية: فرص وتحديات، جامعة الأغواط، أيام 20/18أفريل 2005.

المجلات والتقارير:

01- ألين بوزرقان، "إحصائيات باختصار- التجارة الخارجية لدول الشراكة الأورو متوسطية-"، المجموعة الأوربية، 2007.

02- بوكساني رشيد، دبيش أحمد،" مقومات ومعوقات التكامل الاقتصادي المغاربي"، دورية الدراسات الاقتصادية، مؤسسة بن خلدون للدراسات والبحوث العدد:4، الجزائر، سبتمبر 2004،

03- صالح صالحي، " إصلاح صندوق النقد الدولي وتثمين دوره"، مجلة دراسات اقتصادية، العدد الأول، دار الخلدونية، 1999.

04- صالح صالحي، "التحديات المستقبلية للاقتصاديات المغاربية في مجال الشراكة مع الاتحاد الأوربي" مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد02، جامعة سطيف، الجزائر، 2003.

05- عبد الرحمان تومي، " التجارة العالمية إلى أين"، مجلة دراسات اقتصادية، العدد: 11، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، أوت 2008.

06- عز الدين تركي، هارون الطاهر،" الملف الزراعي في المفاوضات التجارية الدولية"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد02،جامعة سطيف، الجزائر، 2003،

07- غسان العزي، " اليورو ومستقبل الاتحاد الأوربي"، مجلة الدفاع الوطني اللبناني، العدد:02، لبنان، أفريل 2002.

08- محمد قويدري،" انعكاسات تحرير التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية"، مجلة الباحث، العدد: 01، الجزائر، 2002.

09- محمود بيبلي، " ملخص السياسات رقم 27- الاتفاقيات التجارية الإقليمية"، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، مصر، 2008.

10- وصاف سعدي، دور انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة: الأهداف"، مجلة الباحث، العدد:03، الجزائر، 2004.

11- يوسفي أمال، " إمكانية التكامل الاقتصادي العربي على ضوء تجربة السوق الأوربية المشتركة"، دورية دراسات اقتصادية، العدد التاسع، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر جويلية 2007.

12- تقرير المكتب الإحصائي الأوربي، (يوروستات)، جوان 2011.

13- تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، "المعايير البيئية والقدرة التنافسية للقطاعات الرئيسية"، الأمم المتحدة، نيويورك، 2005.

14- صندوق النقد الدولي، "آفاق الاستقرار العالمي- الحفاظ على التعافي"، واشنطن، أكتوبر 2009.

Les ouvrages:

01- Alain samuelson, «LES GRANDS COURANT DE LA PENSEE ECONOMIQUE », OPU, ALGER,1993.

02- Annie Kreiger –Kriniki , « l'Organisation Mondiale du Commerce : Structures Juridiques et Politiques de négociation», Vuibert, Paris ,1997, P : 133.

03- Dominick Salvatore, « ECONOMIE INTRNATIONALE - cours et problemes », François contensou, MC GRAW – HILL, paris, 1982.

04- Dominique Carreau, Patrick Juillard, « Droit international économique», DELTA, Liban, 1998.

05- Fereydoun , A. Khavand, «le nouvel ordre commercial mondial du GATT à l'O.M.C », Nathan, France, 1996.

06- Fritz Machlup, «Economicintegration: wordwide, regional, sectoral», Macmillan, London, 1976, p9.

07- Henner (H.F), « commerce international », Montchrestien, Paris ,1989.

08- Louis Sabourin, « Organismes économiques Internnationaux», la documentation française, Paris, 1994, PP : 71-72

Les rapports:

01- IMF, World Economic Outlook database.

02- World trade organization, international trade statistics, 2001.

03- World trade organization, international trade statistics, 2002.

04- World trade organization, international trade statistics, 2003.

05- World trade organization, international trade statistics, 2004.

06- World trade organization, international trade statistics, 2005.

07- World trade organization, international trade statistics, 2006

08- World trade organization, international trade statistics, 2007.

09- World trade organization, international trade statistics, 2008.

10- le Commerce mondial au 21eme siècle, IFRI (Institut Française des Relations Internationales), 2002

المراجع الالكترونية:

01- هاشم ناصر حسين المحنك،" موسوعة المصطلحات الإدارية والاجتماعية والاقتصادية والتجارية"، موسوعة الشبكة المعرفية، http://ency.reefnet.gov.sy

02- شبير عبد الله الحرازي، "تأثير تحرير التجارة العالمية على الدول النامية"،

http://www.26sep.net/newsweekarticle

03 - عمرو الشوبكي،" أوروبا من السوق إلى الاتحاد: صناعة وحدة"،

www.ahram.org.eg/acpss/ahram.

04- وزارة الصناعة والتجارة المملكة الأردنية الهاشمية،

www.mit.govj/defauli.aspx?tabid=621

05- www.swissinfo.ch

06 - http://europa.eu/rapid/pressReleasesAction.do?.

07- http://arabic.euronews.net/2011/06/10/croatian-eu-membership.

08- http://ar.wikipedia.org/wik .

09- http://www.alorobanews.com/vb/showthread.php

10-http://haras.naseej.com/Detail.asp?InNewsItemID=186355

11- www.exorthelp.eueopa.eu/thdapp/cmext.

12 - http://en.wikipedia.org/wiki/eurozone.

13 - http://ibdaa.almountadaat.com.

14 - http://travel.maktoob.com.

15- www.annabaa.org.

16- http://www.investingreece.gov.gr/default.asp?pid

17- http://WWW.afaqdubai.com.

18- http://ww.imf.org

19- DG TRADE ,UNITED STATES EU BILATERAL TRADE AND TRADE WITH THE WORLD,17- MAR- 2011 http://trade.ec.europa.eu/doclib/html/113484 .htm

20- http://www.qatarshares.com/vb/showthread.php?p=7202096

21- WWW.IMF.ORG.